جامعة غليزان

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد دولي

الإعتماد المستندي كآلية لتمويل التجارة الخارجية دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري" وكالة غليزان".

Documentary credit as a mechanism for financing foreign trade – a case study of the Algerian Foreign Bank Relizane Agency

من إعداد الطالبة:

قدار أمينة

تحـت إشـراف:

أ.د. بديار أحمد

أعضاء لجنة المناقشة:

د. بشيكر عابد	**أستاذ التعليم العالي**	**جامعة غليزان**	**رئيسا**
د. بديار أحمد	**أستاذ التعليم العالي**	**جامعة غليزان**	**مشرفا ومقررا**
د. صالح هشام	**أستاذ محاضر (أ)**	**جامعة غليزان**	**مناقشا**

السنة الجامعية: 2024/2023

الشكر والتقدير

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ ".

في البداية نشكر الله عز وجل أولا واخير له الحمد وله الفضل ما كنا نفعل لولا فضل الله، فالحمد لله عند البدء وعند الختام، الحمد لله ما انتهي درب ولا ختم سعى الا بفضله فالحمد لله حمدًا يليق لجلاله وعظيم سلطانه على نعمته وتوفيقه لي على إتمام هذه المذكرة.

واعترافا بالفضل وتقديراً للجميل أتوجه بجزيل التقدير والامتنان وخالص الدعاء لكل من ساعدني من قريب أو بعيد على إنجاز هذا العمل وتذليل كل الصعوبات التي واجهتني.

أخص بالذكر أستاذي المشرف د. أحمد بديار الذي لم يبخل عليا في التوجيهات والنصائح والمعلومات القيمة في مسار بحثي والذي شجعني على الصواب لإتمام المذكرة.

ولا يفوتني بتقديم شكر الى كل عمال وعاملات في المؤسسة المستقبلة البنك الخارجي الجزائري وكالة غليزان وعلى رأسهم المؤطر "المسؤولة في مصلحة التجارة الخارجية " (السيدة بو خبزة فاطمة) التي أفادتني بالكثير من معلومات في حدود السر المهني.

كما أتقدم بأسمى عبارات التقدير والاحترام لأعضاء لجنة المناقشة الذين قبلوا مناقشة هذه المذكرة. أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى جميع أساتذتي الكرام الذين تعلمت منهم ولو حرفاً واحداً طوال مشواري الدراسي.

فكل الشكر التقدير للأصدقاء الذين كانت لهم وصلة مساعدة في عملي المتواضع ولكل من ساعدني من قريب أو بعيد ولو بكلمة أو بابتسامة على إتمام هذه الدراسة.

ولكل من سقط من قلمي سهوا جزيل الشكر والتقدير والعرفان.....

والحمد الله....

الاهداء:

(وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

وبعد مسيرة دراسية دامت سنوات حملت في طيلتها الكثير من الصعوبات والمشقة والتعب ها انا اليوم أقف علي عتبة تخرجي اقطف ثمار تعبي وأرفع قبعتي بكل فخر، وقلبي يملأه مزيج من المشاعر المتناقضة، فرحة الإنجاز وحزن الفراق، مشاعر ممزوجة بذكريات رحلة تعليمية طويلة ومليئة بالتحديات والإنجازات، فاللهم لك الحمد قبل ان ترضى ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا، لأنك وفقتني على إتمام هذا العمل وتحقيق حلمي أهدي هذا النجاح...

الي الذي زين اسمي بأجمل الألقاب، من دعمني بلا حدود وأعطاني بلا مقابل الي من علمني أن الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة، الي من غرس في روحي مكارم الاخلاق داعمي الأول في مسيرتي وسندي وقوتي وملاذي بعد الله .... الي فخري واعتزازي (ابي الغالي).

إلى من ركع العطاء أمام قدميها وأعطتنا من دمها وروحها وعمرها حبا وتصميما ودفعا لغد أجمل إلى الغالية التي لا نرى الأمل إلا من عينيها، الي من جعل الله الجنة تحت أقدامها واحتضنني قلبها قبل يدها وسهلت لي الشدائد بدعائها الي القلب الحنون والشمعة التي كانت لي في الليالي المظلمات سر قوتي ونجاحي ومصباح دربي الي وهج حياتي (امي الحبيبة).

الي ضلعي الثابت وأمان ايامي الي ملهمي نجاحي الى من شددت عضدي بهم فكانوا لي ينابيع ارتوي، الى من ساندني بكل حب عند ضعفي وازاح عن طريقي المتاعب ممهداً لي الطريق زارعاً الثقة والإصرار بداخلي، سندي والكتف الذي استند عليه دائما لطالما كانوا الظل لهذا النجاح، الى خيرة ايامي وصفوتها الي قرة عيني (أخي وأخواتي).

وإلي جميع اساتذتنا الكرام لمن لم يتهاونوا في مد يد العون لنا نهدي لكم ثواب هذا النجاح والتخرج فقد كنتم على الدوام ملهمينا فعلى خطاكم نسير وبعلمكم نفتدي وبكم ينعقد العزم والقوة للخوض في ميادين العلم والحياة بعد التوكل علي الله سبحانه وتعالي فجزاكم كل خير واثابكم خير الجزاء.

والى كل من كان عوناً وسنداً في هذا الطريق.. اهديكم هذا الإنجاز وثمرة نجاحي الذي لطالما تمنيته ها أنا اليوم أتممت اول ثمراته راجية من الله تعالي أن ينفعني بما علمني وأن يعلمني ما أجهل ويجعله حجة لي لا علي.

الملخص:

حاولنا من خلال بحثنا هذا دراسة الإعتماد المستندي ودوره في تمويل التجارة الخارجية ونهدف من خلال هذه الدراسة إلى تقديم أهمية الاعتماد المستندي كتفنية في تمويل التجارة الخارجية ومعرفة مدى تطبيقها في الجزائر من خلال التطبيق على البنك الخارجي الجزائري، وكالة غليزان. ومن خلال دراستنا حول البنك الخارجي الجزائري – وكالة غليزان.

توصلنا إلى أن هذا البنك بعد أحد أهم البنوك التجارية على المستوى الوطني، حيث تعد عمليات التجارة الخارجية أهم أنشطة البنك الرئيسية، كما يوفر البنك للمتعاملين في ميدان التجارة الخارجية تقنية الاعتماد المستندي، وتستحوذ هذه التقنية على أكبر نسبة من مجموع المعاملات التجارية الدولية.

الكلمات المفتاحية: العمليات التجارية، الاعتماد المستندي، التجارة الخارجية.

Abstract :

Through our research, we tried to study documentary credit and its role in financing foreign trade. We aim through this study to present the importance of documentary credit as a technique in financing foreign trade and to know the extent of its application in Algeria through its application to the Algerian Foreign Bank, Relizane Agency. Through our study on the Algerian Foreign Bank – Relizane Agency. We have concluded that this bank is one of the most important commercial banks at the national level, as foreign trade operations are the most important of the bank's main activities. The bank also provides dealers in the field of foreign trade with the documentary credit technology, and this technology accounts for the largest percentage of the total international commercial transactions.

Keywords business processes ،documentary credit ،foreing trade.

فهرس المحتويات:

الشكر والتقدير.....أ
الاهداء: .....ب
الملخص:.....ج
Abstract : .....ج
فهرس المحتويات: .....د
قائمة الجداول: .....ز
قائمة الاشكال:.....ز
قائمة الاختصارات:.....ح
قائمة الملاحق: .....ح
مقدمة عامة 1
الإطار النظري والدراسات السابقة 5
1.تمهيد: 6
2.الإطار النظري لتمويل التجارة الخارجية..... 7
1.2. عموميات عن التجارة الخارجية..... 7
2.2. أسباب قيام التجارة الخارجية والنظريات المفسرة لها وسياساتها. 11
3.2. العوامل المؤثرة في التجارة الخارجية والاطراف المتداخلة فيها والوثائق المستعملة..... 20
3.الإطار النظري التمويل عن طريق الاعتماد المستندي : 26
1.3. عموميات حول الاعتماد المستندي..... 26
2.3. أهمية الاعتماد المستندي وأهم وظائفه وأنواعه..... 30
3.3. مراحل فتح الاعتماد المستندي وأطرافه المتداخلة وأهم الوثائق الخاصة به..... 38
4. علاقة الاعتماد المستندي بالتجارة الخارجية: 43
5.دراسات سابقة حول التجارة لخارجية والاعتماد المستندي. 44

1.5. الدراسات السابقة باللغة العربية. 44
2.5. دراسات السابقة باللغة الأجنبية:..... 46
3.5. تقييم الدراسات السابقة 46
دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري -وكالة غليزان- 51
1. تمهيد:..... 52
2. الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة:..... 53
1.2. عرض العينة والطريقة المتبعة:..... 53
أولا: نشأة البنك الخارجي الجزائري: 53
ثانيا: مهام البنك الخارجي الجزائري وأهدافه ككل البنوك التجارية:..... 54
ثالثا: نشاطات البنك الخارجي الجزائري:..... 55
رابعا: الهيكل التنظيمي لبنك الخارجي الجزائري:..... 56
4.1.2. تقديم الوكالة (وكالة غليزان):..... 58
أولا: نشأة ووظائف الوكالة..... 58
ثانيا: الهيكل التنظيمي المديرية البنك الخارجي الجزائري لوكالة غليزان. 59
ثالثا: شرح الهيكل التنظيمي لمصلحة التجارة الخارجية:..... 61
رابعا: مهام ومسؤوليات مختلف المصالح: 61
2.2 .الأدوات المستخدمة في الدراسة: 63
3.2 .تقديم النتائج ومناقشتها: 64
4.2. إجراءات فتح الاعتماد المستندي وتنفيذه: 68
3. متابعة سير الاعتماد المستندي للبنك الخارجي الجزائري وكالة غليزان: 75
1.3. مرحلة طلب وفتح التوطين البنكي لعملية الاستيراد:..... 75
2.3. فتح الاعتماد المستندي:..... 79
3.3. طلب فتح اعتماد مستندي:..... 81
4.3. تسوية الاعتماد المستندي:..... 83
5.3. تنفيذ الاعتماد المستندي: 84

4. اختبار فرضيات 87
5.نتائج الدراسة:..... 88
خلاصة الفصل:..... 90
قائمة المصادر و المراجع..... 94
الملاحق 98

قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
1	نفقات الإنتاج المطلقة مقدرة بساعات العمل بين الدولتين	**14**
2	نفقات انتاج الوحدة من كل سلعة مقدرة بساعات العمل	**16**
3	دراسة حالية مع الدراسات السابقة	**49**
4	ختم التوطين البنكي	**79**
5	ختم التوطين البنكي	**81**

قائمة الاشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
1	أنواع الاعتمادات المستندية	**39**
2	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة	**59**
3	الهيكل التنظيمي المديرية البنك الخارجي الجزائري لوكالة غليزان	**62**
4	الهيكل التنظيمي لمصلحة التجارة الخارجية	**63**
5	مخطط سير عملية فتح الاعتماد	**72**
6	مخطط عملية تسوية المدفوعات من خلال الدفع	**75**
7	مخطط عملية تسوية المدفوعات بالقبول الشرح	**76**
8	بطاقة تقنية تتضمن أهم المعلومات الخاصة بعملية الاعتماد المستندي.	**84**
9	رسم توضيحي يبين مراحل سير عملية تنفيذ الاعتماد المستندي	**91**

قائمة الاختصارات:

الاختصار	المصطلح باللغة العربية	المصطلح باللغة الإنجليزية
UCP	القواعد والأعراف الموحدة للاعتمادات المستندية	Uniform Customs and Practice for Documentary Credits
ICC	غرفة التجارة الدولية	International Chamber of Commerce
Standby L/C	اعتماد مساند او ضامن	Standby Letter of Credit

قائمة الملاحق:

رقم الملحق	العنوان	الصفحة
1	طلب ملف التوطين	**99**
2	الالتزام	**100**
3	الفاتورة الشكلية	**101**
4	طلب فتح الاعتماد المستندي	**102**

الفصل الأول

مقدمة عامة

1.تمهيد:

أخذت عملية التطور الاقتصادي تحتل مكانة الصدارة كأهم وأصعب الأمور التي تواجهها المجتمعات المعاصرة، ولهذا أخذت الدول تتسابق على أفضل السبل القادرة على تطوير الحياة الاقتصادية، ومواكبة التطور التكنولوجي وتحقيق الاستقرار الاقتصادي الذي يخدم المصلحة العامة، وذلك عن طريق التجارة الخارجية التي تحتل مكانة مرموقة في اقتصاد أي دولة، والتي قامت بربط اقتصاديات العالم بمه ومعروف من قضايا التصدير والاستيراد، نظرا لدورها المهم في تنمية اقتصاديات الدول المعاصرة.

تعتدي التجارة الخارجية دورا هاما في معظم الاقتصاديات الدولية حيث توفر للاقتصاد ما يحتاج إليه من سلع وخدمات غير متوفرة محليا، من خلال نشاط الاستيراد وفي نفس الوقت تمكنه من التخلص مما لديه من فائض من السلع والخدمات مختلفة من خلال نشاط التصدير فالتجارة الخارجية بمثابة القوة الدافعة للتنمية الاقتصادية.

ولقد مرت التجارة الخارجية بعدة مراحل قبل الوصول إلى ماهي عليه، انطلاقا من المقايضة مرورا بالاقتصاد الموجه وصولا إلى اقتصاد السوق ويمكن تعريف التجارة الخارجية بأنها تتشكل من التدفقات المالية الخدمات والمعلومات التي يتم تبادلها عبر العالم مهما كانت الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات المعتمدة.

هذا التبادل التجاري الذي عرف منذ نهاية الحرب العالمية الثانية انطلاقا سريعة، وذلك باللجوء لتقنيات تمويل متطورة من طرف البنوك من أجل تسهيل المبادلات التجارية وتتمثل هذه الوسائل في تقنيات الدفع المباشر للأوراق التجارية، وتقنيات الدفع المستندية. وتعبير هذه الأخيرة من أهم وسائل الدفع الحديثة والتي تم تطويرها بشكل كبير لأنه آلية وأداة تعطي أقصى حماية للبائع والمشتري وتعزيز درجة الثقة بين الأطراف ومدى احتياجاتهم المالية، فالمصدر يتردد في تنفيذ طلبيه المستورد إذا لم يكن متأكد من أن هذا الأخير سوف يدفع مستحقاته وفي نفس الوقت يتردد المستورد في تحويل قيمة الصفقة إذا لم يكن متأكدا من أن عملية إرسال البضاعة تتم وفق الشروط المتفق عليها مسبقا لهذا يلجأ المتعاملين وأصحاب الصفات التجارية إلى وسيلة الدفع العالمية الاعتماد المستندي.

2. السؤال الرئيسي:

هناك العديد من التقنيات المعتمدة في تمويل التجارة الخارجية ومن بينها تقنية الاعتماد المستندي وعليه يمكن طرح السؤال الرئيسي التالي:

ما هو دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية؟

3.الاسئلة الفرعية:

على ضوء السؤال المقترح يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالتجارة الخارجية؟ فيما تتمثل أهميتها؟

-ما هو دور البنك في المعاملات الخارجية؟

- ما هو الاعتماد المستندي وكيف تتم تسوية هذه التقنية في البنوك؟

4. فرضيات الدراسة:

نصوغ فرضيات هذه الدراسة كما يلي:

1. الاعتماد المستندي هو اداة تمويل ودفع في المعاملات التجارية الخارجية.
2. الاعتماد المستندي تقنية مثالية في التجارة الخارجية لانه يهدف الى ضمان الثقة والامان للمستورد أكثر من المورد.
3. آليات وإجراءات الاعتماد المستندي يشوبها التعقيد مما يجعل المستثمرين يقللون التعامل في تسوية المعاملات التجارية الخارجية بتقنية الاعتماد المستندي.

5. أهداف الدراسة:

تتضح أهداف الموضوع فيما يلي:

- اكتساب معارف جديدة تنمي فكرنا، وفكر القارئ الذي يستعين ببحثنا.
- الإجابة على التساؤلات والتحقيق من الفرضيات المقدمة.
- الدور الهام الذي يلعبه الاعتماد المستندي في خدمة التجارة الخارجية وتسهيل المبادلات الدولية بين المصدر والمستورد.
- تسليط الضوء على أهمية استعمال البنوك لتقنية الاعتماد المستندي في تسوية المبادلات الدولية وذلك من خلال الدراسة الميدانية في البنك الجزائر الخارجي.

6 .أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الموضوع في أن الاعتماد المستندي يعد من الوسائل الأكثر استعمالا في التجارة الخارجية لتميزه بالسرعة والأمان وتوفير السيولة النقدية، حيث أن البنوك تلعب دور الوساطة في تسهيل العمليات التجارية وتخفيف المشاكل التي قد تنشأ بين المتعاملين في مجال التجارة الخارجية.

7 .دوافع اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع منها ما هو ذاتي وما هو موضوعي نجزها فيما يلي:

- المكانة التي تحتلها التجارة الخارجية في اقتصاديات الدول.
- الموضوع يدرج ضمن إطار التخصص اقتصاد دولي.

- التعرف بشكل مفصل وعن قرب على مختلف آليات التمويل المقدمة من خلال الدراسة الميدانية.
- الرغبة الشخصية في التطرق لهذا الموضوع.
- شعورنا بمدى أهمية الموضوع في الوقت الحالي.
- حب الاطلاع على مدى تطابق الدارسات النظرية والتطبيقية.

8 .حدود الدراسة:

الحدود المكانية: تمت الدراسة التطبيقية على مستوى وكالة البنك الخارجي الجزائري لولاية غليزان.

الحدود الزمانية: مدة التربص، التي تمت في شهر ونصف سنة 2024.

9.منهج وأدوات الدراسة:

بغية الإجابة على الإشكالية المطروحة، والتساؤلات الفرعية وأيضا اختبار صحة الفرضيات وتحليل مختلف أبعاد وجوانب الموضوع اعتمدنا على بعض المناهج التي تتوافق مع طبيعة الموضوع وهي:

المنهج الوصفي التحليلي: سمح لنا هذا المنهج باستيعاب الجانب النظري للبحث والمتمثل في الدراسة النظرية حول التجارة الخارجية والاعتماد المستندي.

أسلوب جمع المعلومات: فقد اعتمدنا على أسلوب المسح المكتبي وذلك من خلال المراجع والبحوث والدراسات التي لها صلة بموضوع البحث، وكانت معظم المراجع المعتمدة هي عبارة عن كتب وبحوث نشرت في دوريات متخصصة أو قدمت في شكل أوراق بحث في الملتقيات العالمية، بالإضافة إلى ذلك رسائل الماجستير والماستر وأطروحات الدكتوراه، وكذلك البحوث على شبكة الانترنت، بالإضافة إلى ذلك فقد اعتمدنا على المقابلات الشخصية.

تم اعتماد منهج دراسة حالة: لأننا بصدد دراسة مساهمة البنك الخارجي الجزائري لوكالة غليزان في تمويل التجارة الخارجية من خلال تقنية الاعتماد المستندي، والمعلومات المقدمة من طرف مسؤولي البنك الخارجي الجزائريBEA .

10.محددات الدراسة:

بغرض معالجة الموضوع بشقيه النظري والتطبيقي فقد تم تقسيم هذا البحث إلى فصلين: تناول الفصل الأول عموميات حول التجارة الخارجية، وعموميات حول الاعتماد المستندي، وان الاعتماد المستندي كأداة وكتقنية هامة لتمويل التجارة الخارجية في الأخير شمل الفصل الثاني دراسة تطبيقية لدراسة الحالة وكالة البنك الخارجي الجزائري بولاية غليزان من خلال التعرض لحالة عملية تضمنت استخدام آلية الاعتماد المستندي لتنفيذ عملية استيرادية.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

1.تمهيد :

– تعتبر التجارة الخارجية الشريان الرئيسي الذي يربط الدول ببعضها البعض وبالتالي نوع من التكامل والتقارب الاقتصادي فيما بينها، وتصبح علاقات التجارة الخارجية ضرورة حتمية لأي دولة خاصة في ظل التطورات السريعة التي شاهدتها الساحة الاقتصادية العالمية ، لذا أصبح لزاما تطوير وتسهيل التجارة الخارجية والتخفيف من العراقيل التي تواجهها او البحث عن أفضل الطرق التي تسمح بتوسيعها وهذا لكونها أساس تبادل الدولي ، فهي تحتاج الى تمويل دائم يضمن استمرارها ، تلجأ معظم المؤسسات سواء المصدرة او المستوردة الى النظام البنكي الذي يمنحها عده تمويلات من أجل السير الحسن للعمليات التجارية وأحد انشغالاتها الرئيسية، خاصة في الوقت الذي أصبحت فيه التجارة الخارجية همزه وصل بين البلدان والركيزة الأساسية لكل الاقتصاد ووسيلة لزيادة رصيد الدولة من العملة الصعبة وبفضلها ينمو الاقتصاد الوطني ، لذا سنحاول في هذا الفصل التطرق الى تمويل التجارة الخارجية.وسيكون هيكل هذا الفصل كما يلي :

2.الإطار النظري لتمويل التجارة الخارجية.

3. الإطار النظري التمويل عن طريق الاعتماد المستندي.

4.علاقة الاعتماد المستندي بالتجارة الخارجية.

5.دراسات سابقة حول التجارة لخارجية والاعتماد المستندي.

6. خلاصة الفصل.

2.الإطار النظري لتمويل التجارة الخارجية.

1.2. عموميات عن التجارة الخارجية.

1.1.2.. ماهية التجارة الخارجية

– التجارة الخارجية أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة الاعتماد المتبادل بين دول العالم ويتزايد هذا الاعتماد المتبادل بصورة مستمرة مع تزايد درجة عولمة الاقتصاد والأسواق، كما تعتبر من الركائز الأساسية للتطور الاقتصادي، فهي تمكن كل بلد من الاستفادة بمزايا البلد الآخر في سلعة معينة .

– تهتم التجارة الخارجية بدراسة جميع أوجه النشاط الاقتصادي الذي يقوم بين الدول، أي أن التجارة الخارجية تدرس العلاقات الاقتصادية بين دول العالم المختلفة، وتتألف هذه العلاقات من حركات الأشخاص متمثلة في الهجرة الدولية وحركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال. (**السبرتي، 2009، ص 5**)

1.1.1.2. نشأة التجارة الخارجية:

– ظهرت التجارة الخارجية منذ العصور التاريخية الأولى ، و كانت الثورة الصناعية التي حدثت في منتصف القرن الثامن عشر بمثابة البداية الحقيقية لما ، حيث أدت إلى ضرورة الحصول على المواد الأولية اللازمة للصناعة من الدول الأخرى و ضرورة تصريف المنتجات تامة الصنع في الأسواق الخارجية ، مما زاد حجم التجارة الخارجية بعد ذلك في القرن التاسع عشر و اتسع نطاقها نتيجة التقدم الكبير في وسائل النقل و المواصلات ، و الذي جعل العالم و كأنه سوق واحدة يتم فيها تبادل المنتجات بعضها ببعض و تقل فيها حدة الاختلافات بين مستويات الأسعار ، و في الوقت الحاضر يرجع اتساع حجم و نطاق التجارة الخارجية إلى التقدم الكبير في مختلف العلوم و الفنون و الاختراعات التي جعل كل دولة تتوسع في استخدام أحدث ما وصل إليه العلم من عمليات الإنتاج المختلفة ، الأمر الذي أدى إلى ظهور فوائض متزايدة في الإنتاج المحلي عن الاستهلاك المحلي ، و بالتالي جعل التجارة الخارجية تعد من أهم العوامل التي تساهم في رفع مستوى التقدم الاقتصادي الذي يقوم بين دول تخضع لسلطات سياسية مختلفة ، أي أن التجارة الخارجية تدرس العلاقات من حركات الأشخاص ممثلة في الحجرةٍ الدولية و حركات السلع و الخدمات ورؤوس الأموال ، وهذه العلاقات المتبادلة بين دول العالم تسمى بالمعاملات الاقتصادية الدولية ، و تنقسم إلى حركات دولية للسلع و الخدمات و حركات دولية لرؤوس الأموال وهذا يعني أن التجارة الخارجية تتصرف إلى حركات السلع و الخدمات بين الدول المختلفة .

2.1.1.2.. تعريف التجارة الخارجية :

– وردت عدة مفاهيم للتجارة الخارجية:

التعريف الأول: تعد التجارة الخارجية واحدة من دعائم الاتصال الحضاري بين الأمم والشعوب وسبباً قوياً في تفاعلاتها الحضارية ويتم ذلك من خلال تبادل السلع والمنتجات التي نقلت جوانب الحضارة المادية أو من خلال العاملين في التجارة والذي يتم بواسطتهم نقل الأفكار والعادات والتقاليد والنظم. **(جبيل، 2008، ص 347)**

– كما عرفت على أنها:" عملية التبادل التجاري الذي يتم بين دولة والعالم الخارجي ويمكن تصنيف الصفقات التجارية الخارجية فيما يلي:

- **التبادل التجاري بين الدول:** هذه التعريفة تشير إلى عملية تداول السلع والخدمات بين دول مختلفة، سواء كانت عبر التصدير والاستيراد أو الاستثمار المباشر.
- **نظام اقتصادي عالمي:** حيث تُعتبر التجارة الخارجية أحد أهم عناصر النظام الاقتصادي العالمي، حيث يعتمد العديد من البلدان على التجارة الخارجية لتحقيق الازدهار والتنمية الاقتصادية .
- **تبادل السلع والخدمات الاقتصادية:** يمكن تعريف التجارة الخارجية ببساطة على أنها عملية تبادل السلع والخدمات بين بلدين أو أكثر. **(السريتي وغزلان، 2012، ص 8)**
- **العلاقات الدولية:** يمكن اعتبار التجارة الخارجية جزءًا من العلاقات الدولية بين الدول، وتعكس التواصل الاقتصادي والسياسي والثقافي بينها .
- **تحقيق التكامل الاقتصادي:** تشجيع التجارة الخارجية يمكن أن يساهم في تعزيز التكامل الاقتصادي بين الدول وتحقيق المزيد من الفوائد المشتركة .

التعريف الثاني: وتعرف بأنها أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة المعاملات الاقتصادية الدولية، ممثلة في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة فضلاً عن سياسات التجارة التي تطبقها دول العالم للتأثير في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة. **(العصار وشريف، دون سنة، ص 12)**

التعريف الثالث: كما عرفت التجارة الخارجية على أنها فرع من فروع علم الاقتصاد والذي يهتم بدراسة الصفقات الاقتصادية الجارية عبر الحدود الوطنية، وتتضمن الصفقات الاقتصادية ما يلي:

تبادل السلع المادية.

تبادل الخدمات.

تبادل النقود (رؤوس الأموال).

تبادل عنصر العمل.

وتعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع لما لها من أهمية تتمثل فيما يلي: (النوايسة، 2015، ص 5)

-ربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض.

-السوق المحلية.

-تحقيق المكاسب على أساس الحصول على سلع تكلفتها أقل مما لو تم إنتاجها محليا.

التجارة الدولية تؤدي إلى زيادة الدخل القومي اعتمادا على التخصص والتقسيم الدولي للعمل.

نقل التكنولوجيات والمعلومات الأساسية التي تفيد في بناء الاقتصاديات المتينة وتعزيز عملية التنمية الشاملة.

-تحقيق التوازن في السوق الداخلية نتيجة تحقيق التوازن بين كميات العرض والطلب.

-الارتقاء بالأذواق وتحقيق كافة المتطلبات والرغبات وإشباع الحاجات.

-إقامة العلاقات الودية وعلاقات الصداقة مع الدول الأخرى المتعامل معها.

-العولمة السياسية التي تسعى لإزالة الحدود وتقصير المسافات والتي تحاول أن تجعل العالم بمثابة قرية جديدة.

ما نستنتج أن للتجارة الخارجية مكانة مرموقة في الحياة الاقتصادية، حيث تقوم على أساس تبادل السلع والخدمات بين دول العالم وتعتبر أحد الوسائل التي تساهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتطويره.

2.1.2. أهمية التجارة الخارجية :

- تعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع لما لها من أهمية تتمثل فيما يلي: (عبد الكريم، 2014، ص 122-123)

- ربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض زيادة على اعتبارها منفذا لتصريف فائض الإنتاج عن حاجة السوق المحلية،
- اعتبارها مؤشرا جوهريا على قدرة الدول الإنتاجية والتنافسية في السوق الدولي وذلك لارتباط هذا المؤشر بالإمكانيات الانتاجية المتاحة وقدرة الدولة على التصدير، ومستويات الدخول فيها وقدرتها كذلك على الاستيراد وانعكاس ذلك كله على رصيد الدولة من العملات الأجنبية وما له من آثار على الميزان التجاري،
- تحقيق المكاسب على أساس الحصول على سلع تكلفتها أقل مما لو تم إنتاجها محليا، التجارة الدولية تؤدي إلى زيادة الدخل القومي اعتمادا على التخصص والتقسيم الدولي للعمل،
- نقل التكنولوجيات والمعلومات الأساسية التي تفيد في بناء الاقتصاديات المتينة وتعزيز عملية التنمية الشاملة،
- تحقيق التوازن في السوق الداخلية نتيجة تحقيق التوازن بين كميات العرض والطلب،

- الارتقاء بالأذواق وتحقيق كافة المتطلبات والرغبات وإشباع الحاجات،

ويمكن ايجار أهمية التجارة الخارجية والمتمثلة أساسا فيما يلي :(**"تمويل التجارة الخارجية"، 2019**)

- تُعد التجارة الخارجية من النشاطات الاقتصادية المهمة في العالم. تعتمد عليها كافة الدول في أنظمتها الاقتصادية، مما يُساهم في توفير كافة الحاجات وتحقيق التوازنات السوقية المحلية .

- **ربط الدول ببعضها البعض:** تساعد على ربط مختلف الدول ببعضها البعض، مما يؤدي إلى توثيق العلاقات بين مختلف بلدان الكرة الأرضية .
- **نقل التطور التقني:** تعمل على نقل التطور التقني الحاصل في دولةٍ إلى دولة أخرى مقابل أجور معيّنة في بعض الأحيان .
- **تحقيق التوازنات السوقية المحلية:** تساهم في توفير السلع للمستهلك المحلي وتحقيق التوازن بين العرض والطلب .
- **ارتفاع الدخل القومي:** في حال ارتفاع نسبة الصادرات وتقليل نسبة الواردات، يمكن أن يؤدي إلى زيادة الدخل القومي .
- **توفير فرص العمل:** تخلق العديد من فرص العمل المختلفة، مثل الأعمال اللوجستية والنقل البري والبحري والجوي .
- **مشاركة الأمم في العادات والتقاليد:** تشارك الأمم في العادات والتقاليد بشكل كبير، مما يعمل على مشاركة هذه الإرث مع باقي سكان الأرض .

– فالتجارة الخارجية تلعب دورًا حيويًا في تعزيز النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل، وتوسيع أسواق المنتجات والخدمات، وزيادة الإنتاجية والكفاءة الاقتصادية. كما تساهم في تعزيز التخصص وتبادل التكنولوجيا والمعرفة، وتعمل على تقوية العلاقات الدولية وتعزيز السلم والاستقرار العالمي.

3.1.2. هيكل التجارة الخارجية:

– هيكل التجارة الخارجية يشير إلى البنية والترتيب العام لعملية تبادل السلع والخدمات بين البلدان. يتضمن هذا الهيكل جميع العناصر المتعلقة بالتجارة الدولية، مثل الواردات والصادرات والتجارة الحرة والتعريفات الجمركية والمعاملات المالية والتوازن التجاري .

نذكر بعض العناصر الرئيسية في هيكل التجارة الخارجية فيما يلي: (**يونسي، 1999، ص 29**)

- **الواردات:** هي السلع والخدمات التي يتم شراؤها من الخارج واستيرادها إلى البلد، يمكن أن تكون الواردات مواد خام أو منتجات نهائية أو حتى خدمات .

- **الصادرات:** تشمل السلع والخدمات التي يتم إنتاجها داخل البلد وتصديرها إلى الخارج، الصادرات تسهم في تعزيز الاقتصاد المحلي وزيادة الإيرادات .
- **التعريفات الجمركية:** هي الرسوم التي تفرضها الحكومات على الواردات والصادرات، تهدف إلى تنظيم التجارة وحماية الصناعات المحلية .
- **التجارة الحرة :تشير** إلى النهج الذي يتيح حرية التبادل التجاري بين البلدان دون قيود كبيرة، تشجع على النمو الاقتصادي وتعزز التعاون الدولي .
- **التوازن التجاري:** يعبر عن الفارق بين قيمة الصادرات والواردات، إذا كانت الصادرات تفوق الواردات، يكون هناك فائض تجاري، وإذا كانت الواردات تفوق الصادرات، يكون هناك عجز تجاري .

– باختصار، هيكل التجارة الخارجية يساهم في تحديد كيفية تدفق السلع والخدمات عبر الحدود، ويؤثر على الاقتصادات الوطنية والعلاقات الدولية، حيث يشير إلى توزيع وتركيبة تجارة البلد بالنسبة للبلدان الأخرى. يشمل هذا الهيكل الأنماط والاتجاهات للصادرات والواردات، بالإضافة إلى التوزيع الجغرافي والقيمي للتجارة الخارجية للبلد، يتم تحليله لفهم كيفية توجيه البلد لموارده وتفضيلاته التجارية .

2.2. أسباب قيام التجارة الخارجية والنظريات المفسرة لها وسياساتها.

1.2.2. أسباب قيام التجارة الخارجية :

– تُعد التجارة الخارجية من النشاطات الاقتصادية الأساسية في العالم، وهي ذات أهمية كبيرة للدول والمجتمعات. من هنا نستعرض بعض الأسباب التي تدفع دولًا للمشاركة في التجارة الخارجية:

- **الحاجة إلى تلبية الاحتياجات البشرية:** الموارد الاقتصادية محدودة، وتختلف استخداماتها في تلبية احتياجات البشر. التجارة الخارجية تمكّن الدول من تبادل الموارد والسلع لتحقيق التوازن .
- **اختلاف أسعار الإنتاج والتكنولوجيا:** تختلف تكاليف الإنتاج وأسعار المنتجات بين الدول. التجارة تسمح بالاستفادة من التخصص الدولي وتحقيق كفاءة أكبر .
- **تلبية الطلب العالمي:** اختلاف ميول وأذواق المستهلكين يجعل الطلب على المنتجات متنوعًا. التجارة تساهم في تلبية هذا الطلب .
- **تطوير الاقتصاد وزيادة الدخل القومي:** الصادرات تعزز النمو الاقتصادي وتساهم في زيادة الدخل القومي .
- **تعزيز العلاقات الدولية:** التجارة تربط الدول ببعضها وتعزز التعاون والتفاهم المشترك .
- **التخلص من فائض الإنتاج المحلي:** في حال وجود فائض في الإنتاج، يمكن تصديره إلى الأسواق الخارجية .

- كما أن هناك عدة اسباب اخرى لقيام التجارة الخارجية، ومن أهم هذه الأسباب :(عوض، 1995)
- **توفير الموارد النادرة:** دول مختلفة تمتلك موارد طبيعية وبشرية مختلفة، والتجارة تسمح بتبادل هذه الموارد بين الدول لتحقيق النمو الاقتصادي .
- **تحقيق التخصص والكفاءة:** عندما تركز دولة على إنتاج السلع التي لديها ميزة تنافسية فيها، يمكنها تحقيق التخصص وزيادة الكفاءة من خلال التجارة الدولية .
- **توسيع الأسواق:** يمكن للتجارة الخارجية أن تسمح للشركات بتوسيع أسواقها وزيادة فرص البيع لمنتجاتها في الخارج .
- **تبادل التكنولوجيا والمعرفة:** يمكن للتجارة الخارجية أن تساهم في نقل التكنولوجيا وتبادل المعرفة بين الدول المتعاملة، مما يعزز التطور التقني والاقتصادي .
- **تحسين العلاقات الدولية:** يمكن أن تساعد التجارة الخارجية في تعزيز التعاون وبناء العلاقات الدبلوماسية بين الدول، مما يعزز السلم والاستقرار العالمي .

2.2.2. النظريات المفسرة للتجارة الخارجية :

– نظريات التجارة الخارجية، تعتبر الكاسب من التجارة الحافز الرئيسي لقيام التجارة بين الدول، وتزداد هذه الكاسب بسبب التخصص في إنتاج السلع والخدمات، مما يؤدي إلى توجيه الموارد الاقتصادية نحو الاستخدامات الأكثر إنتاجية في الدول المشتركة في التجارة، وتعتبر النظرية الكلاسيكية أولى النظريات التي حاولت تفسير أسباب قيام التجارة بين الدول حيث تشكل هذه النظرية الأساس النظري لدراسة النظريات الحديثة في التجارة الخارجية.

1.2.2.2نظرية الميزة المطلقة (نظرية ادم سميث):

– إن أول اقتصاد كلاسيكي حاول تفسير أسباب قيام التجارة الخارجية بين الدول هو العالم الاقتصادي الشهير ادم سميث في كتابه المعروف ب (ثروة الأمم) الذي صدر عام 1776 في نيويورك حيث استخدم سميث الفرق المطلق في التكاليف الإنتاجية بين الدول أو ما أصبح يعرف بالميزةِ المطلقة ، وقد افترض سميث أن كل دولة يمكن أن تنتج سلعة واحدة على الأقل أو بمجموعة من السلع بكلفة حقيقية اقل مما يستطيع شركاؤه التجاريون وبالتالي فان كل دولة ستكتسب أكثر فيما إذا تخصصت بتلك السلعة ، و تستورد السلع الأخرى .و قد اعتبر سميث أن التكلفة الحقيقية تقاس بمقدار وقت العمل اللازم لإنتاج السلعة و حسب هذا المفهوم فان السلع ستبادل بعضها وفقا ل نسبة ساعات العمل المستخدمة في إنتاجها » فمثلا إذا كان يلزم لإنتاج وحدة طعام (10) ساعات عمل المستخدمة في إنتاجها ، في حين أن أنتاج وحدة من الملابس يلزمها (30) ساعة عمل فان ذلك يعني أن كل (3) وحدات من الطعام تعادل

وحدة واحدة من الملابس والفرضية الضمنية هنا أن العمل هو العنصر الإنتاجي الوحيد و بالتالي فان كلفة العمل تقيس كلفة الإنتاج الإجمالية و من جهة أخرى فان ميكانيكية جهاز السوق الحر و المنافس داخل الاقتصاد ستضمن بقاء معدل تبادل السلع ،ففي المثال السابق لن نجد أن شخصا داخل هذا الاقتصاد سيقوم بعرض أكثر من (3) وحدات من الطعام مقابل وحدة الملابس ذلك لأنه لن يتحمل كلفة أكبر من (30) ساعة عمل و التي هي كلفة إنتاج وحدة واحدة من الملابس ، ولنفس السبب أيضا لن نجد شخصا يقبل بأقل من (3) وحدات من الطعام مقابل وحدة الملابس . لذلك فان المنافسة السوقية وقابلية العمل للتحرك بين الصناعات تضمن تبادل السلع وفقا لكلفتها من العمل مع مراعاة عامل أساسي وهو إمكانية انتقال العمل بحرية بين الصناعات. أما في حالة عدم إمكانية انتقال العمل بسهولة بين الصناعات فان نظرية التبادل المبنية على قيمة العمل لا تثبت وذلك لاختلاف أجر العمل من صناعة لأخرى، ولتوضيح مبدأ الميزة المطلقة الناجمة عن فروق التكاليف المطلقة نسوق المثال التالي: (جويدان الجمل، 2013، ص 25)

أ – نفترض أن لدينا دولتان هما مصر وكندا وأن كل واحدة منهما تنتج قبل قيام التجارة الدولية بينهما سلعتين هما: القمح والقطن، وأن نفقات الإنتاج مقدرة بساعات العمل، كما يتضح من الجدول التالي:

الجدول (01).(02): نفقات الإنتاج المطلقة مقدرة بساعات العمل بين الدولتين. (جويدان الجمل، 2013، ص 94)

	القمح	القطن
كندا	5	10
مصر	10	5

– يتم تحليل نظرية الميزة المطلقة على النحو التالي:

- إن إنتاج وحدة واحدة من القمح يتطلب 5 ساعات عمل في كندا و10 ساعات عمل في مصر.
- إن إنتاج وحدة واحدة من القطن يتطلب 10 ساعات عمل في كندا و5 ساعات عمل في مصر.
- وبالتالي يمكن القول بأن النفقة المطلقة لإنتاج القمح في كندا أقل منها في مصر وإن النفقة المطلقة لإنتاج القطن في مصر ألف منها في كندا وبذلك نستنتج التالي:
- إن كندا تتمتع بقيمة مطلقة في إنتاج القمح وتعاني من تخلف مطلق في إنتاج القطن، في حين أن مصر تتمتع بميزة مطلقة في إنتاج القطن وتعاني من تخلف مطلق في إنتاج القمح، وعلى هذا الأساس يتحدد نمط التخصص

الدولي بين البلدين فتتخصص كندا في إنتاج القمح، وتقوم بتصدير الفائض عن حاجتها إلى مصر، بينما تتخصص مصر بإنتاج القطن وتبادل الفائض عن حاجتها منه بفائض إنتاج القمح لدى كندا.

- إن هذا التخصص وتقسيم العمل بين الدولتين يؤدي إلى قيام التجارة الدولية بينهما مع تحقيق فائدة لكل منهما، فكندا بناءا لاستقرار التبادل الدولي على هذا النحو صارت تحصل على وحدة واحدة من القطن مقابل التضحية ب: 5 ساعات عمل فقط (وليس ب: 10 ساعات فيما لو اضطرت لإنتاج القمح بنفسها). (دياب، 2012، ص 95)

2.2.2.2. نظرية الميزات النسبية:

عمل "ديفيد ريكاردو "(1772- 1823) على تطوير أفكار سميث، فبين لماذا تتاجر الأمم فيما بينها، و في أي حدود يكون التبادل بين بلدين أكثر فائدة، و حدد معايير التخصص الدولي» و يعتبر "ريكاردو " أن في مصلحة كل بلد التخصص في إنتاج السلعة التي تؤمن له أفضلية اكبر و التي تعتبر كلفة إنتاجها اقل نسبيا بالمقارنة مع البلدان الأخرى.

عكس "ريكاردو " أفكره في نظرية الميزات النسبية وقد برهن بأن التبادل الدولي ممكن ومرغوب بها، وهو في مصلحة جميع الدول، وحدد إطار أو هامش الأسعار الذي يكون التبادل ضمنه مفيدا للجميع.

أ) – الأسس والافتراضات التي قامت عليها النظرية:

بنى "ريكاردو " نظريته في الميزات النسبية على عدد من الأسس والافتراضات وتتلخص الأسس في (الصوص، 2008، ص 21): سيادة المنافسة التامة في جميع الأسواق الداخلية والخارجية.

- التشغيل الكامل لكافة عناصر الإنتاج
- حرية انتقال عناصر الإنتاج داخليا وليس خارجيا.
- تشابه أذواق المستهلكين في الأسواق المختلفة.

وتتضمن الافتراضات التي تساعد على فهم النظرية الأمور التالية:

- التبادل العيني أو حيادية النقد، وتواجد دولتين لا تنتجان سوى سلعتين (أي قيام التبادل الدولي بين دولتين بصورة مقايضة).
- خضوع الإنتاج لحالة "ثبات الغلة "وسريان قانون التكاليف الثابتة، أي أن تكاليف الإنتاج لا تتغير بزيادة مقادير السلع المنتجة.
- إمكان تقييم المنتجات بالعمل المبذول فيه.
- عدم وجود نفقات نقل أو رسوم جمركية أو مصاريف تأمين وغيرها.

وأكد "ريكاردو " أن التجارة الخارجية يكفي لقيامها بين دولتين أن تتمتع كل منهما إزاء الأخرى بيزة نسبية في إنتاج السعلتين موضع التبادل» فلا ضرورة لأن يتمتع بذ ما بميزة مطلقة في إنتاج سلعة معينة» كما اعتقد "أدم سميث " حق تصبح التجارة بينه وبين بلد أخر يتمتع بيزة مطلقة في سلعة أخرى نافعة لكليهما» فاختلاف التكاليف النسبية وليس المطلقة هو معيار التجارة الخارجية وأساسها.

ب) – التفسير العلمي للنظرية:

ويمكن توضيح فكرة "ريكاردو" على النحو التالي: (الصوص، 2008، ص 22)

– افترض "ريكاردو " وجود دولتين هما: انجلترا والبرتغال تنتحان سلعتين هما النبيذ والنسيج» وتبدو نفقات إنتاج الوحدة من كل سلعة مقدرة بساعات العمل كالتالي:

الجدول (02).(02): نفقات انتاج الوحدة من كل سلعة مقدرة بساعات العمل. (الصوص، 2008، ص 24)

الدولة	السلعة	
	النبيذ	النسيج
البرتغال	80 ساعة	90 ساعة
انجلترا	120 ساعة	100 ساعة

وفقا "لريكاردو " فان البرتغال تنتج السلعتين بتكلفة مطلقة أقل من تكلفة إنتاجهما في انجلترا و هذا يعني أن الإنتاجية قبل قيام التبادل التجاري بين الدولتين هي أفضل في البرتغال مما في انجلترا ، أي بتعبير أخر أن البرتغال هي أكثر كفاية من انجلترا فيما يتعلق بتكلفة إنتاج السعلتين " إلا أن التكلفة النسبية لإنتاج النبيذ فيها أقل من التكلفة لإنتاج النسيج ، و من جهة أخرى فان التكلفة النسبية لإنتاج النبيذ أقل من انتاج النسيج » و بالتالي فانه حسب "ريكاردو " يكين من مصلحة البرتغال التخصص في إنتاج النبيذ ، و أن تعتمد على انجلترا في تزويدها بالمنسوجات ، كما أنه من مصلحة انجلترا أن تتخصص بإنتاج النسيج و أن تعتمد على البرتغال لتزويدها بالنبيذ.

فلو قام تبادل تجاري بين الدولتين، وتخصص البرتغال في إنتاج النبيذ وتصديره وتخصص انجلترا في إنتاج المنسوجات وتصديرها لأصبح الوضع على النحو التالي:

- تهمل البرتغال إنتاج المنسوجات.
- تهمل انجلترا إنتاج النبيذ.
- تتخصص البرتغال في إنتاج النبيذ.

- تقوم البرتغال بمبادلة وحدة من النبيذ تكلفتها 80 ساعة عمل بوحدة من المنسوجات كانت ستكلفها 90 وحدة عمل لو بقيت تنتجها بنفسها محليا وتربح بذلك 10 ساعات عمل.
- تقوم انجلترا بمبادلة وحدة من النسيج تكلفتها 100 ساعة عمل بوحدة من النبيذ كانت ستكلفها 0 ساعة عمل لو بقيت تنتجها محليا وتربح بذلك 20 ساعة عمل.

ج) – تقييم نظرية ريكاردو وانتقادها:

تعرضت نظرية "ريكاردو" لانتقادات عديدة محورت حول النقاط التالية: (الصوص، 2008، ص 23-24)

- اتسمت النظرية بالمبالغة في التبسيط» بحيث بدت بعيدة عن الواقع فهي افترضت وجود دولتين فقط تتبادل سلعتين فقط.
- اعتمدت نظرية المنفعة النسبية على نظرية العمل للقيمة، إذ تأخذ في الحسبان تكاليف العمل فقط عند حساب تكاليف الإنتاج في حين أنما تحمل تكاليف عناصر الإنتاج الأخرى المشتركة في إنتاج السلعة.
- افترضت النظرية صعوبة انتقال عناصر الإنتاج إلى الخارج، ولذا اكتفت بدراسة تبادل السلع، في حين أن الواقع يشير إلى قدرةٍ فائقة لدى هذه العناصر (خصوصا رأس المال) للتنقل عبر الحدود.
- تفترض النظرية ثبات النفقة، وهذا الافتراض يتناقض مع الواقع، فمعظم مشروعات الإنتاج تخضع لقانون تزايد النفقة (أو تناقص الغلة) فلو افترضنا مثلا أن طلب انجلترا على النبيذ البرتغالي ازداد، وأدى ذلك إلى توسع البرتغال في إنتاج النبيذ عن طريق استغلال الأراضي الأقل جودة في زراعة الكرمة أو استصلاح أراضي جديدة، فان ذلك سوف يؤدي عندئذ إلى ارتفاع النفقات الحدية لإنتاج النبيذ، وسينم عن ذلك ظهور مفعول قانون تزايد النفقة وتناقض الغلة الذي سيتيح لإنجلترا إنتاج النبيذ.
- اعتقد منتقدو النظرية أنه من الأجدى الاهتمام بأسعار السلعة وليس بنفقاتها، وذلك لتعذر معرفة كلفة إنتاج السلعة نفسها في الدول الأخرى خصوصا في ظروف المنافسة الاحتكارية»، حيث تتحد الأسعار بعيدا عن النفقات الفعلية، كما أن الذي يحدد الإقبال على إنتاج السلعة هو لطلب عليها بالتالي ثمنها والربح المتوقع منها وليس نفقة إنتاجها.
- تهمل النظرية تكاليف النقل، على الرغم من أن تكاليف نقل السلع بين الدول المتاجرة يمكن أن تؤثر على ربحية ونمط التجارة الدولية خصوصا إذا كانت التكلفة تفوق الفرق بين الأسعار المحلية للسلع التي يجري تبادلها فارتفاع تكاليف النقل قد يؤدي إلى فقدان الميزة النسبية في الإنتاج.
- تتجاهل النظرية أثر التغيرات في مستوى المعرفة الفنية أو التكنولوجية، و كما هو معروف فان التغيرات التكنولوجية ينجم عنها تغيرات بعرض السلع، ليس فقط بالنسبة للسوق المحلية، بل و كذلك بالنسبة للسوق

الدولية أيضا تفترض نظرية الميزات النسبية على غرار كل النظريات الكلاسيكية، تحقيق التوظيف الكامل لعوامل الإنتاج إضافة إلى توفر المنافسة الكاملة و الحرية في التجارة الدولية.

و أخيرا أوضح " ريكاردو" أن التجارة الدولية بافتراض معطيات معينة مفيدة للدولة التي يجري التبادل فيما بينهما و لكنه لم يدرس القوى التي تحكم نسب التبادل الدولي ، وبعبارة أخرى بين "ريكاردو " الحدود التي تجعل التجارة الدولية مثمرة لكل الدولتين ، و لكنه لم يوضح كيف يرسو سعر التبادل الدولي ضمن هذه الحدود » فلقد اكتفى بافتراض أن سعر التبادل يقع بين نسب التبادل الوطنية في الدولتين و الذي يؤدي إلى اقتسام البلدين للمنافع المتأتية عن التجارة الدولية بصفة متعادلة دون أن يوضح كيف يتبلور مثل هذا السعر ، و عليه فان نظرية الميزات النسبية كما صاغها "ريكاردو " ناقصة ،إذ أنما لا تفسر تحديد سعر التبادل الدولي .

3.2.2.2. النظرية النسبية في عوامل الإنتاج: وضع العالمان السويديان " أيلي هيكشر " و "برتل أولين " أسس التصورات المعاصرة حول الأسباب التي تحدد اتجاهات وبنية التدفقات السلعية الدولية والافضليات الممكنة في التبادل الدولي.

في كتابه "التجارة الإقليمية والدولية " 1933 م قدم برتل أولين تفسيرا للتقسيم الدولي للعمل وللقانون الكلاسيكي الخاص بالتكاليف النسبية، كما أوضح أن الكثير من القضايا المطروحة في كتابه تفسر مقال أستاذه ومواطنه أيلي هيكشر الذي صدر عام 1919 وظل عمليا في النسيان إلى أن ترجم إلى الانجليزية عام 1950 م وعرفت هذه النظرية منذ ذلك الحين بنظرية هيكشر وأولين أو النظرية النسبية لعوامل الإنتاج. (سعداوي، 2010، ص 45)

خلاصة أهم ما توصل إليه "أولين ":

من أهم النتائج التي توصل إليها "أولين " في نظريته نجد ما يلي:

- إن التعبير الدولي هو حسب "أولين " تبادل غير مباشر لعوامل الإنتاج الوفيرة مقابل عوامل الإنتاج النادرة، فمثلا عندما تصدر أستراليا القمح إلى انجلترا وتصدر انجلترا المنتجات الصناعية إلى أستراليا فذلك يعني أن الأرض الأسترالية كأنما تتم مبادلتها برأس المال الانجليزي، وبمعنى أخر فان انتقال المنتجات يحل محل انتقال عوامل الإنتاج.
- تعمل التجارة الدولية في المدى القصير على توجيه أو دفع سعر كل سلعة من السلع التي يتم تبادلها بين الدول نحو التعادل ، و ذلك لأن هذا السعر قبل قيام التجارة يكون مختلفا بسبب اختلاف ظروف العرض و الطلب في كل دولة ، أما بعد قيام التجارة فيوجد سعر واحد لكل سلعة يتحدد بالعرض الكلي منها و الطلب الكلي عليها ، و يجب أن لا يفهم من ذلك أن السعر في مختلف الدول سيكون متساويا تمام المساواة ، و ذلك لأنه توجد

عوامل عديدة تؤدي الى اختلاف سعر السلعة بين الدول ، و لو بنسبة ضئيلة أهمها ، نفقات النقل والرسوم الجمركية وغير ذلك من العوامل الأخرى . (سعداوي، 2010، ص 45-46)

- تعمل التجارة الدولية في الفترة القصيرة على توجيه أو دفع أسعار عوامل الإنتاج في مختلف الدول نحو التعادل ، فكما ذكرنا سابقا يوجد في أستراليا وفرة في عنصر الأرض و ندرة في عنصري رأس المال و العمل ، في حين أن توجد وفرة في رأس المال و العمل في انجلترا ندرة في عنصر الأرض ، و لذلك عندما تقوم التجارة بين الدولتين فان ذلك يؤدي إلى ارتفاع ثمن الأرض في أستراليا لأن الطلب عليها متزايد ، و بمعنى ذلك هو ارتفاع ثمن الأرض في أستراليا و انخفاض ثمنها في انجلترا عما كان عليه قبل قيام التجارة بين البلدين ،و لذا فان ثمن الأرض في الدولتين بعد قيام التجارة سيتجه نحو التعادل .

هذا هو جوهر نظرية التوافر النسبي لعوامل الإنتاج أو نظرية "هيكشر – أولين " وأوضح أنما لا تقف النقيض من النظرية الكلاسيكية، وإنما تعتبر مكملة لها لأنها بدأت من حيث انتهت النظرية الكلاسيكية، هذا فان ما تقول به الأخيرة من أن التخصص الدولي يقوم على أساس اختلاف المزايا النسبية يعتبر افتراضا بالنسبة لنظرية هيكشر – أولين، وقد حاولت هذه النظرية كما رأينا تفسير أسباب اختلاف المزايا النسبية معتمدة التوازن العام التي تستند إلى جاني العرض والطلب في تحديد أثمان السلع.

إن نظرية "هيكشر وأولين " تفسر بنجاح التجارة الدولية، فالبلدان تصدر فعلا بالدرجة الأول تلك السلع التي تستخدم في إنتاجها بصورة أساسية الموارد المتوافرة لديها بكثرة نسبية، ولكن هذه النظرية لا تنطبق في الواقع على جميع جوانب التجارة الخارجية، إذ أن بنية الموارد الإنتاجية التي تملكها الدول الصناعية المتطورة اليوم تتساوى بصورة وينتقل مركز النقل في التجارة العالمية تدريجيا نحو تبادل السلع المتشابهة بين بلدان متشابهة.

3.2.2. سياسات التجارة الخارجية :

1.3.2.2. مفهوم سياسات التجارة الخارجية :سياسات التجارة الخارجية هي مجموعة من الإجراءات والقرارات التي تتخذها الحكومات والهيئات الرسمية للتحكم في تدفق التجارة بين دول مختلفة. تشمل هذه السياسات القوانين واللوائح المتعلقة بالاستيراد والتصدير، والرسوم الجمركية، والمعاهدات التجارية، والتعاون الدولي في المجال الاقتصادي . (عبد المطلب، 2003، ص 124)

– تهدف سياسات التجارة الخارجية إلى تحقيق أهداف متعددة، مثل تعزيز النمو الاقتصادي، تحقيق التوازن التجاري، تعزيز الصناعات المحلية، وتعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول. تتضمن هذه السياسات أيضًا تشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتحسين البيئة التجارية للشركات. (السبرتي، 2011، ص 111)

2.3.2.2. أنواع سياسات التجارة الخارجية :

أ) – سياسة حرية التجارة الخارجية: إن المقصود بسياسة حرية التجارة الخارجية هو عدم تدخل الدولة والحكومات في التجارة بين الدول، من خلال إلغاء كافة القيود والحواجز والرسوم على التجارة الخارجية والعمل على إفساح المجال للمنافسة الحرة لكي تسود في التبادل والإنتاج، وبهذا يمكن للأفراد تصدير واستيراد ما يرغبون فيه من سلع مختلفة دون تدخل الدولة او قيود تفرضها عليهم فهي إطلاق حرية المبادلات التجارية الدولية دون تدخل الدولة. (دياب، 2010، ص 300)

ويعتمد أنصار هذا الاتجاه على عده حجج وهي :

- زيادة التخصص الدولي .
- انخفاض أسعار السلع الدولية .
- الحد من الاحتكارات
- زيادة حجم الإنتاج .

ب) – سياسة تقييد التجارة (الحماية التجارية): تتمثل السياسة الحماية في قيام الحكومة بتقييد حرية التجارة مع الدول الاخرى، باتباع بعض الأساليب كفرض رسوم جمركية على الواردات او وضع حد أقصى لحصة الواردات خلال فترة زمنية معينة، مما يوفر نوعا من الحماية للأنشطة المحلية من منافسة المنتوجات الاجنبية .(حسن والبناء، 2005، ص 133)

ويعتمد أنصار هذا الاتجاه على عده حجج هي :

- حماية الصناعات الناشئة .
- زيادة فرص العمل واجتناب رؤوس الأموال الأجنبي.
- تنويع الإنتاج وتحقيق الاستقرار الاقتصادي .
- الحصول على ايرادات ومواجهة العجز في ميزان المدفوعات .

حيث أن السياسات التجارة الخارجية تلعب دورًا حيويًا في تشكيل العلاقات الاقتصادية بين الدول وتحقيق التنمية المستدامة .

3.2. العوامل المؤثرة في التجارة الخارجية والاطراف المتداخلة فيها والوثائق المستعملة .

1.3.2. العوامل المؤثرة في التجارة الخارجية:

1.1.3.2. العوامل الاقتصادية :

– تتأثر التجارة الخارجية بالكثير من العوامل نذكر منها العوامل الاقتصادية وتتمثل فيما يلي :(الصوص، 2008، ص 10-11)

- **الأسعار والتكاليف:** إن ارتفاع تكاليف السلع يؤدي الى ارتفاع أسعارها، فالسلعة التي تنتج بتكاليف منخفضة وتباع بأسعار منخفضة تكون أكثر طلبا من السلع مرتفعة السعرو التكاليف .
- **الجودة:** تتأثر أسواق العالمية بالتطورات التكنولوجية الحاصلة الى إنشاء عامل المنافسة فتوجد فروقات عديدة لنفس المنتج في أماكن مختلفة من العالم .
- **التمويل:** يعتبر التمويل أداة تبادل بين الدول فالمؤسسات المالية والبنوك موجودة على المستوى الداخلي والخارجي تسمح بزيادة حجم التجارة الخارجية، أي في التبادل السلع والخدمات وقلة هذه المؤسسات يؤدي الى نقص حجم التبادل التجاري .
- **نفقات النقل:** يؤثر النقل في التجارة إلا أن التطورات الحديثة جعلته يحظى رغم كل الصعوبات التي كانت تواجهه بإدخال سلع متنوعة من التبادل التجاري يجعل النفقات النقل مرتفعة .
- **الندرة النسبية:** يعني عدم وجود حجم معين من السلع والخدمات لدى الدول يتناسب الاحتياجات الخاصة، فتباعد بين العرض والطلب من مختلف السلع والخدمات يخلق حاجة الدولة في التخلي عن فوائضها وجلب ما تحتاجه.

2.1.3.2. العوامل البشرية :

وتتمثل فيما يلي: (حاجي، ص 22-23)

- **توزيع السكان:** يختلف توزيع السكان من إقليم لآخر، يعني هذا أن سكان العالم غير موزعين توزيعا متجانسا في الأقاليم المختلفة ويرجع ذلك لعدة عوامل تتصدرها العوامل الطبيعية كالمناخ ومظاهر السطح التي تؤثر في العمليات الإنتاجية، والموارد الطبيعية التي يمكن ان يستغلها الإنسان وتعمل على تجمعه بأعداد متباينة الى جانب العوامل البشرية التي تشمل المواليد والوفيات والهجرة التي تؤدي الى تباين معدلات نمو السكان والجهات المختلفة .

- **مستوى معيشة السكان:** يختلف مستوى معيشة السكان داخل الدولة الواحدة من إقليم لآخر من السكان وكل هذا له تأثير على الإنتاج الاقتصادي من حيث التوزيع والنوعية والكمية الى جانب تحديد لأنماط الاستهلاك، وبالتالي مدى الحاجة إلى الأسواق العالمية كمصدر الواردات أو لتصدير المنتجات .

3.1.3.2. العوامل الحضارية :

– تتمثل العوامل الحضارية التي تؤثر في الإنتاج الاقتصادي في النظم الاجتماعية والمستوى الحضاري ومدى التقدم التكنولوجي، والسياسة الحكومية والارتباطات الدولية ورأس المال والعادات والتقاليد السوق الذي يتأثر إلى حد كبير بمستوى المعيشة والقدرة الشرائية للسكان وتؤثر النظم الاجتماعية في أسلوب استغلال الموارد الطبيعية في نوعية الإنتاج وكميته وبالتالي دوره في التجارة الخارجية .

4.1.3.2. العوامل الطبيعية :وتتمثل في: (حشيش، ص 12)

- **التركيب الجيولوجي:** هو من بين العوامل الطبيعية المؤثرة بشكل مباشر في توزيع الموارد المعدنية والصخور ويتصف وتوزيع الموارد المعدنية في صخور القشرة الأرضية بعدم التجانس بين الدول العالم مما ادى الى نشاط حركه التجارة الخارجية للمعادن .
- **المناخ:** وذلك من خلال المناخ المباشر وغير مباشر في تحديد طبيعة الأنشطة الاقتصادية المختلفة وحجم انتاجها على مستوى دول العالم وهي خصائص متباينة مما أسهم في زيادة نشاط حركة التجارة الخارجية لمنتجاتها .
- **الموقع الجغرافي:** يعد الموقع الجغرافي من اهم العوامل الطبيعية التي تحدد إمكانية استغلال الموارد الطبيعية المتاحة في اي إقليم وتصديرها الى العالم الخارجي فعامل الموقع الجغرافي الجيد يساهم مع عوامل أخرى في تزايد اسهام بعض الدول العالم في التجارة الخارجية للعديد من السلاح والمنتجات بالإضافة الى سهولة الاتصال بالأسواق العالمية وانخفاض تكلفة ذلك .

2.3.2. الأطراف المتداخلة في التجارة الخارجية :

– تتمثل عملية التجارة الخارجية في انتقال مختلف السلع والخدمات بين الدول حيث تمر بعدة أطراف بصفة مباشرة او غير مباشرة وحتى تكون عملية انتقال البضاعة قانونية وذات مصداقية يجب ان ترفق بالوثائق اللازمة .(أحسن، 2020/2019، ص 6)

1.2.3.2. الأطراف المباشرة للتجارة الخارجية: يمكن حصر مختلف الأطراف المباشرة الفاعلة في التجارة الخارجية فيما يلي :

أ) – المصدر: هو الذي يقوم بالشراء او إنتاج البضاعة لبيعها في الخارج بغض النظر عن نوع البضاعة التي يتعامل بها وقد يكون المصدرون أفراد مستقلين أو قد يظهرون على شكل شركات كما قد تكون الدولة هي المصدر .

ب) – المستورد: هو الذي يشتري البضاعة لا بقصد إعادة تصديرها بل لبيعها في الأسواق الداخلية، ولهذا فهو يختلف عن التاجر والمستورد المؤقت والذي يستورد بقصد التصدير .

ج) – البنوك التجارية: يقصد بالبنوك التجارية تلك البنوك التي تقبل ودائع الأفراد و يلتزم بدفعها عند الطلب و في الموعد المتفوق عليه، و التي تمنح قروض قصيرة الأجل و هي القروض التي تقل مدتها عن سنة و يطلق عليها أحيانا بنوك الودائع فالبنوك التجارية تقوم بوظيفة هامة في الاقتصاد فهي وسيلة تعمل بين المدخرين و المستثمرين أي بين المقرضين وبين عرض النقود و طلبها إذ تمول المشروعات بالأموال اللازمة لإنشائها وتنميتها ،وتحول المدخرات إلى رأسمال منتج نشيط فتساعد بذلك على تطوير التجارة و الصناعة و تنشيط الاقتصاد القومي ، و هي تقوم بوظيفتين هاميتين الأولى نقدية و الثانية تمويلية .

2.2.3.2. الأطراف غير المباشرة في التجارة الخارجية:

تتمثل فيما يلي: (سهام، 2021/2020، ص 21)

أ) – الناقل بكل (أشكاله الجوي، البري، البحري، السكك الحديدية، البريد).

ب) – التأمين نظرا لضخامة عمليات التجارة الخارجية يستحيل تحمل أخطار نقل البضاعة من طرف المستورد أو المصدر وعليه تتكفل شركة تأمين بتحمل الأخطار التي يحتمل وقوعها، إذ التأمين هو عملية بمقتضاها يتحصل أحد الطرفين وهو المؤمن له مقابل دفع قسط التأمين على تعهد كتابي لصالحه. تمر عملية التأمين بمراحل هي:

ج) – الحصول **على وثائق:** الفاتورة التجارية وسند النقل كيفان لإبرام عقد التأمين على البضاعة في شركة التأمين.

د) – إبرام عقد التامين: هو تعهد شركة التأمين على البضاعة كتابيا مقابل دفع قسط التأمين من طرف المؤمن له، وفقا للشروط المتفق عليها في العقد.

هـ) – رجل العبور : يعتبر قائم بالعبور على أنه أساس وساطة عمليات النقل يتدخل في عمق سلسلة المنتوج، ويمكن أن يكون وكيل معتمد لدى الجمارك مكلف بخدمات التأمين في إ طار وثائق بوليصة التأمين لمختلف الشاحنين، ويمكن أن يكون رجل العبور (وكيل النقل، وكيل معتمد لدى الجمارك، وكيل بالعمولة).

3.3.2. الوثائق المستعملة في التجارة الخارجية:

التجارة الدولية تتطلب وجود مستندات النقل، مستندات إدارية، مستندات تأمين، مستندات جمركية. هنالك العديد من المستندات المختلفة التي يجب توفرها لإكمال عمليتي الاستيراد والتصدير. تستعمل المستندات **التالية: (العصار وشريف، دون سنة، ص 20)**

1.3.3.2. وثائق إثبات السعر: تتمثل في مختلف أنواع الفواتير المنصوص عليها من طرف بنك الجزائر، وفقا للمادة 7من القانون 91- 12 الصادر في 1991/8/14 والتي تتضمن:

- الإشارة إلى أطراف العقد،
- عنوان ورقم التسجيل في السجل التجاري،
- البلد الأصلي للمنتوج،
- طبيعة لبضاعة أو الخدمة المقدمة، الكمية، السعر الوحدوي الإجمالي،
- قيمة الفاتورة،
- تاريخ تحرير الفاتورة وتاريخ التسليم،
- شروط البيع والتسليم،
- تاريخ وطرق التسديد.

ونميز بين مختلف الفواتير التالية:

أ) – الفاتورة التجارية: تعتبر الفاتورة التجارية الوثيقة المحاسبية الأكثر أهمية في عمليات التبادل الدولي ليس فقط لإثبات الديون وإنما للسماح لمصالح الجمركية بمراقبة البيانات المتعلقة بالبضاعة المشحونة.

ب) – الفاتورة الشكلية: تعتبر الفاتورة الشكلية فاتورة مبدئية مستعملة في عمليات التجارة الخارجية إذ تحرر من طرف المصدر لصالح المستورد وهذا قبل الاتفاق النهائي على الصفقة التجارية، تحتوي هذه الفاتورة على معلومات خاصة بالبضاعة، المبلغ الإجمالي، ثمن الوحدة، الوزن، الكمية، شروط البيع فهي عموما لصالح المستورد إذ تسهل عليه الاجراءات الإدارية مثل الحصول على تأشيرة الاستيراد كما تعتبر جزءا من مستندات الاعتماد للمستند في حالة اختياره كوسيلة دفع (Rabah, 1997, p. 43)

ج) – الفاتورة المؤقتة: وهي الفاتورة التي تستعمل عندما لا تتوفر لدى المورد كل العناصر الضرورية والتي تسمح له بتحرير فاتورة تجارية أو عندما تتعلق بالبضاعة الذي تتعرض للنقصان أثناء الطريق،

د) – الفاتورة القنصلية: هي فاتورة تجارية تحتوي على تأشيرة قنصلية بلد المستورد الموجودة في بلد المصدر هذه التأشيرة هدفها الرئيسي هو إعطاء طابع رسمي للبيانات المذكورة فيها مثل: مصدر البضاعة وقيمتها،

هـ) – الفاتورة الجمركية: هي فاتورة محررة ومؤقتة من طرف المصدر حسب الاجراءات المنصوص عليها من طرف مصلحة الجمارك إذ يصرح بها لدى الجمارك فقط.

2.3.3.2. وثائق النقل:

– تتمثل الوثائق النقل فيما يلي:

أ) – وثيقة النقل الجوي: هي وصل استلام يثبت أن البضاعة قد أرسلت عن طريق الجو، وتحرر من طرف شركات النقل الجوي، وتحت مسؤولية المصدر وهي عقد قانوني توضح فيها وضع كل الأطراف غير قابل للتفاوض لأنها مقررة لشخص مسمى،

ب) – وثائق النقل البحري:

- **بوليصة الشحن البحري:** وثيقة تعتبر كوصل تسلم البضاعة يؤكد ملكية البضاعة المذكورة فيها للجهة التي حرر لأمرها، حيث تعطي النسخة من بوليصة الشحن للشاحن بعد أن يتم شحن البضاعة أهم البيانات التي تحتويها هي:
  - اسم ربان السفينة الذي يقودها اثناء الرحلة،
  - عقد الطرود او الصناديق المشحونة ووزنها،
  - اسم الميناء المرسل إليه للبضائع،
  - اسم المستورد كاملا وعنوانه،
  - رقم وتاريخ البوليصة والتوقيع .
- **سند الشحن:** هذه الوثيقة تسمى " سند الشحن " لأنها ليست حجة لإرسال الفعلي للبضائع لكن حضورها فقط من اجل التعليمات المتعلقة بالنقل. ويتخذ عده أشكال أهمها:
- **سند شحن كامل:** يعطي حق ملكية البضاعة كامل السند، لكن خطر الضياع أو السرقة يجعل هذا الشكل قليل الاستعمال،
- **سند شحن مسمى:** يبين عليه اسم المرسل وهو الوحيد الذي له القدرة على حيازة البضاعة،
- **سند غير مسمى:** وهو صادر لأمر المستورد او لبنكه (بنك الإصدار) فهو يسمح بانتقال ملكيه البضاعة عن طريق التظهير. (Rabah, 1997,43)

3.3.3.2. وثائق النقل البري:

أ) النقل عن طريق السلك الحديدية: هو وصل إرسال بسيط يثبت بأن البضاعة قد أرسلت من الخارج عن طريق السكك الحديدية،

ب) رسالة النقل البريدي الدولي: تنص الاتفاقية الدولية لنقل البضاعة عن طريق البر على مسند خاص يسمى رسالة النقل البري الدولي.

4.3.3.2. الوثائق الإدارية:

أ) – شهادة المنشأ: تحرر من طرف السلطات المعنية بعمليات الاستيراد والتصدير كالغرفة التجارية حيث يثبت فيها مصدر (منشأ) السلع والبضائع أي في البلد الذي نشأت فيه البضاعة.

ب) – شهادة الصحة والنوعية: هي وثيقة إدارية تصدرها السلطات المعنية أو المصالح الإدارية المكلفة بالجانب الصحي للبضاعة، حيث أنه يجب على جميع المنتجين للموارد الاستهلاكية أن يقوموا بتحديد تاريخ الانتاج ونهاية الصلاحية على الغلاف الخارجي او الداخلي لها،

د) – شهادة المطابقة: هي وثيقة إدارية تحتوي مجموعة من المقاييس التي تخضع لها البضاعة فالمستورد عندما يقوم بطلب السلعة أو البضاعة يجب أن يتأكد من أنها هي نفسها، وتطابق نفس المواصفات المطلوبة من حيث الكمية والنوعية وتحرر هذه الشهادة من طرف

أجهزة الرقابة المخصصة لذلك.

5.3.3.2. الوثائق الجمركي:

أ) – التصريح الجمركي: تخضع كل بضاعة تدخل التراب الوطني او تخرج منه إلى عملية جمركية يجب على المستورد أو المصدر إعداد وتقديم وثيقة تعرف بتصريح الجمركي، وهذا الأخير يضم كل المعلومات الخاصة بالبضاعة،

ب) – دفتر القبول المؤقت: هو عباره عن وثائق جمركية دولية تسمح بالتصدير المؤقت للمنتوجات المحلية دون التعرض لإجراءات المؤقتة. يسمح بالقبول المؤقت كما يلي: (لطرش، 2001، ص 118)

- عينات تجارية،
- منتجات موجهة للمعارض والتظاهرات التجارية، ولا يسمح باستعماله فيما يخص المواد الاستهلاكية والمنتجة والموجهة للتحويل أو التصليح ويسمح باستعماله لمده سنه فقط وفيما يخص الفائدة التي يقدمها،
- تخفيض التكاليف للمصدرين بإلغاء الرسوم على القيمة المضافة،
- البلدان المتبينة للدفتر غير ملزمة بتقديم ضمانات للجمارك،

- يسهل عبور الحدود ويسمح للمصدرين والمستوردين باستعمال وثيقة واحدة لجميع الإجراءات الجمركية اللازمة.

6.3.3.2. وثائق التامين:

– وترتبط بالنقل البري، الجوي، البحري للبضائع المعارضة للأخطار التي تستوجب الحماية عن طريق التأمين ولتجنب هذه الأخطار فإنه تستعمل الوثائق التالية:

أ) – بوليصة التأمين: هي عقد محرر بين المؤمن والمؤمن له، يبين الشروط العامة المتفق عليها بين الطرفين وكذا حقوق وواجبات كل منهما، ويجب ان تكون مؤرخة بنفس تاريخ سند النقل إذا بوليصة التأمين تتمثل في المستندات التي تؤمن على البضاعة المرسلة ضد المخاطر التي قد تنجم أثناء عملية النقل ولها أهمية كبيرة بالنسبة للبنك لأن البضاعة تعد بمثابة ضمان في حالة تخلف المستورد عن دفع قيمتها،

ب) – الملاحق: هي وثيقة تحرر عند إجراء تعديلات أو تغييرات في نصوص بوليصة التأمين لأن التعديلات تتضمن تسميات مستفيدين جدد وتدعى " ملحق التوكيل "،

ج) – الشهادة: عبارة عن وثيقة صادرة عن المؤمن تثبت صحة وجود بوليصة التأمين، ووثائق التأمين.

3.الإطار النظري التمويل عن طريق الاعتماد المستندي :

1.3. عموميات حول الاعتماد المستندي.

– يعتبر الاعتماد المستندي من أهم التقنيات المستعملة في عمليات الدفع وتمويل التجارة الخارجية، كونه يتميز بالسرعة والأمان، وما يوفره من سيولة نقدية، لذلك تم ادماجها في عمل البنوك ليصبح بذلك من التقنيات البنكية المستعملة بكثرة، نظرا لما يقدمه من ضمانات للمصدرين والمستوردين على حد سواء، ليحظى بذلك باهتمام عديد من الدول، هذا ما جعل كل من المصدر والمستورد خيار قبول الاتفاق على النوع والكمية التي يتم بها التسوية التجارية والتي تسمح بتنسيق وقت الدفع مع التسليم، لتصبح بذلك عملية تمويل التجارة تقوم أساساً على الاعتماد المستندي.

– تعريف التمويل:

– يراعى في تعريف التمويل حجمه وتوقيته، فعرفه الفقه على أنه كل عملية تهدف إلى توفير الأموال بالقدر الذي يحتاجه الطالب لهاء وفي الوقت المناسب لذلك، وذهب أخر إلى تعريفه على أنه إمداد المؤسسات بالمال اللازم لإنشائها أو توسعها أو تفريعها وهي الصعوبات المعقدة التي تواجهها التنمية الصناعية في كل الدول بوجه عام. (ماضي، 1999، ص 6)

كما يقصد بأنه مجموعة من القرارات التي تدور حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثمارات المؤسسة، وتحديد المزيج التمويلي الأمثل لها من بين المصادر المتاحة، كما هو الحصول على الأموال من مصادر مختلفة فقط، وهو جزءٍ من الإدارة المالي. (العامري، 2007، ص 15)

وذهب رأي آخر بأنه عملية تجارية تختص بكل ما يحدث في الشركة من العمليات المالية الهامة والتي تتصل مباشرة بالنقدية ويشتمل على الأعمال التي يقوم بها المدير المالي المسؤول بالحصول على الاموال وإدارتها لاستخدامها في الشركة. (العامري، 2007، ص 15)

ويراه البعض الآخر أنه يصدر في شكل تعهد كتابي من مصرف بناء على طلب مستورد بضائع لصالح مصدرها يتعهد فيه المصرف بدفع القبول كمبيالات مسحوبة عليه في حدود مبلغ معين ولغاية اجل محدود استلامه مستنداته الشحن طبقا لشروط الاعتماد والتي تظهر شحن البضاعة معينة بمواصفات وأسعار محددة. (فاعور، 2006، ص 24)

1.1.3. نشأة عقد الاعتماد المستندي:

– نشأ عقد الاعتماد المستندي بشقيه "رسائل الاعتماد ، اعتماد الضمان " و حديثا عن نشأة رسائل الاعتماد و ذلك لأن اعتماد الضمان لم يكن معروفا في هذه المرحلة حيث تمت معالجته في النشرة رقم 400 لسنة 1983 و رسائل الاعتماد كوسيلة لتسوية البيوع البحرية ظهرت في السنوات الأخيرة من القرن التاسع عشر و خاصة بعد الحرب العلمية الأول ، و قد نشا لواقع الحاجة إليه في عمليات التبادل التجاري الدولي و انطلاقا من عدم وجود التشريعات الوطنية التي تعالجه ، فقد كان المرجع لمعالجته هو العادات و إحكام القضاء استدعى ذلك النظر من قبل البنوك إلى السعي إلى توحيد أحكامه فكانت أول محاولة لتجميع دولي لقواعد الاعتمادات المستندية الصادرة عن غرفة التجارة الدولية في مؤتمرها المتعقد بأمستردام1929 و لم تطبق هذه القواعد إلا في فرنسا و بلجيكا ، وأما عن المحاولة الثانية فكانت في نينا عام 1933 إذ تم وضع قواعد (UCP) قد اتبع هذه القواعد في ذلك الوقت دول كثيرة في أوروبا و بعض البنوك الأمريكية ، إلا أن انجلترا و دول الكمون امتنعت عن الانضمام لهذه القواعد إلا أنما تفضل معالجة الحالات المختلفة حسب ظروفها ووقائعها دون التقيد بقواعد جامدة و بهذا نرى أنه لم يتحقق التوحيد الذي سعت إليه البنوك وعندها قامت غرفة التجارة بإعادة صياغة هذه القواعد خمس مرات من ذلك الوقت حتى الآن ضمن النشرات (151/222، 1591/290 ، 1974/196 ، 1983/400 ، 1993/500)وقد صدرت النشرة رقم 0500/ 1993بناء على الاقتراح الفرنسي في مؤتمر المحمدية في المغرب عام 1988 ، حيث قررت فيه لجنة المعاملات المصرفية لفرقة التجارة الدولية إعادة النظر في القواعد الموحدة في النشرة رقم 400/ 1983 ، وبعد مناقشات دامت أربع سنوات تم إصدار النشرة الأخيرة التي تحمل الرقم 500 و التي دخلت حيز التنفيذ في الأول من كانون الثاني عام 1994. (صبحي، 1992، ص 16)

أما بخصوص اعتماد الضمان فقد دخل للمرة الأول قواعد (UCP) غير النشرة رقم 400 عمل به صياغة هذه القواعد سنة 1993 و مازال معمولا به في النشرة رقم 500 وكان السبب في إدخاله إلى هذه النشرات الخاصة في الأصل بتنظيم رسائل الاعتماد هو إلحاح البنوك الأمريكية إلى إضفاء صفة الشرعية على اعتماد الضمان التي بدأت بإصدارها في ذلك الحين بدل كتب الضمان و الكفالات بسبب قرار المنع الذي سطرته السلطات الفيدرالية الأمريكية الذي سعت من خلاله إلى منع البنوك الأمريكية من إصدار ضمانات أو كفالات و قد ساعد البنوك الأمريكية على تداول هذا النوع من الاعتمادات قرارات المحاكم التي صدرت في ذلك الوقت التي اعتبرت اعتماد الضمان الذي شجع على إدخاله ضمن العراف الموحد (UCP) وقد صدر بالفعل العديد من اعتماد الضمان محكومة بقواعد (UCP)

من خلال التطبيق عملت هذه القواعد على تأكيد مبدأ الاستقلالية و الخاصية المستندية لاعتماد الضمان و هذا حذا بالبنوك الأمريكية إلى الضغط على غرفة التجارة الدولية إلى إصدار مجموعة جديدة من القواعد الخاصة ،و نتيجة لذلك عملت غرفة التجارة الدولية (ICC) عام 1994 بالتعاون مع مؤسسة الدراسات القانونية المصرفية في الولايات المتحدة الأمريكية ، و قد أصدرت قواعد متلفة في صياغتها من حيث الشكل و المنهج عن قواعد (UCP) و أقرت الهيئة في السادس من نيسان 1998 النشرة 590 التي أصبحت نافذة في الأول من كانون الثاني (يناير) من عام 1999 . (جمال الدين، 1993، ص 14)

2.1.3.. تعريف الاعتماد المستندي:

لقد ظهرت صعوبة في وضع تعريف جامح له وذلك لتعدد صوره وأشكاله ولكن بالرغم من ذلك هنالك تعريفات متعددة لعقد الاعتماد المستندي.

يمكن تعريف الاعتماد المستندي على أنه الاعتماد الذي يفتحه البنك بناء على طلب شخص أخر يسمى الأمر أيا كانت طريقة تنفيذه سواء كان بقبول الكمبيالة أو بخصمها أو يدفع مبلغ لصالح عميل لهذا الأمر، ومضمون بحيازة المستندات الممثلة لبضاعة في الطريق أو معدة للإرسال. (صبحي، 1992، ص 16)

وورد في تعريف أخر أنه " هو ترتيب مصرفي بين مصرفين أو أكثر في شكل تعهد مكتوب، تعمل فيه البنوك مصدرة الاعتمادات المستندية بناء على تعليمات عملائها، وتلتزم بموجبه البنوك القابلة له والمتداخلة فيه بالدفع الى المستفيدين من هذه الاعتمادات مقابل مستندات شحن أو مستندات تنفيذ أو أداء خدمات منصوص عليها بالاعتمادات، ومطابقة تماما لشروطها أو قبول كمبيالات مستندية مرتبطة لشروط هذه الاعتمادات". (جمال الدين، 1993، ص 14)

ووفقا للمادة الثانية من القواعد الدولية الموحدة للاعتمادات المستندية رقم (500) فان اصطلاح الاعتماد المستندي المؤمن Standby L/Cالمستخدم في هذه المواد يقصد به أية ترتيبات مهما كان اسمها أو مضمونها التي يقوم بها البنك فاتح الاعتمادات بناء على طلب وتعليمات عميلة طالب الاعتماد للقيام بأحد الأمرين:

أ) – يقوم بالدفع أو بأمر طرف ثالث (لمستفيد)، أو يدفع أو يقبل كمبيالات مسحوبة من المستفيد.

ب) – أو يخول بنكا أخر ليقوم بذلك الدفع، أو يقبل أو يتداول هذه الكمبيالات مقابل مستندات منصوص عليها وبشرط أن تكون مطابقة لشروط الاعتماد.

ج) – أو يخول بنك أخر في تداول مستندات شحن مطابقة تماما لشروط الاعتماد.

فالاعتماد المستندي إذن هو أداة مصرفية دولية لتمويل تعاقدات ذات طبيعة تجارية (مستقلة تماما عن هذه الاعتمادات) بين مستورد داخلي وجهة مستفيدة بالخارج (مصدرة لبضائع أو موردة لخدمات) وتعني الصبغة المصرفية والدولية للاعتماد المستندي خضوعه للقواعد والعراف الدولية الموحدة السارية وقت نشأة هذه الاعتمادات. (غنيم، 2003، ص 10)

وفي تعريف أخر هو تعهد خطي يصدر عن البنك فاتح الاعتماد بناء على طلب عميله (المستورد) ليتعهد بموجبه بدفع أو قبول سحوبات أو كمبيالات مسحوبة من المستفيد أو يفوض بنكا أخر ليقوم بالدفع نيابة عنه مقابل الإيفاء بكامل الشروط والتعليمات الواردة في متن الاعتماد.

3.1.3.. خصائص الاعتماد المستندي:

•يتميز الاعتماد المستندي بخصائص عديدة نذكر منها: (فاعور، 2006، ص 24-25)

أ) **– خاصية الضمان:** يضمن الاعتماد المستندي للمشتري المستورد بان يستلم البضاعة بذات الشروط التي تعاقد عليها مع البائع المصدر، وبالمقابل فانه يضمن للبائع بان يستوفي ثمن البضاعة وذلك مقابل تقيده بالشروط الموضوعة في خطاب الاعتماد باعتبار ان التزام المصرف تجاهه نهائي ومباشر ومستقل عن قيد البيع الذي يتركز إليه.

ب) خاصية الائتمان: إن الاعتماد المستندي يلعب دورا مهما لناحية الائتمان سواء بالنسبة للمشتري المستورد أو المصدر البائع.

- **بالنسبة للمشتري:**

– تمكنه من الحصول على تسهيلات مصرفية متمثلة بعدم التسديد للمصرف حتى يتأكد من سلامة وصحة المستندات.

– تمكنه من بيع البضاعة حتى قبل استلامها.

- **بالنسبة للبائع:**

– يستطيع الحصول على قيمة الاعتماد بمجرد تقديمه المستندات المطلوبة للمصرف وأبرزها سند الشحن الذي يثبت شحن البضاعة. أي عندما تكون البضاعة قد خرجت من حوزته وأصبحت في طريقها إلى المشتري.

– يمكنه خصم الكمبيالات المسحوبة على المصرف قبل حلول موعد استحقاقها.

ج) خاصية الوفاء:

– يشكل الاعتماد المستندي وسيلة الوفاء لكل من البائع والمشتري بالتزامه اتجاه الآخر. خلاصة الأمر أن للاعتماد المستندي مزايا عديدة يوفرها للعميل المشتري أو للمستفيد البائع. بالنسبة للمشتري فانه يتأكد من عدم دفعه للثمن إلا بعد أن تكون البضاعة خرجت من حيازة البائع وأصبحت في طريقها إله استنادا إلى مطابقة المستندات لشروط خطاب الاعتماد. وأيضا يستفيد من خبرة المصارف في هذا المجال إضافة إلى التوفير في الوقت.

أما بالنسبة للبائع فإنه يطمئن إلى استيفائه ثمن البضاعة بمجرد تنفيذه لالتزاماته بتسليم المستندات المطابقة لشروط الاعتماد. ذلك لان التزام المصرف اتجاهه نهائي ومباشر ومستقل على علاقة البيع.

2.3. أهمية الاعتماد المستندي وأهم وظائفه وأنواعه.

1.2.3. أهمية الاعتماد المستندي:

– إن أهمية الاعتماد المستندي. تكمن أساسا في الدور الحاسم الذي يلعبه هذا النوع من الاعتماد في تمويل التجارة الدولية خاصة ما تعلق منها بالواردات فهو يلعب دورا هاما في تقريب وجبات النظر بين المتعاملين الاقتصاديين على المستوى الدولي وكذا تسهيل وتسريع عمليات التبادل الدولي من حيث الحجم والنوع وما لذلك من انعكاسات على النحو الاقتصادي للدول وعلى التطور بشكل عام. فإن أهمية الاعتماد المستندي ترتبط بالعناصر المتمحورة حوله وفيما يلي توضح لذلك:

- **بالنسبة للمستورد (طالب فتح الاعتماد): (بلقاسم، 2016–2017، ص 8–10)** يجعله هذا النوع من القرض مطمئنا على إبرام الصفقات واتمامها حسب الشروط المتفق عليها مع عميل غي الخارج. وأنه لا يتنقل لإتمام الصفقة بل يتم ذلك تلقائيا عن طريق الوساطة البنكية.

– يمنح هذا النظام للمستورد التأكيد والضمان بأن البتك لن يدفع للبائع أوأنه لن يكون مدينا لبنكه إلا بعد تأكد البنك من أن البائع قد نفذ كل الشروط والالتزامات تنفيذا صحيحا كما تم الاتفاق عليه.

–لا يضطر لدفع قيمة الاعتماد سلفا فالمدة قد تصل إلى أربعة أوستة أشهر تصل البضاعة.

– يكون واثقا من أن بضاعته قد تم شحنها وستأتي مطابقة للشروط المتفق علها وخاصة عندما يطلب شهادة معاينة تتعاطى أعمال الكشف والتأكد من المواصفات حسب الشروط المتفق عليها في الاعتماد.

•بالنسبة للمصدر (المقيد):

– يكون على ثقة من أن بضاعته التي يحضرها أو يضعها مباعة ولن تتكدس في المستودعات ويكون سعر بيعها معروفا غير معرض للخسارة في حال تدهور الأسعار.

– يكون على ثقة بأنه سيحصل بشكل مؤكد على من البضاعة التي يشحها إلى المشتري.

– قد يدفع البتك قيمة الكمبيالة المستندية وذلك عندما يخدم العميل هذه الكمبيالة لدى البنك قبل تاريخا استحقاقها لذا يعد هذا تمويلا دائما للبائع وميزة إضافية. ولا حجم البنك على خصم هذه الكمبيالة عادة نظرا الضمان الذي توفره له المستندات المرفقة والاعتماد الذي تم إصداره لمصلحة البائع. فيحصل البائع بذلك على الفوائد التي سيحصل عليها يما لو باع البضاعة نقدا وقد أضافت هذه السهولة في الحكم على الكمبيالة المستندية صفقة جديدة كأداة هامة.

– يمكن للبائع الحصول على التسهيلات المصرفية لتجهيز البضاعة مقابل الاعتماد.

– تفادي الصعوبات الناجمة عن نظم مراقبة النقد في بلاد المشتري (المستورد) حيث تكفل هذا الأخير باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية قبل فتح الاعتماد باعتبارها جزءا من التزاماته بأداء الثمن.

– يحول دون إلحاق الضرر بالبائع الذي يلتزم بشحن البضاعة وإرسال المستندات وما يترتب على ذلك منفقات.

– المستندات ستصل مطابقة للشروط. فتعفيه من دفع الغرامات المفروضة من قبل الدولة في حال وجود مخالفات مثل عدم تصديق الفواتير وشهادة المنشأ فيدفع تعويض.

بالنسبة للبنوك:

– يمثل الاعتماد المستندي بالنسبة للبنوك دخل من جراء العمولات التي يتقاضاها والتأمينات التي يأخذها تشكل مصدرا تمويليا لا بأس به. كما أن البنك يوظف هذه التأمينات فيحصل على عوائد من جراء ذلك. بالإضافة إلى مساهمة هذه التأمينات في سيولة هذه البنوك.

– بالنسبة للبتك المحلي فإنه سيتقاضى عمولة معينة نتيجة خدماته التي يقدمها في هذا المجال بالإضافة الى التأمينات التي يأخذها والتي تشكل مصدرا تمويليا له.

– أما بالنسبة للبنك المراسل فإنه يتقاضى عمولة تتفق ودوره في الاعتماد. فإن كان دوره كمبلغ للاعتماد فإن عمولته تختلف عما إذا كان دوره معززا للاعتماد.

– يساعد الاعتماد المستندي البتك على توسيع عملياته وترسيخ علاقاته مع الخارج مما ينتج عنه إمكانية استخدامه كبتك مراسل للبنوك الأجنبية فيستفيد من العمولات الناتجة عن أداء هذه الخدمات.

بالنسبة للتجارة الخارجية:

– يساعد الاعتماد للسندي على انتشار وتوسيع التجارة الدولية خاصة وأنه يسهل النواحي المالية التي كانت كثيرا ما تقف عائقا أمام انتشار هذه التجارة فتقوم البنوك بدور الوسيط الذي يثق به كل من البائع والمشتري.

– فتسهل عملية تبني من البضاعة بينما لا يدفع المشتري الثمن إلا حال استلامي للمستندات الخاصة هذه البضاعة.

– ومن جهة أخرى فإن الغاية من استعمال الاعتماد من قبل الدول اللي تضع قيودا على حرية التداول للنقود (رقابة على الصرف) أنه يحقق لها إشراقا ومراقبة كاملة عل عمليات استيراد وتصدير البضائع. (عبد الحميد، 2007، ص 249)

2.2.3. وظائف الاعتماد المستندي:

وجد الاعتماد المستندي لغايات عديدة من أهمها تحقيق التوازن بين مصالح طرفي العقد البائع والمشتري، وهو بذلك يحقق وظيفيتين هامتين الأولى أن الاعتماد المستندي أداة وفاء، الثانية أنه أداة ائتمان بالإضافة إلى مزايا عديدة أخرى.

اولا: الاعتماد المستندي أداة وفاء:

إن الاعتماد المستندي يلعب دوراً مهماً في الأعمال التجارية، وفي تحقيق الأهداف المرجوة من التبادلات التجارية بين التجار، لذا كان لابد من وجود ضمانة للتعامل التجاري بين التجار، وهذه الضمانة هي الاعتماد المستندي. ففي عقود التجارة الدولية توجد مسافة بعيدة بين البائع والمشتري، فإن البائع لا يكون على استعداد لشحن البضاعة المتفق عليها مع المشتري قبل دفع ثمنها والحصول على حقوقه، وقد يثير ذلك خلافات عديدة فيما بين البائع والمشتري، لذا وجد الاعتماد المستندي ليوازن بين مصلحة كل من البائع والمشتري. (النعيمات، 2005، ص 37)

ويتجلى ذلك بأن يتعهد المصرف وعميله على شروطه، ويضمن المصرف هذه الشروط في خطاب الاعتماد بأن يدفع للمستفيد لقاء تقديم مستندات معينة يتفق المصرف وعميله على شروطها، ويضمن المصرف ذلك في خطاب الاعتماد ، وبذلك يضمن البائع استلام الثمن بمجرد تقديم المستندات التي تدل على شحن البضاعة ، ويطمئن المشتري على وصول البضاعة المتفق عليها، وذلك عن طريق تقديم المستندات التي تثبت شحن البضاعة وبالمواصفات المتفق عليها، وبهذا فإن الاعتماد المستندي يحقق وظيفة لا تقوم بها وسائل الوفاء التقليدية مثل التحصيل المستندي ، ذلك أنه في حالة التحصيل المستندي إذا كان السحب لدى الاطلاع فإن المشتري يقوم بوفاء قيمة البضاعة قبل الحصول على المستندات . (النعيمات، 2005، ص 25)

ولهذا فإن البائع يحصل على ثمن بضاعته من خلال الاعتماد المستندي، بمجرد تقديم المستندات المطلوبة، وبذات الوقت يضمن المشتري بأن البضاعة التي وصلت هي البضاعة المتفق عليها، لذا فإن الاعتماد تعتبر أداة وفاء كما لو كان المتعاقدين البائع والمشتري متواجدين في نفس المكان.

ثانيا: الاعتماد المستندي أداة ائتمان:

بالإضافة إلى أن الاعتماد المستندي يقوم بوظيفة الوفاء، فإنه يعتبر أداة ائتمان لكل من البائع والمشتري، وإن المقصود بالائتمان هو القدرة على الإقراض أو المداينة، وهذا هو الذي يقوم به الاعتماد المستندي من خلال المصرف.

1 – الاعتماد المستندي كأداة ائتمان بالنسبة للبائع:

يستطيع المستفيد من الاعتماد المستندي من خلال إبرازه لخطاب الاعتماد أمام المتعاملين معه أن يحصل على ثقة هؤلاء ، وبالتالي يكونوا مطمئنين على حقوقهم في حالة تزويد البائع بما يحتاجه تنفيذا للصفقة ، ومن جهة أخرى قد لا يكون المستفيد منتجا للبضاعة ، وبالتالي يستطيع أن يحصل على البضاعة من مورد معين ، وذلك من خلال تحويل حقوقه في الاعتماد لصالح هذا المورد ، عن طريق اتفاقه مع المشتري أن يفتح له الأخير اعتماد قابلا للتحويل ، أما في حالة إصرار المورد على أن يكون الوفاء مقدماً ، فإن البائع يستطيع التغلب على هذه الصعوبة بطلب فتح اعتماد الدفعة المقدمة . (النعيمات، 2005، ص 27)

2 الاعتماد المستندي كأداة ائتمان بالنسبة للمشتري:

يستطيع المشتري من خلال حيازة المستندات أن يتصرف بها بالبيع أو الرهن حتى قبل وصول البضاعة إليه، لأن حيازة هذه المستندات تمثل البضاعة ذاتها، وبالتالي يتيح الاعتماد المستندي للمشتري الحصول على التسهيلات اللازمة لتسويق بضاعته تمهيدا لتسديد ثمنها، إضافة إلى التسهيلات الممنوحة له من قبل والتي تعفيه من دفع كامل قيمة البضاعة.

والمشتري يستطيع الحصول على الائتمان اللازم من خلال نوعين من الاعتمادات، الاعتماد بالقبول بالإضافة إلى اعتماد الدفع المؤجل، ففي اعتماد القبول يقوم المستفيد بتقديم المستندات مرفقة بسحبه، إذا كانت موافقة لشروط وبنود الاعتماد يضع المصرف قبوله على سحب المستفيد بحيث يستحق هذا سند السحب بعد فترة من تقديم المستندات، أما في اعتماد الدفع المؤجل فإن المصرف يتعهد بوفاء قيمة السحب في ميعاد معين بعد تقديم المستندات. (النعيمات، 2005، ص 28) إضافة إلى كل ما تقدم فالاعتماد المستندي يحمي كلا من المشتري والبائع من سوء نية أي طرف من الأطراف، لأن الضامن فيما بين الطرفين هو المصرف فاتح الاعتماد.

3.2.3. أنواع الاعتمادات المستندية:

يتنوع الاعتماد المستندي حسب عدة تصنيفات نتناولها فيما يلي:

1.3.2.3. تصنيف الاعتمادات من حيث قوة تعهد البنك المصدر:

تتخذ الاعتمادات المستندية صورا مختلفة يمكن تصنيفها من حيث قوةِ التعهد أي مدى التزام البنوك بها إلى نوعيين:

أ) – الاعتماد القابل للإلغاء أو (النقص): يجوز تعديله أو إلغاؤه من البنك المصدر في أي لحظة دون إشعار مسبق للمصدر وهذا النوع نادر الاستعمال حيث لم نجد قبولاً في التطبيق العملي من قبل المصدرين لما يسببه لهم من أضرار ومخاطرة،

ب) – الاعتماد القطعي (غير القابل للإلغاء): هو الذي لا يمكن إلغاؤه أو تعديله إلا إذا تم الاتفاق والتراضي على ذلك من قبل جميع الأطراف التي لها علاقة، ولا سيما موافقة المصدر فيبقى البنك فاتح الاعتماد ملتزما بتنفيذ الشروط المنصوص عنها في عقد فتح الاعتماد وهذا النوع من الاعتمادات المستندية هو الغالب في الاستعمال لأنه يوفر ضماناً أكبر للمصدر لقبض قيمة المستندات عند مطابقتها لشروط وبنود الاعتماد. (عبد النبي، 2001، ص 17)

2.3.2.3. تصنيف الاعتمادات من حيث قوة تعهد البنك المراسل:

يمكن تقسيم الاعتماد إلى قسمين: (عبد النبي، 2001، ص 17)

أ) – الاعتماد المستندي غير المعزز: بموجب الاعتماد المستندي غير المعزز يقع الالتزام بالسداد للمصدر على عاتق البنك فاتح الاعتماد ويكون دور البنك المراسل في بلد المصدر مجرد القيام بوظيفة الوسيط في تنفيذ الاعتماد نظير عمولة، فلا إلزام عليه إذا أخل أحد الطرفين بأي من الشروط الواردة في الاعتماد،

ب) – الاعتماد القطعي المعزز: في الاعتماد القطعي المعزز يضيف البنك المراسل في بلد المصدر إلى تعهد البنك الذي قام بفتح الاعتماد، فيلتزم بدفع القيمة في جميع الظروف ما دامت المستندات مطابقة للشروط، وبالتالي يحظى هذا النوع من الاعتمادات بوجود تعهدين من بنكين (البنك فاتح الاعتماد والبنك المراسل) في بلد المصدر فيتمتع المصدر بمزيد من الاطمئنان وبضمانات أوفر بإمكانية قبض قيمة المستندات.

وبطبيعة الحال لا يطلب البنك فاتح الاعتماد تعزيزه من البنك المراسل (المعزز) إلا عندما يكون ذلك جزءاً من شروط المصدر على التاجر المستورد فقد لا توجد حاجة لذلك إذا كان البنك فاتح الاعتماد وأحد البنوك العالمية المشهورة لعظم ثقة الناس بها، كما أن البنوك المراسلة لا تقوم بتعزيز الاعتمادات إلا إذا توافرت عندها الثقة بالبنك المحلي فاتح الاعتماد ويكون ذلك نظير عمولة متفق عليها.

3.3.2.3. تصنيف الاعتمادات من حيث طريقة التسوية:

أولا: تصنيف الاعتمادات من حيث طريقة الدفع للبائع المستفيد:

يمكن تقسيم الاعتماد المستندي من حيث طريقة الدفع للبائع المصدر:

أ) – اعتماد الاطلاع: هذا النوع هو أكثر الاعتمادات شيوعا في اعتماد الاطلاع فبمجرد تقديم المصدر لبنك الإشعار المستندات المطلوبة في الاعتماد بإمكان المصدر الحصول على كامل المبالغ مباشرة،

ب) – اعتماد القبول: ينص على أن الدفع يكون بموجب كمبيالات يسحبها البائع لمستفيد ويقدمها ضمن مستندات الشحن، على أن يستحق تاريخها في وقت لاحق معلوم،–

ج) –اعتماد الدفعات: اعتمادات الدفعات المقدمة أو الاعتمادات ذات الشرط الأحمر هي اعتمادات قطيعة يسمح فيها للمستفيد بسحب مبالغ معينة مقدماً بمجرد إخطاره بالاعتماد، أي قبل تقديم المستندات وتخصم هذه المبالغ من قيمة الفاتورة النهائية عند الاستعمال النهائي للاعتماد،

وسميت هذه الاعتمادات هذا الاسم لأنها تحتوي على هذا الشرط الخاص الذي يكتب عادة بالحبر الأحمر للفت النظر إليه. (عبد النبي، 2001، ص 21)

4.3.2.3. تصنيف الاعتمادات من حيث طريقة سداد المستورد:

يمكن تقسيم الاعتمادات المستندية من حيث مصدر تمويلها فقد تكون ممولة تمويلاً ذاتياً من قبل العميل طالب فتح الاعتماد، أو ممولة تمويلا كاملاً أو جزئياً من طرف البنك فاتح الاعتماد.

أ) –الاعتماد المغطى كلياً: هو الذي يقوم طالب الاعتماد بتغطية مبلغه بالكامل للبنك، ليقوم البنك بتسديد ثمن البضاعة للبائع لدى وصول المستندات الخاصة بالبضاعة إليه. فالبنك فيهذه الحالة لا يتحمل أي عبئ مالي لأن العميل الآمر يكون قد زوده بكامل النقود اللازمة لفتح وتنفيذ الاعتماد، أو يكون في بعض الحالات قد دفع جزءاً من المبلغ عند فتح الاعتماد أو يسدد الباقي عند ورود المستندات،

ب) – الاعتماد المغطى جزئياً: هو الذي يقوم فيه العميل الآمر بفتح الاعتماد بدفع جزءٍ من ثمن البضاعة من ماله الخاص،

ج) – الاعتماد غير المغطى: هو الاعتماد الذي يمنح فيه البنك تمويلاً كاملاً للعميل في حدود مبلغ الاعتماد حيث يقوم البنك بدفع المبلغ للمستفيد عند تسلم المستندات، ثم تتابع البنوك التقليدية عملائها لسداد المبالغ المستحقة حسبما يتفق عليه من آجال وفوائد عن المبالغ غير المسددة، وتختلف البنوك الإسلامية في كيفية تمويل عملائها بهذا النوع من الاعتمادات، حيث تعتمد صيغة تعامل مشروعة تسمى اعتماد المرابحة .(Nddzo, 1990, p. 20)

5.3.2.3. تصنيف الاعتمادات من حيث الشكل والطبيعة:

أولا: تصنيف الاعتمادات من حيث الشكل:

يمكن أيضاً تقسيم الاعتمادات من حيث الصورة والشكل إلى ثلاثة أنواع: (غنيم، 2003، ص 82)

أ) – الاعتماد القابل للتحويل: هو اعتماد غير قابل للنقض ينص فيه على حق المستفيد في الطلب من البنك المفوض بالدفع أن يضع هذا الاعتماد كلياً أو جزئياً تحت تصرف مستفيد آخر، ويستخدم هذا النوع غالباً إذا كان المستفيد الأول وسيط أو وكيل للمستورد في بلد التصدير .

ب) – الدائري أو المتجدد: هو الذي يفتح بقيمة ومدة محددتين غير أن قيمته تتجدد تلقائياً إذا تم استعماله، حيث يمكن للمستفيد تكرار تقديم المستندات لعملية جديدة في حدود قيمة الاعتماد وخلال فترة صلاحيته وبعدد المرات المحدد في الاعتماد،

ج) – الاعتماد الظهير: الاعتماد الظهير أو الاعتماد مقابل لاعتماد آخر يشبه الاعتماد القابل للتحويل حيث يستعمل في الحالات التي يكون فيها المستفيد من الاعتماد الأصلي وسيطا وليس منتجاً للبضاعة كأن يكون مثلا وكيلا للمنتج.

6.3.2.3. تصنيف الاعتمادات من حيث طبيعتها:

ويمكن تقسيم الاعتمادات المستندية باعتبار طبيعة الاعتماد إلى:

أ) – اعتماد التصدير: هو الاعتماد الذي يفتحه المستورد الأجنبي لصالح المصدر بالداخل لشراء ما يسعه من سلع محلية.

ب) – اعتماد الاستيراد: هو الاعتماد الذي يفتحه المستورد لصالح المصدر بالخارج لشراء سلعة أجنبية. (فيمي، 2000، ص 23)

شكل رقم (01). (02): يمثل أنواع الاعتمادات المستندية

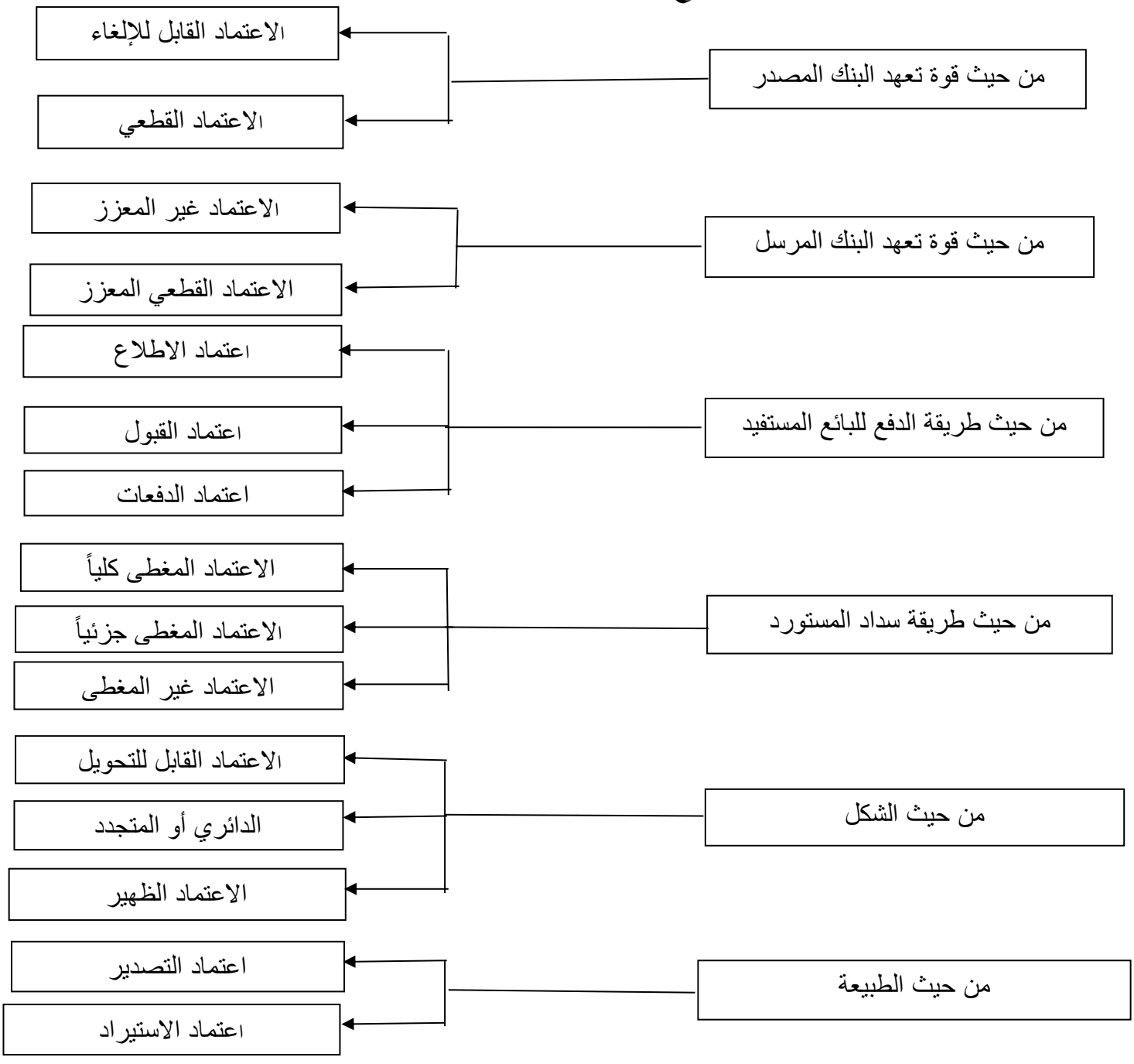

المصدر: (كنتوش عاشور، 2006، ص6.)

3.3. مراحل فتح الاعتماد المستندي وأطرافه المتداخلة وأهم الوثائق الخاصة به.

1.3.3. مراحل فتح الاعتماد المستندي:

– يمر الاعتماد المستندي بعدة مراحل وإجراءات لتنفيذه بشكل نهائي وهذه الإجراءات تبدأ بالاتصال بين المستورد والمصدر والإجراءات وتنتهي بإتمام الصفقة وحصول كل واحد على مستحقاته ويمكن تقسيم هذه الإجراءات الى: (عبد الحميد، 2007، ص 264-265)

أ) –اتصال المستورد بالمصدر:

– يبدأ الاعتماد المستندي باتفاق كتابي بين البائع والمشتري. يرتبط فيه البائع بتصدير كمية معينة من البضائع المطلوبة بسعر معين ثم يحصل المستورد على فاتورة مبدئية بها ثمن البضاعة ومواصفاتها وموعد تصديرها ، ويتقدم بها إلى الجهات المختصة للحصول على الموافقة الاستيرادية.

ب) – قيام العميل باستيفاء البيانات الواردة بطلب فتح الاعتماد:

– يتقدم العميل إلى البنك لفتح الاعتماد فعليه أن يقوم بملء استمارة خاصة لهذا العميل. وعليه فيأخذ عند استيفاء بيانات تلك الاستمارة قد يسبب للبنك مشاكل كثيرة. ويجب أن يحتوي طلب فتح الاعتماد المستندي على البيانات التالية:

– ما إذا كان العميل يرغب في فتح الاعتماد بالبريد الجوي أو العادي مثلا.

– قد يطلب المصدر من المستورد فتح الاعتماد عن طريق بنك معين يحدده له. في هذه الحالة يقوم العميل بتحديد هذا البنك لفتح الاعتماد.

– يجب ذكر اسم المستفيد وعنوانه.

– يجب أن تكون الموافقة من الجهة المختصة للسلع لدى البنك المستورد

ج) – مراجعة بنك المستورد المستندات المقدمة لفتح الاعتماد:

– يقوم البنك بمراجعة المستندات. وأهمها سند الشحن. وثيقة التأمين على البضاعة. الفاتورة وأي مستندات إضافية. بالإضافة إلى التحقق من كفاية رصيد العميل أو وحدة الائتمان وأن قيمة الاعتماد في حدود قيمة ترخيص الاستيراد وبنفس العملة. وعند الاتفاق يتقاضى البنك عمولات مقابل فتح اعتمادات مستندية.

د) – بنك المستورد يقوم بفتح الاعتماد المستندي لصالح البائع:

– بعد التوصل إلى اتفاق بين المستورد وبنكه، يقوم هذا الأخير بإرسال خطاب للبائع(المستفيد) من الاعتماد يضمن أساسا اسم الآمر وعنوانه واسم المستفيد وعنوانه. ومبلغ الاعتماد ومدة نفاذه ومكان وطريقة استعماله والمستندات المطلوبة والتزامات البنك. ويعرف هذا الخطاب بخطاب الاعتمادات المستندية ويرسل هذا مباشرة للمستفيد أو عن طريق بنك بلده وعادة يكون بنك المستفيد

هـ– إتمام الصفقة:

– مع العقد المبرم يقوم المستفيد بإتمام إجراءات شحن البضاعة إلى المستورد وإعداد المستندات السابق عرضها والتي تسلم للبنك لمراجعتها. وبذلك في الأخير يتحصل كل واحد منهما على حقه. بحيث المستورد يستلم بضاعته عند وصولها إلى بلده. والمصدر يتحصل مقابل بضاعته على المبلغ المتفق عليه من قبل بنكه.

6 .إمكانية إجراء بعض التعديلات:

– يطلب أحد الأطراف في الاعتماد بعض التعديلات في الاعتماد المستندي مثل تعديل في مبلغ الاعتماد وكذلك تعديل مدة صلاحية الاعتماد.... إلخ.

2.3.3. أطراف الاعتماد المستندي:

– هناك ثلاث أطراف للاعتماد المستندي وهي الأطراف الأساسية ويأتي الى جانبهم طرف رابع وهوا لبنك الذي يقدم المشورةٍ أو التأكيد أو التعزيز وفيما يلي التعريف بكل طرف.

1.2.3.3. البنك المصدر للاعتماد:

وهو يمثل أحد الأطراف الرئيسية للاعتماد المستندي وقد يسمى بالبنك فاتح الاعتماد إذ يتولى هذا الأخير إصدار الاعتماد المستندي لصالح المصدر متعهداً بدفع قيمة الصفقة المبرمة بين المصدر والمستورد وفقاً لشروط فتح الاعتماد المستندي، ويعتبر البنك المصدر الاعتماد بنكاً للمستورد حيث يتعامل نيابة عنه. حيث يتولد عن قبول البنك فتح الاعتماد لصالح المصدر عدد من المهام نلخصها في النقاط التالية:

– يتعين على البنك فاتح الاعتماد مراجعة الشروط والضوابط الواردة في الاعتماد المستندي المقترحة للتأكد من أنها تتفق وتتطابق مع سياسات البنك ومع المتطلبات القانونية واللوائح والتنظيمات السائدة في بلد البنك فاتح الاعتماد،

– يتعين على البنك المصدر للاعتماد مراجعة تعليمات طالب الاعتماد المستندي والتأكد من أنها تتفق وتتطابق مع شروط العقد المبرم بين المستورد والمصدر أي أنها تتفق مع الطريقة التي سوف يتم بها إبلاغ المصدر، (غرفة التجارة الدولية، 1992، المادة (03))

– وفقاً للمراجعة السابقة فإن البنك مصدر الاعتماد يتعين عليه:

– إصدار خطاب الاعتماد لصالح المصدر وفقاً لشروط التعاقد المبرمة بين المصدر والمستورد ويتماشى مع الشروط الواردة في الاعتماد المستندي،

– إجراء التعديلات التي قد يطلبها المستورد والتي لا تحتاج إلى موافقة بقية أطراف الاعتماد ومن ثم تصبح هذه التعديلات سارية المفعول طالما أنها لا تختلف القوانين والقواعد المحلية والدولية،

– مراجعة المستندات اللازمة لتنفيذ الاعتماد وإخطار المستورد بأي مخالفة قد تحدث في المستندات.

– يتعين على البنك فاتح الاعتماد أن يفحص جميع المستندات المطلوبة في الاعتماد بعناية كافية ليتأكد من أنها في ظاهرها تطابق أو لا تطابق شروط الاعتماد ونصوصه وأن هذه المطابق الظاهرية للمستندات لشروط ونصوص الاعتمادات سوف تتم وفقاً للمعايير والقواعد المصرفية الدولية كما تعكسها هذه المواد والمستندات التي تبدو في ظاهرها متناقضة مع بعضها سوف تعد من ظاهرها غير مطابقة لشروط الاعتماد ونصوصه. كما لا يفحص البنك المستندات المقدمة له طالما لم تكن مطلوبة في شروط الاعتماد ويقوم بإعادتها إلى مقدمها أو تداولها دون أدنى مسؤولية عليها،

ويتعين ألا تتعدى فترة فحص المستندات سبعة أيام عمل لدى البنك تبدأ من اليوم التالي لاستلام المستندات،

– عند استلام المستندات فإنه يتعين على البنك فاتح الاعتماد أن يقرر من واقع المستندات

ما إذا كانت مطابقة أو غير ذلك، وقد ترفض هذا البنك قبول المستندات التي تبدو مخالفة لشروط الاعتماد، وإذا قرر البنك رفضها عليه وبوجه السرعة إخطار مقدم المستندات بسرعة وإذا تعذر ذلك عليه استخدام أية وسيلة أخرى بشرط أن يتم ذلك قبل نهاية عمل اليوم السابع الذي يبدأ من اليوم التالي لتاريخ استلام المستندات.

وفي مقابل الخدمات المتنوعة والسابق الإشارة إليها والتي يقدمها البنك مصدر اعتماد للمستورد فإنه يحصل على عمولة وفوائد يتم الاتفاق عليها من البداية بموجب عقد مفصل يتولى صياغته عادة المستشار القانوني للبنك. (غرفة التجارة الدولية، 1993، المادة (14))

2.2.3.3. طالب الاعتماد المستورد:

– قد يسمى بالمشتري وبغض النظر عن المسميات فإنه يمثل الطرف الذي يتقدم إلى أحد البنوك المحلية طالبا فتح اعتماد لإتمام الصفقة التجارية التي تمت بينه وبين المصدر، ولكن حتى يتحقق ذلك عليه أن يقوم بمراجعة كافة المستندات اللازمة لإتمام إجراءات فتح الاعتماد المستندات التي يحددها البنك، وبعد استيفاء كافة المستندات المطلوبة استنادا إلى الفاتورة الشكلية التي وردت للمستورد من المصدر يطلب المستورد من البنك فتح الاعتماد المستندي لصالح المصدر بمبلغ معين ولمدة محددة مقابل بضاعة محددة يتم توصيفها تفصيلياً من حيث الكمية والنوعية والسعر.. الخ.

وفقا للمراجعة السابقة فإن المستورد تقع عليه عدة التزامات من بينها ومن أهمها:

-دفع التأمين النقدي اللازم لفتح الاعتماد، وهو يمثل نسبة معينة من قيمة الصفقة المبرمة وهذه النسبة تتحدد بالاتفاق المبرم بين الطرفين، – دفع قيمة المسحوبات وفقاً للشروط التي يتضمنها الاعتماد المستندي،

-الالتزام بدفع العمولات والفوائد التي يتم الاتفاق عليها من البنك.

3.2.3.3. المصدر(المستفيد):

– قد يكون المصدر شخصاً أو مجموعة أشخاص أو شركة ...الخ وفي جميع الحالات فإن الاعتماد المستندي متمثلاً في خطاب الاعتماد قد يصدر باسم المستفيد مباشرة أو باسم أحد البنوك العاملة في بلده.

وبصفة عامة فإن المصدر وبمجردٍ أن يستلم خطاب الاعتماد تقع عليه العديد من الإلتزامات من بينها :(عثمان، 2003، ص 21)

– التأكد من صلاحية الاعتماد المستندي والتأكد من أن مدة صلاحية الاعتماد المستندي تسمح بتقديم المستندات المطلوبة ومن ثمة الحصول على حقوقه المالية، – التأكد من أن نوع الاعتماد المستندي وشروطه وضوابطه مقبولة وممكنة،

– التأكد من أن مواصفات البضاعة من حيث الكمية والجودة والسعر الواردة بالاعتماد تتماشى ظاهريا مع ما تم الاتفاق عليه في العقد المبرم مع المستورد،

– التأكد من أن الاعتماد لا يتضمن أية شروط مخالفة تتعلق بدفع فوائد أو أية أعباء إضافية،

– التأكد من متطلبات التأمين المنصوص عليها صراحة في الاعتماد،

– يجب على المصدر أن يتأكد بنفسه أن اسم شركته وعنوانه كما هو وارد بالاعتماد، كما أنها مكتوبة بشكل واضح ومحدد،

– التأكد من أن الاعتماد المستندي يصف بوضوح وبطريقة محددة المستندات التي يتعين على المستفيد تقديمها للحصول على قيمة الصفقة وأنه تتماشى ما تم الاتفاق عليه،

في الواقع فإن البنك فاتح الاعتماد يقوم بإرسال خطاب الاعتماد للمصدر ويطلب موافقته على المضمون والشروط الواردة وإبداء أية ملاحظات،

-وعلى المصدر أن يقوم بدراسة الخطاب وإبداء أي ملاحظات وإجراء أي تعديلات يرغب فيها، وذلك خلال مدة معينة من استلام إشعار خطاب الاعتماد لا تزيد عن أسبوعين أو أكثر وإذا لم يقم المصدر بالرد خلال تلك الفترة فإنه يعتبر قابلاً بها كما هي.

4.2.3.3. البنك مبلغ الاعتماد (المعزز، المؤكد):

– في حالات معينة قد يظهر البنك المعزز كأحد الأطراف الرئيسية في الاعتماد ويتحقق ذلك عندما تكون شروط التعاقد بين البائع والمشتري تتطلب تعزيز الاعتماد وفي مثل هذه الظروف فإن الاعتماد سوف الشرط صراحة ويتوجب على البنك مصدر الاعتماد إبلاغ البنك المراسل في بلد المصدر بإضافة تعزيزه على الاعتماد المستندي، وإذا وافق البنك المراسل على ذلك فإنه يطلق عليه بالبنك المعزز وبذلك يصبح هذا الأخير ملتزما ب: (عبد النبي، 2000، ص 17-21)

مراجعة المستندات المطلوبة المقدمة من طرف المصدر،

• التأكد من استفاءها لشروط الاعتماد،

الدفع للمصدر قيمة المبلغ المتفق عليه.

3.3.3. الوثائق الخاصة بالاعتماد المستندي:

يمكن تقسيم المستندات أو الوثائق الخاصة بالاعتماد المستندي الى مستندات رئيسية ومستندات ثانوية:

1.3.3.3. المستندات الأساسية: المستندات الضرورية الخاصة هذه التقنية والتي تعتبر كضمان لنجاحها هي كالتالي:

أولا: الفاتورة التجارية: وهي من المستندات الضرورية لسير عملية الاعتماد المستندي حيث أنها تضمن صلاحية العقد التجاري الذي يربط بين المصدر والمستورد، وهي الوثيقة الأساسية الأولى لما لها من أهمية فهي تبين نوعية البضاعة وحجمها والكمية والسعر المتفق عليه، ويجب على البنك أن يفحصها جيدا ويتأكد من الاسم الكامل للمصدر والمستورد ونوعية البضاعة

وأصلحها وكل ما يتعلق بالبضاعة وأيضاً يجب أن يتأكد البنك من توقيع المصدر عليها وتعتبر الفاتورة التجارية وصل بين العقد التجاري والتعليمات التي ينص عليها خطاب الاعتماد، وهي تجسد العقد التجاري بين المصدر والمستورد.

ثانيا سند الشحن: وهي وثيقة يصدرها الناقل للبضاعة (المسؤول على الباخرة أو الطائرة) لصالح المستورد حيث يعترف فيها بأن البضاعة قد سلمت لنقلها وهي تعتبر كأداة قانونية، ومن أهم هذه السندات تجد:

سند الشحن البحري الذي هو الوسيلة الأكثر استعمال في التبادلات التجارية الدولية، سند الشحن الجوي وهو سند يحرر لعنوان البنك المصدر أو لعنوان المستورد.

ثالثا: شهادة التأمين: وهي عبارة عن وثيقة توضح فيها المخاطر التي يجب تغطيتها وتصدر من طرف شركات التأمين وهذا حسب طلب المستورد، وهنا ليس للبنوك مسؤولية على أي خطر لم يؤمن ويأخذ شهادة التأمين كما هي بدون أية مسؤولية. (جمال، 1999، ص 36)

2.3.3.3. المستندات الثانوية: بعد التعرض إلى المستندات الثلاثة السابقة التي تعتبر بمثابة مستندات قاعدية وأساسية في فتح الاعتماد هناك مستندات أخرى يستطيع المستورد أن يطلبها بالتفاوض ليضمن أكثر أن سلعته ستصل إليه في أحسن الظروف ونجد منها:

أولا: شهادة المنشأ: هي وثيقة مصدرة من طرف هيئات معتمدة كالغرفة التجارية أو عن طريق بعض الجهات الحكومية تبين أصل البضاعة (البلد الأصلي للبضاعة)، ويمكن أن يذكر اسم وعنوان المصنع المنتج للبضاعة إذا ما تطلب الاعتماد ذلك،

ثانيا: شهادة صحية: تفيد أن هذه البضاعة خالية من الأمراض وتصدر من جهات متخصصة،

ثالثا: شهادة التحليل (نوعية البضاعة): وهي شهادة تصدر من طرف مختبرات مختصة حيث تقوم بتحليل وفحص عينات من البضاعة، خاصة فيما يكون تركيب المواد فيها مهم مثل الأدوية والحليب المجفف،

رابعا: وثيقة التعبئة: تطلب هذه الوثيقة عادة في البضائع غير المتشابهة التي تعتمد على الوزن وذلك لمعرفة محتويات كل طرد مثل الأدوات المنزلية، قطع الغيار، الملابس،

خامسا: شهادة الوزن: يثبت فيها الوزن الصافي والوزن الإجمالي للبضاعة في حالة عدم تحديد شروط الاعتماد للجهة التي يجب أن تصدر هذه الشهادة فإن البنوك لها أن تقبل شهادة الوزن بالشكل الذي تقدم به، فإذا تطلب الاعتماد تصديق الوزن أو بيان الوزن الذي يظهر أنه أضافه الناقل أو وكيله إلى مستند النقل إلا إذا نص الاعتماد بالتحديد أن يقدم بيان وزن كمستند متفصل،

سادسا: وثائق جمركية: إذا نص في الاعتماد تقديم بعض هذه الشهادات دون أن يضع شروط معينة في كيفية الحصول عليها فإن البنك يقبل هذه الشهادات أو الشهادة المقدمة إليه كما هي بدون مسؤولية عليه،

سابعا: شهادة التصريح بالتصدير: وتتمثل هذه الوثيقة في شهادة تبين فيها أن البضاعة خرجت من موطنها الأصلي بصفة قانونية، وتسهل من مهمة الجمارك.

4. علاقة الاعتماد المستندي بالتجارة الخارجية:

يلعب الاعتماد المستندي دورا كبيرا في دعم وتنشيط التجارة. وأصبح وسيلة دفع مضمونة، ومن أهم الوسائل لتغطية المدفوعات في عمليات التجارة الخارجية. ويعتبر من أحد وظائف البنوك التجارية والمتمثل في تمويل التجارة الخارجية.

ومن ثم فهو يعمل قدر الامكان على جلب أكبر قدر من المتعاملين في هذا الميدان لأنه يعتبر مصدر دخله وأرباحه.

ان دور الاعتماد المستندي في التجارة الخارجية في غاية الأهمية فهو يعمل على تشجيع حركة هذه التجارة وتسهيل تمويلها. كما يساعد على انتشار وتطوير المبادلات التجارية بين الدول المختلفة وبدونه يصعب أو قد يستحيل اتمام هذه المبادلات. والبنوك بفتحها للاعتماد المستندي تلعب دور الوسيط الذي يثق به كل من المصدر والمستورد. وهذا ما يؤدي بالتالي الى ازدياد العلاقات التجارية وتدعيم الاقتصاد بين الشعوب المختلفة.

ان الاعتماد المستندي من ضمن الوسائل المتاحة لتوفر الثقة والتقليل من الخطورة. وهو تقنية من بين التقنيات الأكثر استعمالا من طرف المتعاملين الاقتصاديين. ويعتبر كوسيلة دفع وتمويل في التجارة الخارجية. والذي يلعب دور مهم في زيادة العمليات التجارية وقطورها على الصعيد الدولي.

عمليات التجارة الخارجية تقوم من أجل تسهيل عمليات التبادل التجاري الدولي. وهنا يبرز الدور الرئيسي للاعتماد المستندي في توسيع التجارة الخارجية وتخفيف العراقيل المرتبطة بالشروط المالية واتمام التسويات المالية الدولية وتقريب وجهات النظر بين المتعاملين الدوليين. (غرفة التجارة الدولية، 1993، المادة (36))

5.دراسات سابقة حول التجارة لخارجية والاعتماد المستندي.

1.5. الدراسات السابقة باللغة العربية.

1.1.5.– دراسة : بوكونه نورة، تمويل التجارة الخارجية في الجزائر مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 2011- 2،حيث اعتمدت هذه الدراسة على معالجة تمويل التجارة الخارجية في الجزائر من خلال دراسة طرق تمويل التجارة الخارجية ووسائل الدفع المتبعة والأخطار التي تتعرض لها هذه التجارة و الضمانات البنكية لتجنبها ومن أهم النتائج التي توصلت اليها ان التمويل التجارة الخارجية و التحكم في الأخطار وضعت الضمانات البنكية لتوفير مطلب الائتمان لتقليص التباعد الجغرافي و القانوني بين المتعاملين الاقتصاديين هذه الدراسة ركزت على الجانب القانوني للضمانات ولم تعالج كيفية التعامل من طرف البنوك ولم تتطرق لسير عملها إصدار وتسيير إلى غاية انتهاء صلاحيتها.

2.1.5. دراسة: قسوري فهيمة، المسؤولية في الاعتماد المستندي أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، الحقوق. تخصص قانون خاص ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ،قسم الحقوق، جامعة خيضر بسكرة2014-2013.تهدف هذه الدراسة إلى أنها لدي أهمية بالغة في دراسة قانونية خاصة من الناحية النظرية والعلمية في بيان مدى ملائمة القواعد لتكييف العلاقات التعاقدية في الاعتماد المستندي ، وقد توصلت هذه الدراسة أن الاعتماد المستندي يعد من أهم العمليات الائتمانية التي تباشرها المصارف والأكثر انتشارا في نطاق التجارة الدولية نظرا للمزايا

التي يحققها في توفير عنصر الثقة لدى أطرافه البائع و المشتري بوساطة البنك فاتح الاعتماد والبنوك الوسيطة المعززة والمنفذة للاعتماد.

3.1.5. عبد القادر شاعةٌ، الاعتماد المستندي أداة دفع وقرض، دراسة الواقع الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر 2006-2005حيث تهدف هذه الدراسة إلى معرفة الاعتماد

المستندي في تمويل التجارة الدولية في البنوك الجزائرية وصل الباحث إلى ان الاعتماد

المستندي هو تقنية ضرورية لتمويل التجارة الخارجية، والجزائر تمر في مرحلة تحول لاقتصاد السوق، ولابد من إعادة. تهيئة الجهاز البنكي الجزائري باليات تسيير تمكنها من مواجهة التحديات القائمة خاصة في ظل الإصلاحات المرتبطة بالعولمة.

4.1.5.د. كتوش عاشور وقورين حاج قويدر، مداخلة بعنوان: ;دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية حالة المؤسسة ;الملتقي الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على

الاقتصاديات والمؤسسات النامي ''جامعة بسكرة 22—21نوفمبر2006. عالجت دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية لأنه يعتبر من الأدوات والتقنيات المستعملة. حيث تهدف هذه الدراسة ان أهمية الاعتماد المستندي تعطي نوع من الراحة والأمان للمستورد والمصدر على السواء ويضمن السلامة المادية والمعنوية وللتجارة الخارجية بالأخص أهمية كبيرة لدى الدول ومن خلالها توصلت إلى أن الاعتماد المستندي أداة توفرها البنوك لتسهيل التبادل التجاري بين الدول ويضمن للطرفين التزام البنك بتعهداته اتجاههما شريطة التزاماتها بشروط وأحكام الخطاب ويوفر عملية محددة مدعومة باعتماد مالي مستقل مع تعهد ثابت وواضح بإتمام الدفع.

5.1.5. دراسة أمينة أميمة مغربي، تطور وسائل وتقنيات الدفع في التجارة الخارجية، شهادة الماستر جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم تسيير والتجارية ترقت الدراسة إلى وسائل وتقنيات الدفع في التجارة الخارجية وإبراز مكانة الجهاز المصرفي الجزائري، تحت إشكالية: هل تعتبر وسائل وتقنيات الدفع المتاحة لتسوية عمليات التجارة الخارجية أمنة وملائمة بما يسمح بتنمية مستوى التبادل التجاري مع الخارج؟ حيث هدفت هذه الدراسة إلى وسائل وتقنيات الدفع التجارة الخارجية وركزت الباحثة في إبراز أهم مخاطر التي تواجه التجارة الخارجية وأيضا تهدف الدراسة لتعرف على تقنية الاعتماد المستندي لأنها تعبير أكثر استعمالا على مستوى البنوك التجارية ذلك في جانب التطبيقي، وقد توصلت الى النتائج التالية:

-الاعتماد المستندي عملية بنكية يقوم من خلالها البنك بدور الوسيط الملتزم المطمئن لكل من البائع والمشتري.

-أهم مخاطر التي تلحق بأطراف الاعتماد المستندي في البنك محل الدراسة من خلال عملية

التوطين وطلب فتح الاعتماد تعبير إجراءات ضرورية.

– يعتبر الاعتماد غير قابل للإلغاء من أنواع أكثر استعمالا من ناحية توفير ضمان وثقة.

2.5. دراسات السابقة باللغة الأجنبية:

1.2.5. دراسة (1990) William Kossil بعنوان:

William Kossil Financement de commerce international manageriel auditing journal n8 1998.

تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بواقع التجارة الخارجية في جميع أنحاء العالم حيث سلطت الضوء على واقع التمويل حيث اعتبر الباحث أن التمويل الدولي في التجارة الخارجية يستند إلى مقومات رئيسية متمثلة في قدرة الدولة على النهوض بقطاعها على اعتبار أن البنوك هي الراعي الوحيد في مختلف العمليات التجارية، حيث تمحورت النتائج أن البنوك العالم المتقدم قادرة على تطبيق كافة العمليات تمويل التجارة الخارجية بدليل أن هذه البنوك رائدة في كافة المجالات الاقتصادية ، أما بنوك دول العالم الثالث مازالت لم تلتحق بركب تلك البنوك ومازلت تعاني من مشاكل.

5.2.2. Etude Moussaoui Le system bancaire algérien et les problèmes de financement du commerce extérieur Mémoire de master Branche Monnaie et Finance Université d'Alger 2002.

تهدف هذه الدراسة إلى مساهمة في إعطاء صورة حية عن النظام المصرفي وجهازه المكلف بتمويل التجارة الخارجية بكل سلبياته، وكذا تقديم أهم التقنيات والأطراف المستعملة في تمويل التجارة الخارجية ومعرفة مدى تطبيقها في الجزائر، حيث توصلت إلى أهم النتائج التي تمحورت في كون بقاء النظام المصرفي مثقلا بالعراقيل المتوازنة منذ العقود الأولى من التخطيط المركزي للاقتصاد الوطني، وان التمويل المصرفي للتجارة الخارجية وضيفة من وظائف البنك كثيرة التعقيد بسبب إجراءاتها وأطرافها المتعاقدة، كما يبقي تمويل التجارة الخارجية من أهم الوظائف المتأثر بتعثر البنك.

3.5. تقييم الدراسات السابقة:

الجدول (03) يبين دراسة حالية مع الدراسات السابقة

أوجه الاختلاف والتشابه بالدراسات	عنوان الدراسة	مكان وزمان الدراسة	الأدوات منهج المستخدم	نتائج الدراسة

الدراسة الحالية	دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية	بنك الجزائر الخارجي BEAوكالة غليزان	المنهج الوصفي	– يعتبرها أداة تمويل توفرها البنوك من أجل تسهيل التبادل التجاري بين الدول. – الاعتماد المستندي هو أداة ضمان التمويل. – يضمن إتمام الدفع على أساس الوثائق والمستندات المقدمة وليس على أساس البضائع.
بوكونة نورة	تمويل التجارة الخارجية الجزائرية		منهج وصفي تحليلي واتبعت منهج استقرائي	– نشاط احتكاري لنشاط التجارة الخارجية من السبعينات الى الثمانينات. – رقابة الدولة للتجارة الخارجية وامتدت من الاستقلال الى بداية سبعينات. – ما تعرفه الجزائر حاليا بتوجهها الى الاعتماد على تنوع صادرات نحو العالم الخارجي واتباع سياسة أكثر تفتحا واندماجا في السوق العالمية.
قسوري فهيمة	المسؤولية في الاعتماد المستندي		المنهج الاستدلالي التحليلي	– ان الاعتماد المستندي يعد من أهم العمليات الائتمانية التي تباشرها المصارف والأكثر انتشارا في نطاق التجارة الدولية نظرا للمزايا التي يحققها في توفير عنصر الثقة لدى أطراف البائع والمشتري بوساطة البنك

				فاتح الاعتماد الوسيطة المعززة والمنفذة للاعتماد.
كنوش عاشور وقورين حاج قويدر	مداخلة دور الاعتماد المستندي في التمويل التجارة الخارجية	ملتقى دولي حول سياسات التمويل وأثرها على اقتصاديات سنة 2006.		الاعتماد المستندي أداة توفرها البنوك لتسهيل التبادل التجاري بين الدول – يضمن للطرفين التزام البنك بتعهده اتجاههما شريطة التزامها بشروط أحكام الخطاب. – يوفر عملية محددة مدعومة باعتماد مالي مستقل مع تعهد ثابت وواضح بإتمام الدفع.
امينة اميمة مغربي	تطور وسائل وتقنيات دفع في التجارة الخارجية	البنك الوطني الجزائري		الاعتماد المستندي عملية بنكية يقوم من خلالها البنك بدور الوسيط الملتزم المطمئن لكل من البائع والمشتري. – اهم مخاطر التي تلحق بأطراف الاعتماد المستندي في البنك محل الدراسة من خلال عملية التوطين وطلب فتح الاعتماد تعتبراجراءات ضرورية. يعتبر الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء من أنواع أكثر استعمالا من

				ناحية توفير ضمان وثقة.
عبد القادر شاعة	الاعتماد المستندي أداة دفع وقرض	دراسة الواقع الجزائر	المنهج وصفي تحليلي	الاعتماد المستندي هو تقنية ضرورية لتمويل التجارة الخارجية، والجزائر تمر في مرحلة تحول لاقتصاد السوق، ولابد من إعادة تهيئة الجهاز البنكي الجزائري باليات تسيير تمكنها من مواجهة التحديات القائمة خاصة في ظل الإصلاحات المرتبطة بالعولمة.

– خلاصة الفصل:

– تعتبر التجارة الخارجية بمثابة المحرك الرئيسي للتنمية الاقتصادية لارتباطها وتفاعلها مع مختلف القطاعات الأخرى المكونة للهيكل الاقتصادي للدول، ورغم ذلك هي لا تخلو من مخاطر مما يستوجب تدخل البنوك كوسيط وممول لعملية ترقية التجارة الخارجية، ومن أهم هذه البنوك نجد البنوك التجارية، فهذه البنوك تساهم في تطوير التجارة الخارجية عن طريق تقديم مختلف القروض الخاصة بعملية تمويل التجارة الخارجية.

– يعد الاعتماد المستندي من أبرز الوسائل لضمان حقوق المتعاملين التجاريين الذين يتعرضون إلى مخاطر التجارة الخارجية نظرا لما يقدمه من ضمانات وخدمات بسبب الذي يفرق بينهما فالمصدر يخشى عدم قيام زبونه بالالتزام خاصة فيما يخص دفع مستحقاته، أما المشتري فيخشى عدم حصوله على الخدمة المطلوبة أي البضاعة وبسبب تخوف كل منهما يلعب البنك الدور الأساسي في تقديم كل الضمانات والتسيير الأفضل لهذه العملية بإتباعه وتطبيقه لجميع القواعد والأعراف المتعامل بها عالميا.

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية لدراسة حالة البنك

- الخارجي الجزائري وكالة غليزان

1. تمهيد:

تمثل العمليات التجارية مع الخارج العمليات الأساسية التي يعمل على إنجاحها بنك الخارجي الجزائري من خلال احترام التزاماته و مسؤولياته تجاه الأطراف المتداخلة في كل عملية، إذ يعتبر البنك الخارجي الجزائري أحد البنوك التجارية الأكثر نشاطا في المعاملات الخارجية من خلال استخدامه الواسع لتقنية الاعتماد المستندي لما يتمتع بع من ثقة و أمان و لما تقدمه من فرص جديدة لتنمية النشاط الاقتصادي من خلال تمويل التجارة الخارجية، و سيتم التطرق في هذا الفصل إلى دراسة حالة تطبيقية بوكالة غليزان لبنك الخارجي الجزائري حيث نبين من خلالها أهم ما تعرضنا اليها ثناء فترة التربص الذي قمنا بها وذلك في مصلحة عملية التجارة الخارجية أين يتم دراسة و منح قبول ملفات الاعتماد المستندي.

2.الطريقة والادوات المستخدمة في الدراسة،

3. عرض ومناقشة النتائج وتحليلها،

2. الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة:

يعد البنك الجزائري الخارجي من أهم المؤسسات المالية في الجزائر نظرا لتغطيته لكثير من العمليات الداخلية والخارجية، إذا سنحاول في هذا المبحث التعرف على الطريقة والأدوات التي سنستخدمها في جمع المعلومات مع تحديد مجتمع الدراسة.

1.2. عرض العينة والطريقة المتبعة:

بغية الوصول إلى أهداف الدراسة تم التطرق في هذا المطلب إلى الطريقة المتبعة وذلك من خلال إبراز العينة ومجتمع الدراسة التي اعتمدناها وكذلك المنهج المتبع، مع توضيح متغيرات الدراسة، الأساليب والأدوات التي استخدمناها لدراسة الموضوع.

1.1.2. منهج الدراسة:

بدءا من طبيعة الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي ومنهج دراسة حالة وذلك بغية تحقيق أهداف الدراسة.

2.1.2. مجتمع وعينة الدراسة:

مجتمع الدراسة: يتجدد مجتمع البحث الدراسة الحالية في اختيار البنوك التجارية لإسقاط المفاهيم النظرية ومعرفة استراتيجيات التمويل في البنوك التجارية الخارجية.

عينة الدراسة: تمثلت عينة الدراسة في البنك الخارجي الجزائري. وكالة غليزان.

قبل التطرق لإستراتيجيات الاعتماد المطبق على مستوى البنوك محل الدراسة نستعرض في هذا الفصل متابعة سير الاعتماد المستندي على مستوى بنك الخارج الجزائري وكالة غليزان.

3.1.2. لمحة عن البنك الخارجي الجزائري.

تحتاج أي مؤسسة مهما كان نوعها الى موارد مالية تفوق قدرتها وامكانيتها المالية، فيكون بذلك بحاجة الى وسيلة لتمويل عملياتها ونشاطاتها، واستنادا الى ذلك يمكن اعتبار البنك الخارجي الجزائري مصد أساسي لتمويل هذه المؤسسات.

أولا: نشأة البنك الخارجي الجزائري:

أنشأً البنك الجزائر الخارجي في 01أكتوبرة1967 برأس مال قدره23 مليون دينار جزائري ، وقد مر بعدة مراحل من خلال تطوره، فلعب دور التسهيل، التنمية في مجال التخطيط الوطني و علاقات الاقتصادية والمالية بين الجزائر والدول الأخرى ، ويمثل دوره الأساسي في القيام بكل العمليات البنكية بين المؤسسات الصناعية الكبرى و المؤسسات

الأجنبية ، و خلال الثمانينات و بفضل تطبيق القانون 88 02 المؤرخ في 12 جانفي 1988 و الذي يتعلق باستقلالية المؤسسة ، عرف البنك الجزائر الخارجي تغيرات جديدة ، و يعتبر من البنوك الأولى التي تحولت إلى مؤسسات مستقلة ضمن المرسوم 88 – 61.

وهو مؤسسة حكومية تم إنشائها في فترة الاستقلال بعد تامين البنوك الأجنبية بموجب المرسوم رقم 67/204 الصادر في 01 أكتوبر 1967 ، ويعتبر بنك ودائع مملوكة للدولة و يخضع للقانون التجاري، مقره الرئيسي في الجزائر العاصمة ن كانت مهمته عن إنشائه تمويل التجارة الخارجية أما حاليا فيقوم بعدة اختصاصات كمنح الاعتمادات عن الاستيرادات و إعطاء ضمانات تسهيل مهامهم و من أهم خصائصه تمويل الاستثمارات على المستوى الخارجي ، و المحلى ن منح أنواع مختلفة من القروض(قروض استثمارية ، استهلاكية ، قروض تشغيل الشباب، اعتمادات مستندية) و يقوم كذلك بتسهيل العلاقات الاقتصادية مع مختلف دول العالم.

كما ان البنك الخارجي الجزائري يتشكل من خمس وحدات موزعة عبر التراب الوطني وهي:

وحدة الوسط، وحدة البليدة، وحدة الشرق، وحدة الغرب، وحدة الجنوب.

وحسب نظامه الداخلي فان البنك الخارجي له الحق في انشاء فروع ووكالات في الجزائر.

ثانيا: مهام البنك الخارجي الجزائري وأهدافه ككل البنوك التجارية:

يمارس البنك الخارجي الجزائري وظيفته الأساسية في تسهيل وتطوير العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع الدول الأجنبية، وهو لم يقتصر على ممارسة النشاطات التي عرفها عند تأسيسه بل توسعت عملياته فأصبح لديه حسابات المؤسسات الكبرى في ميادين المحروقات والنقل البحري ومواد البناء يمدها بالقروض ويسير حساباتها بالإضافة إلى ضمان القروض الممنوحة من بنوك أخرى، وفيما يلي سنوضح مهام البنك الخارجي الجزائري ومن ثم أهدافه:

أ) – مهام البنك الخارجي الجزائري:

بنك الجزائر الخارجي من أهم البنوك المساهمة في ترقية التجارة الخارجية في بلادنا كما تقوم بالمهام التالية:

- تنمية العلاقات الاقتصادية الجزائرية الأجنبية، وكذا تسهيل المعاملات التجارية من خلال تمويل التجارة الخارجية للبلاد.
- إبرام اتفاقيات القروض مع البنوك الخارجية.
- منح اعتمادات الاستيراد.
- ضمان كل الصفاقات الموقعة من قبل الدولة والمؤسسات المحلية والخارجية، وكذا ضمان صفقات المصدرين والمستوردين الأجانب والجزائريين.
- إنشاء وكلات وفروع خارجية.

- إعطاء الموافقات للقروض والمشاركة في نظام تأمينها.
- والقيام بجميع العمليات البنكية والحسابات الخارجية.
- تأسيس وإدارة المؤسسات الرئيسية وانجاز العمليات الخاصة بالتأمين اللازم لنشاطات المؤسسات.
- توفير الادخار الوطني.
- ضمان الإجراءات الجيدة الناتجة عن السوق الدولية والجماعات المحلية.

ب) – أهداف البنك الخارجي الجزائري:

للبنك الخارجي الجزائري أهداف يسعى لتحقيقها وأهمها:

- تجهيز وتشجيع وتمويل العمليات التجارية محليا ومع الخارج ضد الأخطار السياسية والاقتصادية.
- ترقية الصادرات من المواد المصنعة لجميع نشاطاتها الاقتصاد الوطني بداية من الصناعات الغذائية والميكانيكية إلى الصناعات البترولية.
- وأصبح بنك الجزائر الخارجي مؤسسة وطنية عمومية في 1988 م، حيث أصبحت مختصة في تمويل التجارة الخارجية.
- يعمل على تأمين العمليات التجارية مع الخارج ضد الأخطار السياسية والاقتصادية من التنفيذ الجيد للالتزامات الناتجة بين الأسواق دول الجمعيات المحلية.
- تطوير العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع البلدان الأخرى في إطار التخطيط الوطني والمساهمة في تطوير الاقتصاد الوطني.

ثالثا: نشاطات البنك الخارجي الجزائري:

يقوم البنك لمعالجة كل العمليات من صرف وإقراض في إطار التشريع وقوانين وقواعد البنوك، ومكن أن يقوم أيضا:

- منح كل أشكال القروض، السلفيات أو التسبيقات بضمانات أو بدون ضمانات وهذا من طرفه بحد ذاته، أكثر منه من طرف المساهمة.
- تمويل عمليات التجارة الخارجية.
- معاجلة كل عمليات الصرف لأجل.
- تغطية الاستثمارات في الشركات المحلية والدولية.

وبعد استقلالية البنك الخارجي الجزائري الناتجة عن الإصلاحات الاقتصادية العميقة التي شرع في تطبيقها منذ الثمانينات فإن ارتكزت أساسا على: إقامة علاقات جديدة مع الزبائن مرتكزة على:

- التجارة.

- توازن الفوائد وتحسين نوعية العروض.
- أفضل استقبال.
- تقليص زمن المعالجة.

رابعا: الهيكل التنظيمي لبنك الخارجي الجزائري:

عرف الهيكل التنظيمي لبنك الخارجي الجزائري عدة تطورات ملحوظة وذلك تبعا للتغيرات التي عرفها الاقتصاد الوطني.

أ) –الهيكل التنظيمي للمديرية العامة:

لقد تميز الهيكل التنظيمي للمديرية العامة بتغيرات عديدة تبعا لتلك التغيرات التي خضع لها البنك الخارجي الجزائري عموما حتى وصل إلى ما هو عليه الآن.

الشكل رقم (02). (03): الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للبنك الخارجي الجزائري.

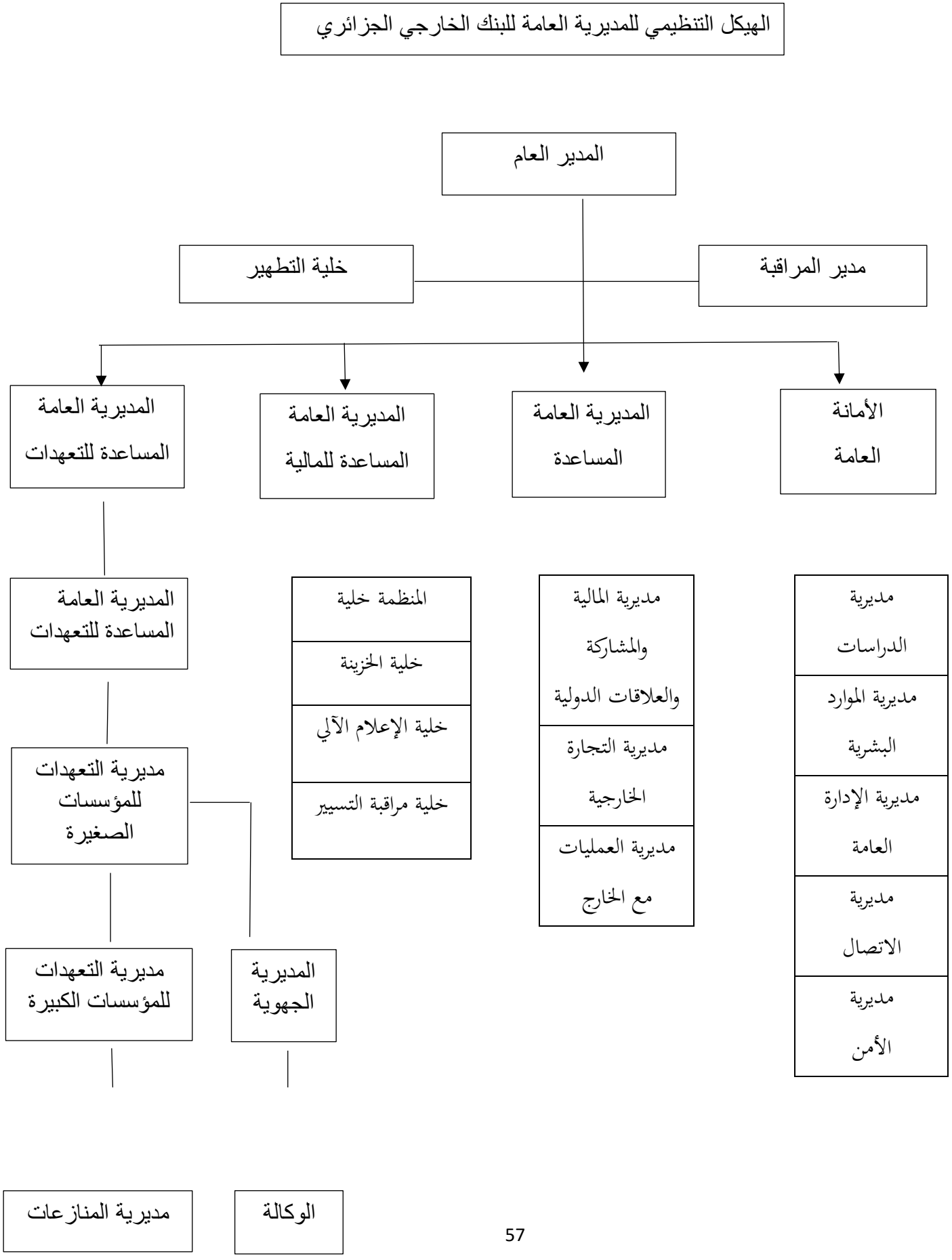

المصدر:من اعداد الطالبة بناءا وثائق البنك الخارجي الجزائريBEA

– حيث تتفرع مديرية العمليات مع الخارج من المديرية العامة المساعدة للعلاقات والتي تقوم بمنح وقبول ملفات الاعتماد المستندي.

4.1.2. تقديم الوكالة (وكالة غليزان):

تعتبر وكالة غليزان من بين أهم الوكالات الموجودة في الجزائر، فهي تقوم بالعديد من المهام كما أنها تسعى لتحقيق مجموعة من الأهداف، لذلك سنتطرق فيما يلي: لنشأة، وظائف، مهام وأهداف الوكالة البنكية.

أولا: نشأة ووظائف الوكالة

تعد الوكالة اللبنة الأساسية في نظام البنك الخارجي الجزائري، لأنه يمكن اعتبارها هيكلا مصغرا لهذا الجهاز البنكي، فهي تسعى جاهدة لتجسيد وتحقيق الأهداف العامة لبنك الخارجي الجزائري.

متواجدة في غليزان، وجاء في أطار إستراتيجية البنك الجزائري الخارجي لتدعيم وتوسيع نشاطاتها البنكية المختلفة عبر الوطن من أجل تلبية وتنمية الطلبات تمويلا للمشاريع ولاتساع حجم النشاطات. ومن بين وظائفها ما يلي:

- يمكن للبنك أن يضمن كل الصفقات الموقعة من قبل الدولة والمؤسسات المحلية أو الخارجية.
- يمكن ضمان القروض الممنوحة من طرف بنوك أخرى.
- وظيفته الأساسية التي وجد من أجلها هي تسهيل وتمويل التجارة الخارجية للبلاد ومنح الاعتمادات
- الاستيراد وعلى هذا فيمكنه أن:
- يعقد صفقات مع بنوك أجنبية
- تسيير العلاقات التجارية مع الزبائن بطريقة ديناميكية.
- بناء وتحليل وإدارة ملفات القرض للخواص والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

–الرعاية الإدارية والمالية لعمليات الزبائن سواء بالدينار أو بالعملة الصعبة.

ونشاط الوكالة مرهون إلى حد كبير بالدور الهام الذي يلعبه المدير في التوفيق بين مختلف المصالح الموجودة في الوكالة، باعتباره المسؤول الأول فيتوجب عليه اعتماد سياسة ناجعة لتسيير الوكالة فهو يقوم بترقية وتقييم رأس المال الوكالة، تنظيم، تنشيط ومراقبة نشاطات الوكالة وكذلك السهر على تنفيذ والاستغلال العقلاني الخزينة الوكالة، وإن غاب المدير ينوب عنه نائبه (نائب المدير الذي يسعى إلى التسيير والمحافظة الفعالة لوثائق الوكالة، التسيير الإداري لموظفي الوكالة، إنجاز الميزانية المتوقعة للوكالة، تسيير الأرشيف والمحافظة عليه، إعلان الضرائب وشبه الضرائب الدورية والسهرعلى التسويات المختلفة في الوقت المناسب.

وبطبيعة الحال تحتوي الوكالة على أمانة التي تتكفل بالرد على المكالمات الهاتفية وفتح الرسائل وتنفيذ عمليات الفاكس... الخ. وكذلك دراسة ومعاينة التقديمات المستندة وكذا الطباعة على مختلف الآلات أو الكمبيوتر وما الى ذلك.

ثانيا: الهيكل التنظيمي المديرية البنك الخارجي الجزائري لوكالة غليزان.

من الهيكل السابق للمديرية العامة نلاحظ أن وكالات البنك الخارجي الجزائري تكون تابعة مباشرة للمديرية العامة المساعدة للتعهدات، وفيما يلي التنظيم الهيكلي لوكالة البنك الخارجي الجزائري بغليزان.

الشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي للوكالة:

الشكل رقم (03). (03): الهيكل التنظيمي المديرية البنك الخارجي الجزائري لوكالة غليزان.

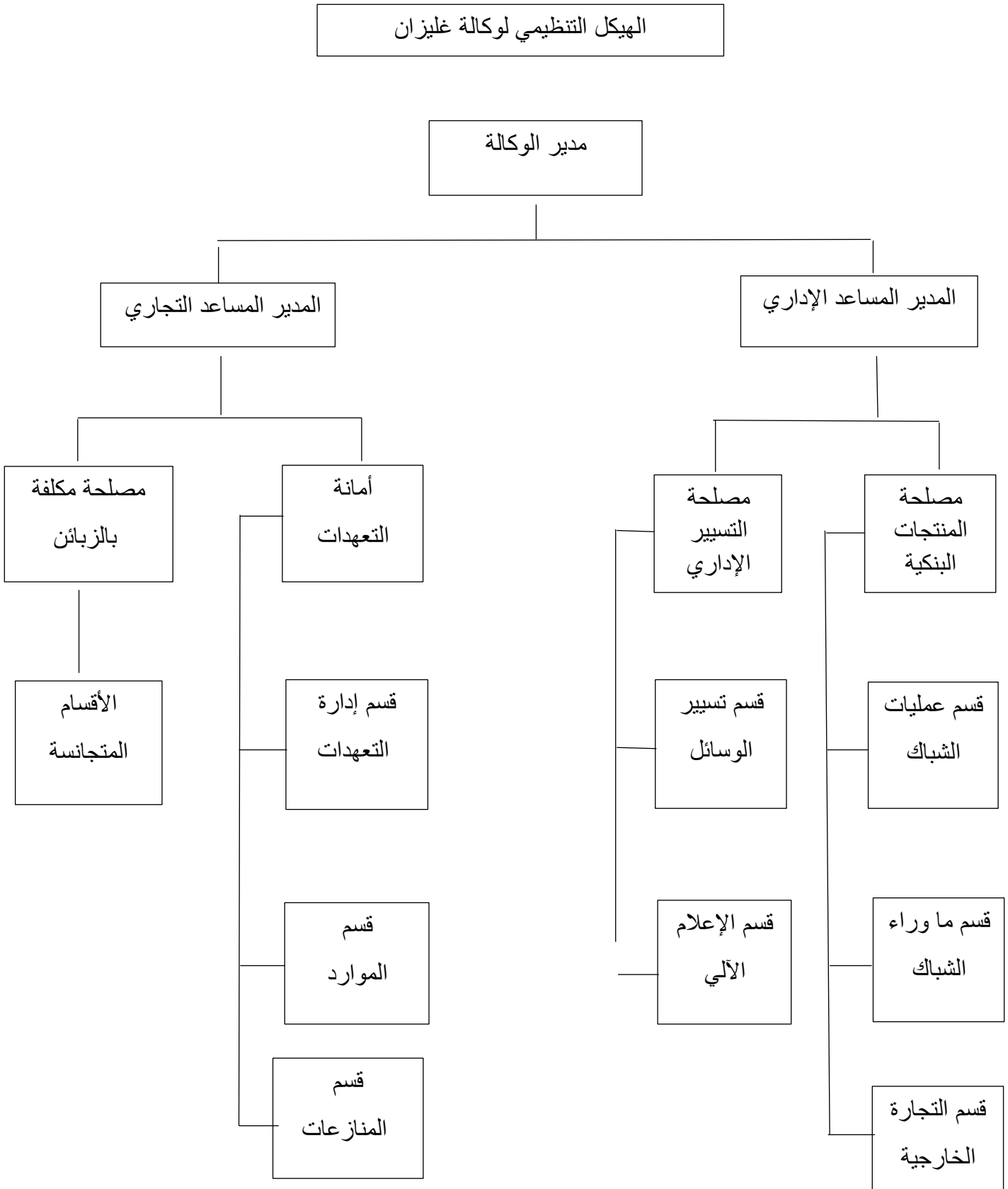

المصدر: من اعداد الطالبة بناءاوثائق البنك الخارجي الجزائري BEA

تعليق: يتفرع قسم التجارة الخارجية من مصلحة المدير المساعد الإداري، فيقوم هذا القسم المخصص بالتجارة الخارجية بفتح وتحقيق عمليات الاعتماد المستندي.

ثالثا: شرح الهيكل التنظيمي لمصلحة التجارة الخارجية:

حيث تنقسم هذه إلى ثلاثة وظائف وكل وظيفة لديها مهام الذي تقوم بها تتمثل هذه الأقسام فيما يلي:

رئيس مصلحة التجارة الخارجية: تقوم بإدارة وتسيير هذه المصلحة.

مكلف بالدراسات: يقوم بالتعاون مع رئيس المصلحة بالاعتماد المستندي.

أمين الصندوق: حيث يعمل على المهام التالية:

- مكلف بالعمليات المالية مثل المنح السياحية.
- تسديد الرواتب بالعملة الصعبة.
- تسيير الحسابات بالعملة الصعبة.
- الهيكل التنظيمي لمصلحة التجارة الخارجية.

الشكل رقم (04).(03): الهيكل التنظيمي لمصلحة التجارة الخارجية للبنكة الخارجي الجزائري لوكالة غليزان .

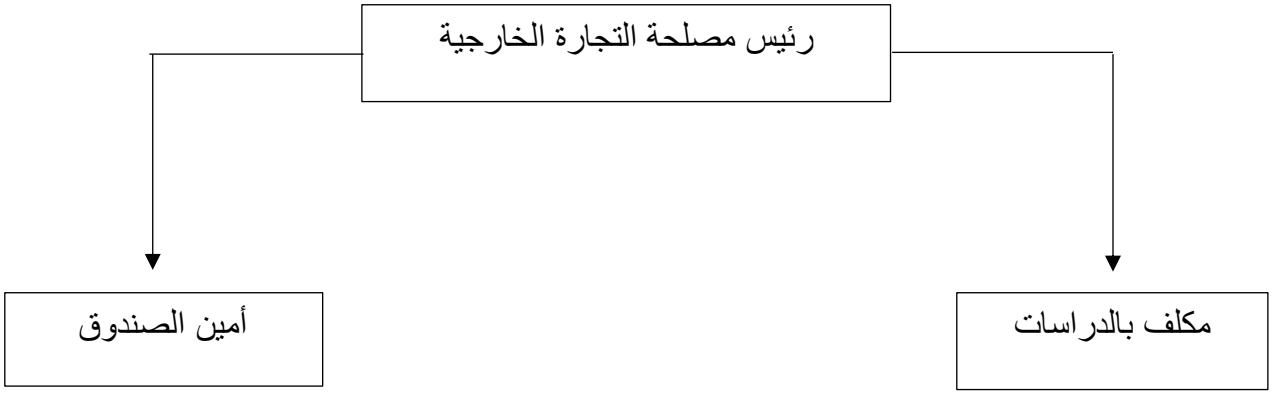

المصدر: من اعداد الطلبة بناءا الوثائق البنك الخارجي الجزائري BEA

رابعا: مهام ومسؤوليات مختلف المصالح:

- **إدارة الوكالة:**

هي عبارة عن وكالة رئيسية تسير من قبل مدير، ومرتبطة مباشرة بالمديرية الجهوية وتقوم بالمهام الموالية:

- التسيير بطريقة ديناميكية للعالقة التجارية مع الزبائن.
- تكوين وتحليل وتسيري القروض الخلاصة بالأفراد والمؤسسات.

- المعالجة الإدارية والمحاسبية للعمليات مع الزبائن بالعملة الوطنية وكذا بالعملات الأجنبية.

- **المدير المساعد التجاري:**

يقوم بالمهام التالية:

- تنسيق ومتابعة تنفيذ خطة العدل التجارية للوكالة.
- تقسيم الأهداف ومتابعة الأداء التجارية.
- المشاركة في الجنة خط القرض.

ويشرف هذا المدير المساعد التجاري على:

- **مصلحة مكلفة بالزبائن:**

تقوم بمهام عديدة تتمثل في:

- تحضير خطة عمل من أجل تحقيق الأهداف التجارية المسيطرة.
- قرار قبول الدخول في عالقة جديدة مع أول الزبون.
- تسيير ومتابعة استعمالات القروض.
- تحليل مردودية الزبائن.

- **أمانة التعهدات:**

قوم بالمهام التالية وهي:

- تسيير ملفات ووثائق الزبائن المرتبطة بالقروض.
- السهر على تطبيق واحترام خطوات معاجلة التعهدات.

- **قسم إدارة التعهدات:**

يقوم هذا القسم بالمهام اللاحقة:

- معاجلة كل التعليمات المرتبطة بنشاط الزبائن الشروط، تصنيف الزبائن.
- عداد الإحصائيات الخاصة بالوكالة.

- **قسم الموارد:**

هو مكلف بالمهام الموالية:

– متابعة الاستحقاقات (القروض والفوائد.)

- **قسم المنازعات:**

أهم الأعمال التي يقوم بها:

- المحافظة على الملفات القانونية للزبائن.
- تسيري الملفات القانونية للوكالة.
- تكوين وتسيري ومتابعة ملفات المنازعات.

- **المدير المساعد الإداري:**

يقوم بعدة مهام وهي:

- تنسيق العمليات الإدارية الخلاصة بالوكالة.
- معالجة شكاوى الزبائن.
- تحقيق الرقابة البعدية على جميع المنتجات البنكية، وهذا المدير المساعد الإداري يشرف على مصلحتين وهما:

- **مصلحة التسيير الإداري:**

أوكلت هذه المصلحة المهام التي ستذكر لاحقا:

- تسيير الوسائل البشرية والإدارية للوكالة.
- ضمان التنسيق المعلوماتي والمحاسبي للوكالة.

- **مصلحة المنتجات البنكية:**

تقوم هذه المصلحة بعدة مهام تذكر منها:

- المعالجة الإدارية والمحاسبية لعمليات الزبائن الصندوق المحفظة المالية للتجارة الخارجية.
- السهر على الاستقبال الحسن للزبائن
- فتح وتحقيق عمليات الاعتماد المستندي (قسم التجارة الخارجية).

2.2 .الأدوات المستخدمة في الدراسة:

1.2.2 .أدوات الدراسة:

تم الاعتماد في الجانب التطبيقي لهذه الدراسة على أسلوب المقابلة الشخصية مع المكلفين بالعمليات المصرفية على مستوى البنك، حيث قمنا بإجراء مقابلة مع رئيس مصلحة العمليات المصرفية بالبنك الخارجي الجزائري وكالة غليزان. كما اعتمدت في جمع المعطيات على الأدوات المختلفة وهذا من خلال بقائنا المدة المعينة والخبرة التي أخذناها من البنك ومن الموظفين.

الملاحظة: وهي عبارة عن معلومات بسيطة التي قمنا بجمعها من خلال العين المجردة وكذلك من خلال المحادثة والمتابعة مكلف الدراسات وإطار من الموظفين حيث توصلت الى:

- الاستقبال الجيد من طرف العمال.
- وجود ثقة بين العمال والتفاهم فيما بينهم.

الايام الخاصة بالمقابلات الدراسة الملف هو يومين في الأسبوع الاثنين والخميس. اما فيما يخص تقديم ودراسة الملفات العملاء فهي تختلف من عميل الى عميل آخر حسب طبيعة ومعاملة العميل.

المقابلة: وتعتبر كمصدر أولي قمنا به المعالجة الموضوع التي تعتبر كإضافة لدراسة وهي دراسة ملف الاعتماد لعميل ما من خلال مقابلاتنا مع مجموعة الموظفين في البنك وذلك لفهم النتائج وتبسيطها.

لقد استعملنا في الدراسة مجموعة من المراجع والكتب والملاحق ذات العلاقة بالموضوع وكذلك التصفح في أبحاث الدراسات السابقة ومواقع الانترنت.

كما تم استعمال برنامج Excel office Microsoft لتحليل المعطيات المجمعة من مختلف المصادر المواقع الالكترونية للبنوك، المعلومات المتحصل عليها من خلال المقابلة.

2.2.2 .متغيرات الدراسة:

تمثلت متغيرات الدراسة في:

تقنيات تمويل التجارة الخارجية بالنسبة للبنوك التجارية (البنك محل الدراسة: البنك الجزائري الخارجي – وكالة غليزان–) المتمثلة في: الاعتماد المستندي الذي يعتبر من الآليات الأكثر استعمالا في هذا البنك.

3.2 .تقديم النتائج ومناقشتها:

بعد ما قمنا بتحديد الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى نتائج الدراسة الميدانية التي تم التوصل إليها من خلال دراسة استراتيجيات الاعتماد المستندي في البنوك.

1.3.2 .عرض نتائج الدراسة:

قبل التطرق لإستراتيجيات الاعتماد المطبق على مستوى البنوك محل الدراسة نستعرض في هذا الفصل متابعة سير الاعتماد المستندي على مستوى بنك الخارج الجزائري وكالة غليزان.

1.1.3.2. اجراءات فتح الاعتماد المستندي:

كل اعتماد مستندي يفتحه البنك المحلي لاستيراد البضائع ويعتبر مراسل هذا البنك اعتماد تصديري، وكذلك فإن أنواع وكيفية مراجعة المستندات تكون واحدة. وقد يطلب المراسل عند إرسال اعتماده للبنك المحلي أن يخطر به

المستفيد وأن يعززه، ومن هذا المنطلق نتطرق إلى كيفية اختيار البنك لعملائه ثم سير عملية فتح الاعتماد المستندي إلى غاية التسوية.

أولا: الشروط الواجب توفرها في العميل:

يتطلب لفتح الاعتماد المستندي من طرف العملاء الاقتصاديين توفر الشروط التالية:

- صفة التاجر لديه سجل تجاري، أو مقاول، فلاح، (شركة العقد التأسيسي لشركة).
- الاشتراك الضريبي والشبه ضريبي وهذا لتحديد المخاطر المحتملة للبنك وهذا للحصول على القروض البنكية المحتملة.
- اعتماد السجلات التنظيمية: أي الوثائق المالية المحاسبية القانونية لكل سنة (الميزانيات وصورة الأصل للملاحق المكتوبة، نسخة من التقرير المالي).
- يجب أن يكون للعميل مبلغ بالعملة الوطنية لتغطية العملية.
- يجب أن يكون للعميل قرض بالإمضاء للسماح له بفتح اعتماد ولديه رهن.

ثانيا: الأخطار التي يتعرض لها البنك في مرحلة الفتح:

يتعرض البنك في مرحلة فتح الاعتماد المستندي لعدة مخاطر من بينها:

- **تهرب المصدر من إتمام الصفقة:** عند اتفاق الطرفان على الصفقة وقبل الإمضاء ينسحب المصدر ويترك الصفقة.
- **ضمان الإعسار عن تنفيذ الصفقة:** المستورد قبل إمضائه للعقد التجاري النهائي للصفقة يقوم بطلب ضماني يؤكد على إتمام المصدر للصفقة ويقدر هذا الضمان ب 0.5%
- **الخطر المالي:** وهنا يقوم البنك بدراسة الميزانية المالية ورأس مال المؤسسة والصفاء من الدين.
- **الخطر القانوني:** مرتبط بالوضعية القانونية للمؤسسة وكذا بنوع النشاط الممارس (شرعي أو غير شرعي) من الناحية القانونية قبل أي عملية استيراد أو تصدير

ثالثا: طلب التوطين البنكي

إن إجراء التوطين البنكي هو أول مرحلة في فتح الاعتماد المستندي حيث تتم عملية سير الاعتماد المستندي في البنك الوطني الجزائري أساسا من خلال عملية التوطين وهو يعني تحديد مكان تحقيق وانجاز العقد، الاتفاق أو الاعتماد أي وضع علامة، رمز، أو رقم على فاتورة نموذجية أو عقد ما هذا بالنسبة للبنك، أما بالنسبة للمستورد هو عبارة عن

اختيار لبنك معين لإتمام عمليات التبادل الدولي، بشرط أن يكون للمستورد رصيد لدى البنك المختار ومنه يقوم هذا الأخير بإعطاء رقم مميز يمكنه من تسير الملف ولحصول المستورد على ملف التوطين يجب عليه:

1 – التسجيل في الأرضية الرقمية للبنك: وذلك عن طريق الدخول عبر الانترنت وملئ استمارة المعلومات للزبون الخاصة بتسميته التجارية ورقم سجله التجاري وعنوانه ورقم حسابه البنكي، بعد ذلك يتحصل الزبون في عنوانه الالكتروني على رقم سري يتم من خلاله الولوج إلى الأرضية الخاصة بالبنك.

2 – التوطين المسبق الالكتروني : يسجل مرة أخرى ولكن هذا التسجيل يكون خاص بعملية الاستيراد بحيث يقوم الزبون بتقيد معلومات خاصة به مثل عنوانه المعلومات الأخرى الخاصة بالمصدر كعنوانه ونوع عملية الاستيراد كالاعتماد المستندي وكذلك مبلغ الفاتورة والعملة الخاصة بها والتعريفة الجمر وكية الخاصة بالسلعة المراد استيرادها ويتم بالموازاة مسح الفاتورة + تعهد خاص بالزبون في حالة استيراد مادة أولية وفي حالة استيراد مواد الإعادة بيعها يتم إحضار شهادة من الضرائب توضح مبلغ الفاتورة والتسعيرة الجمركية ورقم التعريف الضريبي (باللغة الفرنسية) + اسم الزبون كذلك لابد من مسح شهادة الإثبات والاحترام ممنوحة من طرف مديرية التجارة شهادة تسويق يمنحها المتعامل الأجنبي للمستورد الجزائري تثبت بان السلعة يتم تداولها في ذلك البلد. ثم يقوم المستورد بمليء بطاقة التوطين البنكي وتتضمن هذه الاستمارة:

- اسم المستورد ونشاطه الممارس وعنوانه.
- تعيين البضاعة المستوردة.
- اسم المستورد، نشاطه الممارس وعنوانه، رقم التعريفة الجمركية، رقم السجل التجاري.
- توقيع المستورد.
- قرار الوكالة.

عند إتمام هذه الإجراءات وإعطاء رقم الملف المتضمن البيانات السابقة يصبح هذا الرقم بمثابة بطاقة تعريفية العملية الاستيراد يمكن العودة إليه في أي لحظة إذا استدعى الأمر ذلك، بعدها تقوم الوكالة بمليء استمارة تكون ضمن سجل في العادة تسلم من طرف البنك المركزي خاصة بالتوطين البنوك التجارية، هذه الاستمارة بها خانات معينة تملأ بمعلومات عن الصفقة محل الاعتماد، وتشمل ما يلي:

- تاريخ فتح الاعتماد.
- رقم التوطين.
- اسم كل من المستورد والمصدر.
- تواريخ والأرقام المرجعية للعملية.

- قيمة العقد بالعملة الصعبة.
- قرار البنك بشأن ملف التوطين سواء بالقبول والرفض.

ثم تقوم بنقل رقم التوطين إلى بطاقة أخرى تدعى بطاقة المراقبة (FICHE DE CONTROLE)والتي تسلم للشركة باعتبارها المستورد وتحمل هذه البطاقة المعلومات التالية:

- اسم الشباك المكتب (الموطن للعملية).
- مرجع المستورد.
- تاريخ فتح الملف.
- اسم وعنوان المستورد.
- اسم وعنوان المصدر.
- مبلغ العملية بالعملة الصعبة وما يقابلها بالعملة المحلية.
- طبيعة ونوع البضاعة محل الاستيراد.
- رخصة الاستيراد.
- التعريف بأطراف العقد الشركة المستورد والشركة المصدرة.
- البلدين المصدر والمستورد.
- طبيعة السلعة موضوع الصفقة.
- بعد الانتهاء من عملية التوطين تأتي مرحلة فتح الاعتماد المستندي.

فالتوطين البنكي عملية إجبارية يقوم بها البنك لعميله قبل تحقيق أي عملية تجارية مع الخارج، تسبق الشروع في سير أي عملية مواء التحصيل المستندي أو الاعتماد المستندي، وتعتبر هذه العملية عملية متعلقة بالمستورد المقيم أو البنك الوسيط المعتمد من خلال ما يلي:

أولا: تعريف التوطين:

يعرف التوطين أنه أمر مرقم مسجل في نوع من الاستيراد الذي يكون محدد في زمن عادي، وهذا النوع من الاستيراد من 01 إلى لمدة ثلاثة أشهر، وبعد انتهاء المدة يعاد الترقيم من جديد، فالتوطين وسيلة ملزمة لكل معاملة تجارية تقام مع الخارج. كما يعرف على أنه أمر من الزبون، يقوم البنك بفتح توطين خاص لهذا الزبون حتى يسمح له بعملية الاستيراد والتصدير، ودور هذا البنك هو الوساطة بين المورد والزبون. ويعرف أيضا بأنه حصر كل المعلومات المالية والجمركية الخاصة بالصفقة بالبنك الوسيط المعتمد سواء تعلق الأمر بعملية استيراد أو تصدير، ويتمثل التوطين المصرفي.

بالنسبة للمستورد: في اختيار بنك وسيط معتمد قبل إنجاز عملياته، ويلتزم لديه أن يقوم بالعمليات والإجراءات المصرفية التي بالنسبة للمصدر بالإضافة لاختيار بنك التوطين يجب على المصدر أن يؤمن احترام المواعيد المحددة.

بالنسبة للبنك: يقوم البنك الوسيط المعتمد الحساب عميله (المصدر أو المستورد بالعمليات والإجراءات التي ينص عليها ينص عليها تنظيم التجارة الخارجية والصرف.

إذن التوطين هو قيام البنك بتسجيل جميع العمليات التي تجري مع الخارج من أجل التأكد من مطابقتها مع التنظيم المعمول به، كما يتعلق بالمصادقة القانونية على عمليات الاستيراد والتصدير، حيث يسمح لها بالانطلاق في الشكل القانوني.

ثانيا – الشروط المسبقة في عملية التوطين

للقيام بهذه العملية يجب توفر عدة شروط منها ما هو متعلق بالبضاعة المستوردة، وما هو متعلق بالمستورد:

بالنسبة للبضاعة المستوردة:

- يقوم بمرجعة الوثائق المقدمة له من طرف الزبون،
- يتحقق البنك من صحة الإمضاء مع وضع الختم المناسب له؟
- يضع البنك الختم في الطلب والفاتورة، وكذا الختم الخاص بالتوطين،
- التأكد من أنها ليست محظورة أو مقيدة عند التصدير أو الاستيراد،
- يقوم البنك بخصم معاريف التوطين من الحساب المصرفي للزبون.

2 – بالنسبة للزبون:

- يجب أن يكون مؤهلا لممارسة العمل التجاري
- فتح حساب لدى البنك،
- فاتورة نموذجية أو نهائية:
- الحد الأدنى لرصيد الحساب هو 10000 دج (حتى يتسنى للبنك من تغطية مصاريف التوطين)،
- طلب خطي للتوطين من أجل القيام بعملية مع الخارج مرفوق بتعريفة جمركية وسجل تجاري.

4.2. إجراءات فتح الاعتماد المستندي وتنفيذه :

أولا: مرحلة الإنشاء والفتح:

يتقدم العميل يطلب فتح الاعتماد وهذا بعد الاتفاق مع المصدر على كيفية الدفع وشروط التسليم ونوع الاعتماد المتعاقد عليه، ولفتح الاعتماد يجب على المشتري أن يتقدم إلى بنكه بطلب فتح الاعتماد مرفقا بالمستندات المطلوبة،

وهذا الطلب يكون على شكل استمارة يقدمها له البنك لملتها حيث تحمل بيانات توفر كافة الشروط والمعلومات اللازمة عن المستورد والمصدر والبضاعة المراد استيرادها، وعن نوع وشكل الاعتماد المتفق عليه ويوقع فيها طالب فتح الاعتماد، وعندما يقوم البنك بالتحقق من صحة التوقيع وأيضاً من المستندات المطلوبة، وإذا ما كانت كلها مطابقة للشروط يقوم البنك بفتح الاعتماد ويقوم عندها بإبلاغ أو بإشعار البنك المصدر بفتح الاعتماد، وهذا الأخير يقوم بدوره بإشعار المصدر بأنه قد تم فتح الاعتماد لصالحه. وفيما يلي مخطط يوضح عملية فتح الاعتماد.

الشكل رقم (05). (03): مخطط سير عملية فتح الاعتماد.

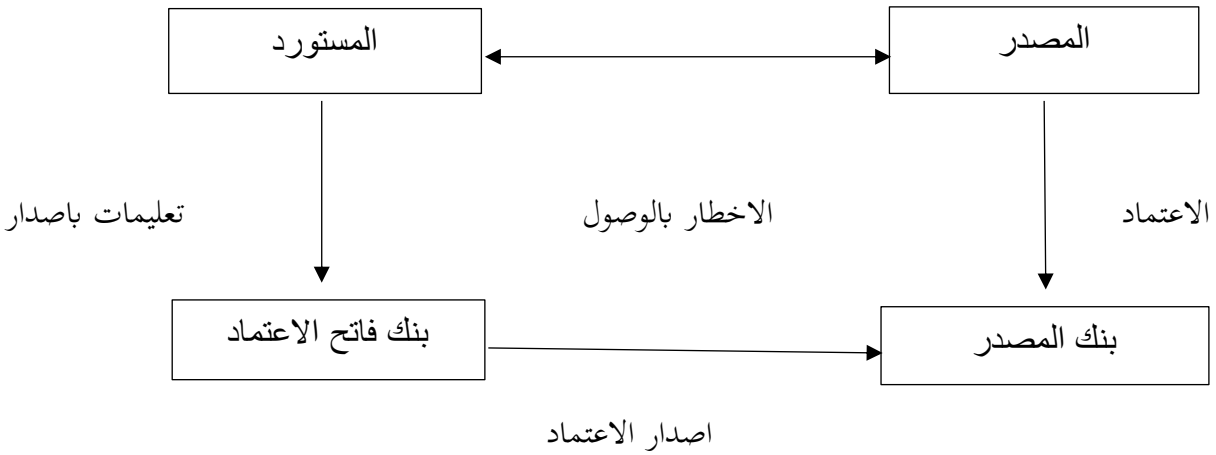

المصدر: من إعداد الطالبة.

الشرح:

تتم سير عملية فتح الاعتماد من خلال المراحل التالية:

1- الاتفاق على شروط التسليم والدفع ونوع الاعتماد في شكل عقد تجاري ما بين المستورد والمصدر.

2- تقديم المستورد طلب فتح الاعتماد لصالح المصدر إلى البنك المراد التعامل معه.

3- إشعار البنك فاتح الاعتماد بعد الموافقة على فتح الاعتماد لصالح المصدر بنك المصدر.

4- إشعار بنك المصدر (المستفيد) بفتح الاعتماد لصالحه.

فبعد عملية التوطين ينتقل المستورد الى إجراء آخر وهو طلب من بنكه اعتماد مستندي لصالح المصدر ويكون مصحوب بالوثائق التالية:

- الفاتورة الشكلية التي تم توطينها تدل على قبول الصفقة من طرف البنك لإتمامها.
- طالب التوطين.
- طلب فتح الاعتماد وتندرج ضمنه المعلومات التالية:
- اسم المستورد.

- عنوان المستورد.
- رقم حساب المستورد.
- نوعية الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء ومؤكد.
- اسم المصدر.
- بنك المصدر وعنوانه.
- مبلغ البضاعة.
- نوع العملة.
- طريقة النقل والتسليم، والإرسال على دفعات.
- الوثائق المطلوبة من المصدر هي:
- الفاتورة التجارية نسخ لها.
- سند الشحن ونسخ له.
- شهادة المنشأ
- شهادة جمركية أي أن البضائع قد جمركت في بلد المصدر.
- قائمتين للطرود.
- كمية البضاعة (الكمية في فاتورة شكلية).
- تاريخ الفاتورة الشكلية.
- ميناء المستورد وميناء المصدر من ميناء ... إلى آخر أجل لشحن البضاعة.
- الرسوم الجمركية.

بعدها يقوم البنك الجزائري الخارجي بدوره بدراسة الطلب وذلك للتأكد من قدرة العميل على السداد. حيث يشترط أن يكون العميل يملك رصيد لدى البنك يغطي قيمة الفاتورة إضافة إلى 10% أي تحسب 110% لتغيرات العملة.

بعد التأكد من رصيد العميل يقوم رئيس المصلحة للتجارة الخارجية بتحرير Fiche de Control حيث تحتوي على المعلومات التالية:

- تاريخ فتح الاعتماد.
- تاريخ انتهاء الاعتماد.
- قيمة البضاعة.

- معلومات خاصة بالمستورد والمصدر.

عندما تتم الموافقة من طرف البنك الجزائري الخارجي مباشرة يتم فتح الاعتماد المستندي

ويكون عبر برنامج Swift ببنك المصدر، وبعدها يقوم هذا الأخير بإرسال رسالة استلام وهو بدوره يبلغ المستفيد بأنه تم فتح اعتماد مستندي لصالحه.

كما يرتبط تطور الاعتماد المستندي بتطور شبكة سويفت العالمية.

شبكة سويفت SWIFT: تتمثل في الشركة العالمية للاتصالات المالية ما بين البنوك ، و قد تأسست في 3 مايو 1973 بواسطة مجموعة مكونة من 239 بنكا من أوروبا والولايات المتحدة وكندا، ويقع مركزها الرئيسي في بروكسل وتخضع للقانون لبلجيكي وهي مؤسسة لا تهدف للربح بوصفها مؤسسة تعاونية، وتقتصر عضويتها على البنوك وحدها ويبلغ عدد البنوك فيها حوالي 4000 بنك مؤسسة مالية تنتمي الى أكثر من دولة ، هدفها الرئيسي هو تحسين التسديدات المالية وذلك من خلال معالجة العمليات المالية عن طريق أجهزة الإعلام إلى وهي بالأساس مبنية على تبادل الرسائل المتعلقة بأوامر تحويلات الزبائن المالية و بدأ العمل بها بتاريخ ماي 1977، وقد انضمت الجزائر إلى هذه الشبكة بتاريخ 2 ديسمبر 1992 حيث نجد كل البنوك الجزائرية مرتبطة بها..

ومن مزاياها:

أ) – الأمن: أول ميزة تقدمها شبكة سويفت بالنسبة الاعتمادات المستندية في كونان لديها وسائل معالجة المعلومات التي تتدخل في مختلف مستويات الشبكة مجهزة ببرامج مكملة لكشف وتصحيح الأخطاء.

–الوسائل المتبادلة بين المذكرات ومراكز المعالجة المكتوبة بواسطة الحاسوب. تماثل الرسائل وإعطاؤها مفتاح خاص يقضي على مخاطر الفهم السيئ.

مفتاح سري يسمح بفحص هوية مراسل الرسالة.

ب) – قلة التكلفة: تتمثل في انخفاض التكاليف ويمكن استعمالها إذا كان المراسل إليه مرتبط بالشبكة وبسبب نزعته لابد أن توضع تحت تصرف المستعمل أما العيب الوحيد لهذه الشبكة هو عدم إيصال للاستلام ويتضمن هذا مراقبة التحويل الجيد لا يمكن إلا بمراقبة العملية نفسها.

ج) – السرعة: هي الميزة التي تمتاز بهذه شبكة سويفت بالنسبة للاعتمادات المستندية وكل المعاملات الأخرى حيث يتطلب مدة تبليغ الرسالة العادية دقيقة والرسائل الاستعجالية تتطلب 5 دقائق وهي أهم بكثير من توجيه الرسائل عن طريق الوسائل التقليدية.

ثانيا: تسوية الاعتماد المستندي:

بعد الاستعراض السابق المرحلة فتح الاعتماد وإنشاؤه، وبعد الفحص الدقيق لكافة المستندات المقدمة يتم بعد ذلك تسوية المدفوعات اللازمة لتنفيذ هذا الاعتماد أي بدءاً من إرسال البضاعة إلى غاية التسوية المالية والتي تختلف على حسب نوع شكل الاعتماد المتفق عليه، حيث أن كل نوع وكل شكل مسار خاص به.

وبصفة عامة سوف تتضمن شروط الاعتماد المستندي الطريقة التي سيتم بها تسوية مدفوعات الاعتماد المستندي، ويمكن التمييز بين نوعين من أشكال تسوية المدفوعات:

أ) **–التسوية من خلال الدفع:** تتحقق التسوية من خلال الخطوات الموضحة في المخطط المبين أدناه.

الشكل رقم (06).(03): مخطط عملية تسوية المدفوعات من خلال الدفع.

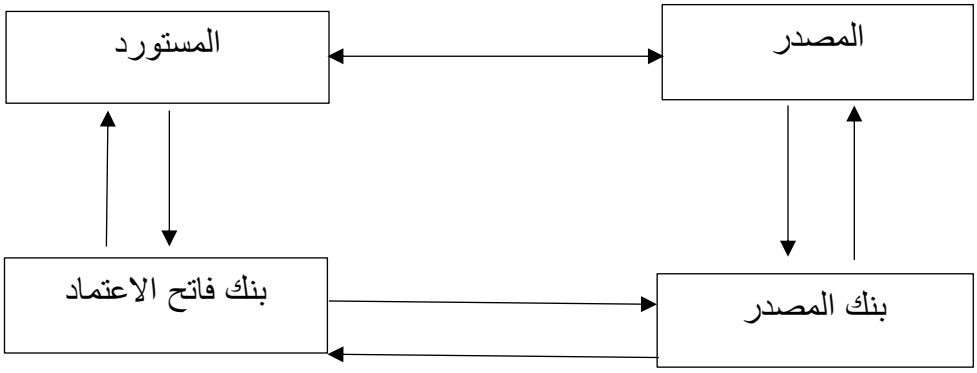

المصدر: من إعداد الطالبة.

الشرح:

1–تنفيذ شروط إرسال وشحن البضاعة على حسب ما اتفق عليه في العقد التجاري ويقابلها استلام المصدر أو الشاحن سند الشحن من الناقل.

2 –يقوم المصدر بتسليم المستندات المطلوبة والتي تشير إلى شحن البضاعة (سند الشحن) إلى بنكه (بنك المصدر المؤكد).

3– بعد التأكد من مطابقة المستندات المقدمة لبنك المصدر لما هو وارد في شروط الاعتماد فإنه يقوم بالدفع للمصدر قيمة الصفقة.

4 –يقوم بنك المصدر بإرسال تلك المستندات إلى البنك فاتح الاعتماد.

5– يقوم بنك فاتح الاعتماد وبعد التأكد من صحة المستندات المقدمة بدفع المستحقات المقررة بالاعتماد المستندي

وذلك لبنك المصدر (المؤكد) وبالطريقة السابق الاتفاق عليها.

6-يقوم البنك فاتح الاعتماد بإرسال وتسليم المستندات إلى المستورد.

7 -يقوم المستورد بالدفع للبنك فاتح الاعتماد وبالطريقة السابق الاتفاق عليها.

ب) – **التسوية بالقبول** وتتحقق التسوية من خلال الخطوات الموضحة في المخطط المبين أدناه.

الشكل رقم (07).(03): مخطط عملية تسوية المدفوعات بالقبول الشرح:

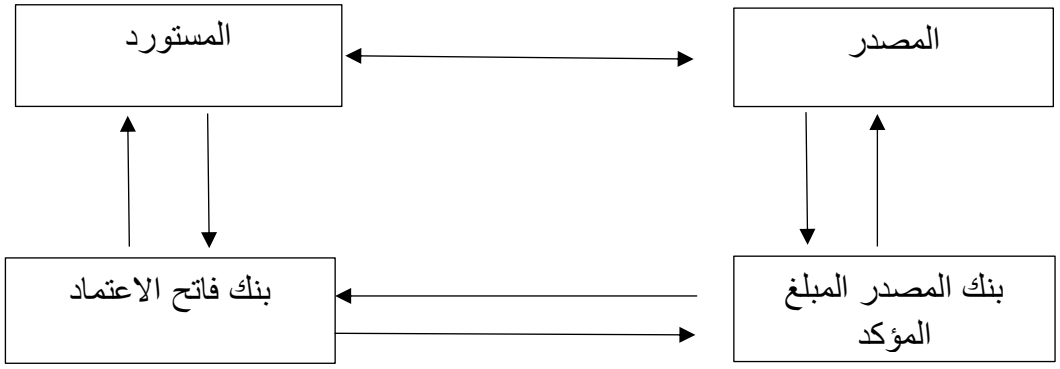

المصدر: من إعداد الطالبة.

الشرح:

1-يقوم المصدر بإرسال وشحن البضاعة على حسب ما اتفق عليه في العقد التجاري استلامه لسند الشحن من الناقل.

2 -يقوم المصدر بتقديم المستندات المؤكدة لشحن البضاعة إلى بنكه (المبلغ والمؤكد على أن يصاحب ذلك السحب - Draft -المسحوب على البنك.

-3-بعد التأكد من مطابقة المستندات المتطلبات الاعتماد المستندي فإن البنك سوف يقبل الكمبيالات المقدمة ويعيدها إلى المصدر.

4-يقوم البنك بإرسال المستندات إلى البنك فاتح الاعتماد ليؤكد على قبول الكمبيالات المؤكدة.

5 -يقوم البنك الفاتح للاعتماد وبعد التأكد من مطابقة المستندات لشروط الاعتماد بتسديد الدين المستحق وفقاً للطريقة السابق الاتفاق عليها.

6 -يقوم البنك فاتح الاعتماد بإرسال المستندات إلى المستورد.

7- يقوم المستورد بسداد الدين المستحق (قيمة الكمبيالة بالطريقة السابق الاتفاق عليها).

ثالثا: استلام الوثائق وتصفية الاعتماد:

يقوم المصدر بإرسال البضاعة المطابقة للمواصفات وتقديم الوثائق لبنكه، وهو بدوره يدفع قيمة البضاعة للمستفيد، ويرسل الوثائق للبنك الجزائري الخارجي عبر DHL وعند وصول المستندات للبنك بالوكالة غليزان يقوم بتفحصها، حيث أن عملية نقل البضاعة من مقر البائع إلى مقر المشتري تكون عادة وفق 04 حالات متعارف عليها دوليا:

- نقل المشتري للبضاعة من ميناء الشحن وتدعى FOB وهي المتبعة في الجزائر.
- نقل المشتري للبضاعة من ميناء الوصول وتدعىCIF .
- نقل المشتري للبضاعة من مقر البائع باليد الأجنبية وتدعىLoco .
- نقل البائع للبضاعة من مقره إلى غاية مخازن المشتري وتدعىCFR .

بعد الاتفاق على جميع الشروط للاعتماد وإرسال البضاعة من طرف المصدر يأتي دور وكيل العبور ليتسلم البضاعة نيابة عن المستورد ويقوم بالإجراءات الجمركية، ويستعيد الوثائق التي أتت مع السلعة إلى البنك المستورد ومن هنا يقوم البنك بالتوطين في الفاتورة الأصلية الرسمية النهائية والتي تسمح له باستلام السلعة من طرف الجمارك وهذه الفاتورة تكون مرفقة بسند الشحن الأصلي ويثبت الاستلام الفعلي للبضاعة بالتحصيل من إدارة الجمارك وترسل نسخة ثانية للبنك الخارجي ليثبت له أن وكيل العبور قد استلم البضاعة فعلا.

تصفية الاعتماد بما أن البنك يسدد المبلغ بالعملة الصعبة وبذلك يرسل بنك الجزائر الخارجي طلب المديرية العمليات مع الخارج بالجزائر العاصمة وهذه الأخيرة ترسله إلى بنك الجزائر، وهنا يرفق الطلب بوثيقة تحويل Bordereau de transmissionوالذي يبين المبلغ المقتطع من حساب الزبون بالدينار الجزائري دج.

بعد ذلك يقوم البنك المركزي يصرف الأموال بالعملة الصعبة لمصلحة التجارة الخارجية لبنك الجزائر الخارجي بالجزائر العاصمة، وارسال Prélèvement de devises والذي يكون فيه معلومات عن المستورد والمصدر والبضاعة والمبلغ بالعملة الصعبة، ومن ثم تقوم المصلحة بتحويل المبلغ للبنك المراسل بفرنسا. وفي الأخير تتم مراجعة ملف الاعتماد المستندي من طرف رئيس مصلحة التجارة الخارجية لمراقبة احترام الشروط من كلا الطرفين الخاصة بقانون التصدير والاستيراد .

التسوية النهائية للاعتماد المستندي: بعد المرور بالمراحل السابقة تأتي التسوية النهائية فيقوم البنك المستورد بإرسال الوثائق إلى المديرية العامة لمصلحة التجارة الخارجية بالعاصمة وتتمثل هذه الوثائق في :

- نسخة من جدول إرسال المصدر.
- نسخة من الفاتورة النهائية.
- فتح الاعتماد بالعملة الصعبة.

3. متابعة سير الاعتماد المستندي للبنك الخارجي الجزائري وكالة غليزان:

وسنتطرق فيما يلي إلى عرض ملف اعتماد مستندي لحالة استيراد من خلال العملية المأخوذة كعينة والتي تمثلت في قيام المستورد الجزائري باستيراد العجول الحامل من المستورد الفرنسي والأطراف المتداخلة في هذه العملية هم:

المستورد: X SARL AGEL IMPORTEXPORT- DJEBABRA - ZEMOURA- RELIZANE-ALGERIE

البنك فاتح الاعتماد (بنك المستورد) البنك الخارجي الجزائري وكالة غليزان

المصدر: Y SAS LARCHE BETAIL 10 RUE DU LAVOIRE 52150 CHAUMONT LA VILLE

بنك الإشعار (بنك المصدر): البنك الوطني الفرنسي

1.3. مرحلة طلب وفتح التوطين البنكي لعملية الاستيراد:

طلب التوطين: وهي استمارة يحررها المستورد ويكون عليها ختمه وإمضاءه وتحتوي المعلومات التالية: (انظر الملحق 01)

- اسم المستورد وعنوانه: X SARL AGEL IMPORTEXPORT- DJEBABRA - ZEMOURA- RELIZANE-ALGERIE
- نوعية البضاعة: البقرة الحامل.
- قيمة البضاعة: 234.000.00 أورو.
- الكمية:120 بقرة حامل
- رقم الفاتورة: 221018
- بنك التوطين: البنك الخارجي الجزائري.
- ختم المستورد وامضاءه.

الالتزام:

يقوم المستورد X بملأ وثيقة الالتزام إذ تتعهد أن المنتجات المستوردة تستعملها في دورة الاستغلال المتعلقة بالشركة ولا تستعمل لأغراض البيع على حالها، وتصرح كذلك أن الكميات المستوردة تستغل وفقا للطاقة الإنتاجية أو التوجه للتخزين إذ لا بد من أن تتأكد الوكالة قبل فتح ملف التوطين أن الزبون غير مسجل في سجل الممنوعين من استيراد المنتجات المستوردة غير مسجلة في قائمة المنتجات الممنوعة ، الزبون يملك سجل

تجاري ورقم التعريف الجبائي ، العمليات تدخل في إطار عملية التوطين العمليات التجارية الموطنة تدخل في إطار النشاط الذي صدر من أجله السجل التجاري.(انظر الملحق 02)

حيث تقوم مصلحة التجارة الخارجية على مستوى الوكالة بفتح ملف التوطين من خلال 4 خطوات رئيسية:

الخطوة الأولى: تسجل ملف التوطين رقم خاص يعتبر هذا الرقم بمثابة بطاقة تعريف العملية الاستيراد وهو عبارة عن ختم خاص بالوكالة الوطنية يحمل كافة المعلومات الخاصة بالملف محل التوطين حسب الجدول التالي:

01	02	03	04	05	06	07	08
48	03	01	2022	01	10	00002	EUR

الجدول رقم (04): ختم التوطين.

المصدر: وثائق مقدمة من وثائق مصلحة التجارة الخارجية BEA.

الخانة01: يمثل رمز الولاية.

الخانة02: يمثل رمز البنك الوطني الجزائري لدى البنك المركزي.

الخانة 03: تمثل اعتماد الوكالة لدى البنك المركزي.

الخانة04: تمثل السنة التي تم فيها التوطين.

الخانة 05: تمثل الثلاثي التي تم فيه فتح ملف التوطين.

الخانة 06: تمثل رقم البضاعة (لأن كل بضاعة لديها رقم معين).

الخانة 07: تمثل الرقم التسلسلي الملفات التوطين.

الخانة 08: تمثل رمز العملة التي تمت بها الصفقة.

الخطوة الثانية: تقوم بموجبها الوكالة البنكية بتسليم الفاتورة الموطنة للمستورد لاستخدامها في جمركة البضاعة المستوردة، وخصم عمولة التوطين من حسابه البنكي لدلى الوكالة.

الخطوة الثالثة: في هذه المرحلة يقوم البنك المسجل لعملية التوطين بجمع وثائق ملف عملية التوطين ثم إعداد بطاقة المراقبة وتملأ هذه الاخيرة بحيث يجب إظهار كافة المعلومات المتعلقة بالعملية الاستيرادية.

الخطوة الرابعة: يقوم الوسيط المعتمد بإرسال نسخة من الملف الى البنك الجزائري بعد افراز الملفات الكاملة والملفات الغير كاملة، ثم تقوم الوكالة البنكية بعرض نتائج عملية التصفية بواسطة تصريح يرسل الى البنك الجزائري من طرف الوكالة البنكية.

فبعد إدخال موظف البنك كل المعلومات المتعلقة بالصفقة التجارية على وحاسوبه يقوم هذا الاخير بنسخ ورقة عليها معلومات ورقم التوطين التسلسلي للملف الذي يتكون من 18 رقم و03 أحرف لاتينية وفي ملفنا محور الدراسة نجد انه 480301202211000002. حيث يقسم كما يلي:

480301: هو رمز التصريح للقيام بعمليات التجارة الخارجية code dégréement الممنوح من قبل البنك المركزي حيث يمثل 48 رمز الولاية،

03: رمز البنك

01: رمز الوكالة الموطنة.

2022 تمثل سنة التوطين.

01 :تمثل الثلاثي الجاري من السنة التي تم فيها فتح ملف التوطين.

10:الرقم الذاتي على عملية الاستيراد.

00002 :الرقم التسلسلي الملفات التوطين.

EUR : رمز العملة التي تمت بها الصفقة.

يستعمل رقم التوطين البنكي فيما بعد في التصريحات الشهرية المقدمة للبنك المركزي المسمى بينك الجزائر.

فوضع موظف البنك ختم التوطين الخاص ببنك الخارجي الجزائري وكالة غليزان على الفاتورة الشكلية والذي يتضمن المعلومات التالية:

رقم الفاتورة: 221018

اسم المستورد- X SARL AGEL IMPORTEXPORT- DJEBABRA ZEMOURA- RELIZANE-ALGERIE

اسم البنك: البنك الخارجي الجزائري – وكالة غليزان- BEA

اسم الوكالة التجارية للبنك ورقمها وكالة غليزان 48.

تاريخ فتح العملية التجارية: 18/01/2022

الرقم التسلسلي للتوطين البنكي: 480301202211000002

ختم المستورد وامضاءه.

بعد موافقة مدير الوكالة على عملية الاستيراد وتجميد قيمتها الجزائرية بنسبة 110%حيث100% قيمة البضاعة و10% كضامن البنك من الحساب المستورد ويقوم البنك المستورد بفتح ملف التوطين وإعطائه رقم التوطين، ويتم ختم وامضاء الفاتورة والجدول الموالي يوضح ختم التوطين البنكي.

جدول رقم :(05).(03): ختم التوطين البنكي.

BANQUE EXTERIEUR D'ALGERIE AGENCE DE RELIZANE							
48	03	01	2022	1	10	00002	EUR

المصدر: وثائق مقدمة من وثائق مصلحة التجارة الخارجية BEA.

وتمثل هذه الخانات من اليسار الى اليمين.

48: يمثل رمز الولاية.

03:يمثل رمز البنك الوطني الجزائري لدى البنك المركزي.

01: يمثل اعتماد الوكالة لدى البنك المركزي.

2022 : تمثل السنة التي تم فيها التوطين.

1: تمثل الثلاثي التي تم فيه فتح ملف التوطين.

10: تمثل رقم البضاعة (لأن كل بضاعة لديها رقم معين).

00002 : يمثل الرقم التسلسلي الملفات التوطين.

EUR : يمثل نوع العملة ويرمز لها برقم أو رمز ثم يقوم موظف البنك بتخليص العمليات السابقة في وثيقة المراقبة الخاصة بعمليات الاستيراد والتي مدة صلاحيتها أكبر من سنة وتكون مرافقة للملف طيلة سير العملية وتحتوي العمليات التالية:

رقم الشباك.

الرسوم الجمركية.

رقم الشباك الموطن والثلاثي والسنة ونوع السلعة ورقم العملية ونوع العملة.

تاريخ العقد.

اسم المستورد وعنوانه.

البلد الأصلي للبصاعة وطريقة النقل والتسليم وطبيعة السلعة.

المبلغ بالعملة الصعبة والدينار الجزائري.

وتتم كل هذه العمليات في قسم التوطين ثم الانتقال إلى قسم الاعتمادات المستندية

الإتمام الإجراءات المتبقية وهي مرحلة ثانية.

2.3. فتح الاعتماد المستندي:

بعد إتمام إجراءات التوطين تنتقل وكالة "BEA" إلى إجراء آخر والذي يتمثل في فتح الاعتماد المستندي، وحسب الحالة المدروسة سنتطرق الى عرض ملف اعتماد المستندي لحالة استيراد من خلال العملية المأخوذة كعينة والتي تمثلت في قيام المستورد الجزائري X باستيراد كمية من البقرة الحامل من المستورد الفرنسي Yوالأطراف المتداخلة في هذه العملية هم:

المستورد: X SARL AGEL IMPORTEXPORT- DJEBABRA - ZEMOURA- RELIZANE-ALGERIE

البنك فاتح الاعتماد (بنك المستورد): بنك الخارجي الجزائري –وكالة غليزان–

المصدر: Y SAS LARCHE BETAIL 10 RUE DU LAVOIRE 52150 CHAUMONT LA VILLE

بنك الإشعار (بنك المصدر): البنك الوطني الفرنسي

حيث تمت هذه العملية عبر الخطوط التالية:

أولا: ابرام العقد التجاري

تم إبرام عقد بيع بين المستورد الجزائري والمصدر الفرنسي من أجل بيع هذه البضاعة بقيمة إجمالية تقدر ب 234.000.00 بالأورو، وحيث تقدم المستورد إلى وكالة غليزان لتقديم طلب فتح اعتماد بنكي مصحوبا بالمستندات اللازمة.

حيث اتفق الطرفان في هذا العقد على مجموعة من الشروط السير هذه العملية منها:

أن المصدر قد وافق على مهلة مدتها 21 يوم للتسديد.

مدة التسديد بعد 30 يوم من استلام.

من جهة أخرى تم الاتفاق على أن نقل البضاعة يكون بحري. من جهة أخرى اتفقا على اختيارCFR انظر الملحق رقم (03)

والذي يعتبر إحدى شروط التسليم في التجارة الخارجية ويقصد به التسليم على ظهر السفينة اين تقع المسؤولية على المشتري في تحمل كافة مخاطر الهلاك والتلف ابتداء من وضع البضاعة على ظهر السفينة.

والبطاقة الفنية التالية توضح أهم المعلومات المتفق عليها في العملية.

الشكل رقم (08).(03): بطاقة تقنية تتضمن أهم المعلومات الخاصة بعملية الاعتماد المستندي.

عقد البيع

المستورد: X SARL AGEL IMPORTEXPORT- DJEBABRA -ZEMOURA- RELIZANE-ALGERIE

المصدر: Y SAS LARCHE BETAIL 10 RUE DU LAVOIRE 52150 CHAUMONT LA VILLE

البضاعة: البقرة الحامل.

المبلغ الإجمالي: 234000.00 بالأورو.

رقم الفاتورة الشكلية: 221018C

البنك فاتح الاعتماد: البنك الخارجي الجزائري وكالة غليزان

البنك المؤكد والمبلغ: البنك الفرنسي

شروط الدفع: اعتماد مستندي غير قابل للإلغاء ومعزز

شروط التسليم CRF ميناء فرنسا

مكان التسليم: ميناء وهران - الجزائر -

المصدر: من اعداد الطالبة.

3.3. طلب فتح اعتماد مستندي:

بعد إتمام العقد التجاري، يقوم المصدر بتحريري فاتورة أولية ويرسلها الى المستورد.

يقوم المستورد X بتقديم الفاتورة الأولية وطلب فتح اعتماد مستندي للوكالة البنك الخارجي الجزائري بغليزان.

طلب فتح الاعتماد المستندي: يعتبر من أهم الوثائق الأساسية التي يحتوي عليها ملف طلب فتح الاعتماد من قبل وكالة البنك الخارجي الجزائري بغليزان وهي اجبارية تحتوي على مجمل بيانات متعلقة بالبضاعة المراد استيرادها أهم البيانات هي:(انظر الملحق 03)

اسم المستورد وعنوانه- X SARL AGEL IMPORTEXPORT- DJEBABRA: ZEMOURA-RELIZANE-ALGERIE

اسم البنك المصدر.BANQUE BIA

قيمة الاعتماد بالأرقام: 234000.00 بالأورو.

قيمة الاعتماد بالأحرف.deux cent trente-quatre mille euros :

نوع الاعتماد: غير قابل للإلغاء.

صلاحية الاعتماد: 28/02/2022.

الشحنات الجزئية غير مسموحة.

الشحن المرحلي مسموح.

شروط التسليمCFR

مكان الشحن: فرنسا.

مكان التفريغ: وهران.

المستندات المطلوبة من المصدر تتمثل في

02 نسخ من الفاتورة التجارية.

01 شهادة المنشأ.

01 وثيقة الشحن.

01 شهادة النوعية.

2 الفاتورة الشكلية من أهم الوثائق الواجب التعامل بها وتقديمها للبنك فاتح الاعتماد عند طلب الفتح نجد الفاتورة الشكلية تتضمن أهم المعلومات المتعلقة بالعملية والمتمثلة في:

اسم وعنوان المستورد- X SARL AGEL IMPORT EXPORT- DJEBABRA : ZEMOURA- RELIZANE-ALGERIE

اسم وعنوان المصدر Y SAS LARCHE BETAIL 10 RUE DU LAVOIRE 52150 : CHAUMONT LA VILLE

القاعدة التجارية المستعملة CFR PORT ORAN

طبيعة الدفع: الدفع لدى الاطلاع (فوري)

طبيعة النقل: بحري

تاريخ استحقاق الاعتماد: 28/02/2022.

مصدر البضاعة: فرنسا.

قيمة البضاعة 234.000.00 أورو.

وهذه البيانات كلها اجبارية يجب أن يتحصل عليها البنك قبل الشروع في الفتح. بعد استلام الوكالة طلب فتح الاعتماد المستندي المحرر من المستورد طالب الفتح مرفقا بالفاتورة الشكلية والغرض الاقتصادي تعهد بعدم بيع البضاعة تقوم الوكالة بفحص المستندات والتأكد من صحتها ودقتها.

الان وقبل قيام البنك بفتح اعتمادا مستنديا يقوم بدراسة طلب الفتح بدقة وعناية والتأكد من استيفائه جميع الشروط العامة والبيانات المطلوبة وموافقته للأنظمة والأعراف الدولية من طبيعة العلاقة التي تجمعه بهذا الزبون باعتبار أن عملية فتح الاعتماد المستندي تمثل تعهدا للبنك بالدفع وتعرضه لخطر عدم استرجاع امواله في حالة عجز المستورد على السداد.

لذلك يجب أن يستوفي الزبون مجموعة من الشروط أهمها:

- أن يتمتع بصفة التاجر من أجل القيام بعمليات التجارة الخارجية ويكون مسجلا في السجل التجاري.
- أن يكون لديه حساب خاص لدى وكالة البنك وان يكون رصيده كافيا لتغطية قيمة الصفقة ان يقوم البنك بتجميد مبلغ العملية حتى موعد الاستحقاق ثم يقوم باقتطاعها ويترك الحرية لعميله في التصرف بباقي حسابه البنكي اي لا يمكنه المساس بمبلغ العملية المجمد.
- أن يكون مسجلا لدى مصالح الضرائب ويملك بطاقة الضرائب la carte fiscale التي عليها الرقم التسلسلي للتاجر.NIF
- ألا تتعدى قيمة الفاتورة ضعف رأس مال الشركة في العملية الواحدة.
- المنتجات المستوردة غير مسجلة في قائمة المنتجات الممنوعة.

- الزبون غير مسجل في سجل الممنوعين من الاستيراد.

بعد قيام البنك بدراسة طلب الزبون في فتح الاعتماد والموافقة عليه ينتقل الى مرحلة أخرى وهي مرحلة توطين الاعتماد.

4.3. تسوية الاعتماد المستندي:

يتم بعد ذلك إعداد وثيقة المراقبة la fiche de control وذلك لمتابعة ملف التوطين الذي يضم مختلف المعلومات المتعلقة بعملية الاستيراد وفقا لما هو وارد ضمن طلب فتح التوطين والفاتورة الأولية

والتعهد، حيث تحمل هذه الوثيقة البيانات التالية:

اسم الوكالة البنكية وكالة غليزان 048

رقم الشباك الموطن للعملية 01

رقم ملف التوطين: 4803012022110000002 أورو.

طبيعة البضاعة: البقرة الحامل.

مدة صلاحية العملية 28/02/2022

اسم وعنوان المستورد :- X SARL AGEL IMPORTEXPORT- DJEBABRA ZEMOURA-RELIZANE-ALGERIE

المبلغ المستعمل في العملية بالعملة الصعبة: 234000.00 أورو.

بعد استكمال كل الإجراءات المتعلقة بفتح اعتماد مستندي تقوم بإرسال الوثيقة (MT700) عن طريق شبكة السويفت (Swift) إلى مديرية العمليات العامة للتجارة الخارجية التابعة لبنك الخارجي الجزائري أين تقوم هذه المديرية بدورها بإرسال هذه الرسالة إلى البنك الاجنبي في مدة لا تتجاوز 48 ساعة.

ويشمل (MT700) على مجموعة من الحقول توضح بيانات خطاب الاعتماد إسماء المتعاملين، عناوينهم بعد إطلاع المصدر على شروط هذا الاعتماد والتأكد من أنها نفس الشروط التي تم الاتفاق عليها مع المستورد، اعلم بنكه بقبول الاعتماد وطلب منه تأكيده.

وفي حالة مخالفة هذه الشروط لتلك التي حددت سابقا بين كل من البائع والمشتري يحق للأول رفض الاعتماد او طلب تعديله وفق ما تم الاتفاق عليه عند إبرام العقد التجاري.

أ) –تدخل البنك كضامن:

عند قبول المصدر الاعتماد المستندي يطلب من بنكه تأكيد الاعتماد.

بعد دراسة البنك لطلب زبونه وافق على تأكيد الاعتماد وتعهد بالدفع بمجرد تقديم المصدر للوثائق المطلوبة في خطاب سويفت.

قام بنك فرنسا بإرسال خطاب سويفت لإبلاغ الوكالة البنكية بتدخله كضامن للعملية عن طريق تأكيده للاعتماد المستندي.

ب) –تقديم الوثائق اللازمة:

بعد فتح الاعتماد المستندي وإبلاغ المصدر بذلك يشرع هذا الأخير بإنشاء وجمع كل الوثائق التي حددت في خطاب سويفت.

بعدما قامت الشركة بشحن البضاعة المطلوبة وإرسالها الى الزبون الجزائري باستعمال النقل البحري (حسب الشروط المتفق عليها في العقد التجاري)

أخذ المصدر كل المستندات المطلوبة إلى بنكه قبل نهاية المدة المحددة ضمن شروط الاعتماد من أجل الحصول على ثمن البضاعة المصدرة مقابل اعطاءه المستندات.

5.3. تنفيذ الاعتماد المستندي:

بعد حصول البنك الخارجي الجزائري على قبول فتح الاعتماد المستندي، ينتقل إلى الإجراء الموالي والمتمثل في تنفيذ الاعتماد المستندي أي حساب تكاليف الاعتماد المستندي وعمولاته وذلك بعد تحويل الأورو مقابل الدينار الجزائري.

تقوم الوكالة BEA بحساب تكاليف الاعتماد والتي تكون كالاتي:

–عمولة الالتزام : 2.5 بالألف.

عمولة فتح الاعتماد وهي ثابتة ومقدرة ب 3050 دينار جزائري

عمولة سوفت والمقدرة ب 3050 دينار جزائري

– الرسم على القيمة المضافة تقدر ب 19%.

وبعد حساب العمولات الاعتماد يتم خصمها من حساب الزبون وبعد ذلك تدون هذه المعلومات في وثيقة MT700والتي تقوم بإرسالها إلى البنك المصدر عن طريق شبكة SWIFT كما يقوم هذا الموظف بتكوين ملف يرسله إلى مديرية العمليات مع الخارج DOE وينتظر الرد عن طريق SWIFT ويتكون هذا الملف من وثيقة MT700وطلب فتح الاعتماد ومجموعة وثائق طلب اقتطاع بالعملة الصعبة وبعد تلقي المديرية العامة للتجارة الخارجية التابعة للبنك طلب الفتح تقوم مباشرة بإشعار الوكالة لاستلامه لتشرع بالفحص الدقيق للملف وبع التأكد

من صلاحيته تقوم بالموافقة عليه ويحول إلى رئيس المصلحة لإبداء الموافقة عن طريق شبكة SWIFT وتقوم بدورها بإبلاغ المستفيد بفتح القرض.

–بعد نهاية المرحلة الأولى والثانية تبدأ اخر مرحلة من مراحل الاعتماد المستندي، بحيث يحصل المصدر على ثمن البضاعة المصدرة بمجرد تقديم الوثائق اللازمة وتأكد البنوك من مطابقتها لتلك المطلوبة، كما يتمكن المستورد في نفس الوقت من حيازة البضاعة بعد دفع ثمنها.

أ) – الدفع للمصدر:

بعد الانتهاء من تجهيز المستندات اللازمة يتقدم المستفيد إلى بنكه لتسليم تلك المستندات فيقوم البنك بفحصها والتأكد من مطابقتها لما ورد في خطابMT700 ، ثم يتكفل بدوره بإرسالها الى وكالة غليزان 048اين تقوم بفحص المستندات المرسلة اليها حيث يتم الارسال عبر الشركة الدولية للبريد وتتمثل تلك المستندات في:

فاتورة نهائية

وثيقة الشحن البحري: وهي وثيقة يصدرها الناقل للبضاعة المسؤول على الباخرة لصالح المستورد حيث يقوم فيها بالتصريح أن البضاعة قد تم تسلمها لنقلها وهي أداة إثبات قانونية.

يتضمن المعلومات التالية:

- اسماء الاطراف
- اسم السفينة الناقلة
- تاريخ الشحن: 28/02/2022.
- نوعية البضاعة: البقرة الحامل.
- الوزن: 1850.00 كلغ.
- الكمية: 120.
- اسم الشاحن.
- توقيع مسؤول وسيلة النقل.
- شهادة النوعية.
- وثيقة التغليف.
- شهادة المنشأ.

بعد إرسال المستندات يقوم البنك المصدر بإرسال خطابMT752 الى مصلحة الاعتمادات المستندية التابعة لمديرية العمليات مع الخارج عبر نظام سويفت، أين يطالب بجعل

حساب المستفيد دائنا بقيمة الصفقة التجارية.

تقوم مصلحة تنفيذ الاعتمادات المستندية بتحضير وثيقة الدفع بالعملة الصعبة وإرسالها الى بنك الجزائر المركزي لشراء العملة الصعبة حيث تتضمن هذه الوثيقة كل المعلومات الخاصة بالعملية.

يقوم بنك الجزائر بتحويل مبلغ الاعتماد إلى حساب البنك الخارجي الجزائري ويجعله دائنا بقيمة 234000.00 أورو ويجعل في المقابل حساب البنك الخارجي الجزائري مدينا بالدينار بقيمة المبلغ،

وبهذا يقوم البنك الخارجي الجزائري بتحويل مبلغ العملية التجارية الى حساب المستفيد.

ب) – دفع المستورد قيمة الاعتماد واستلامه للبضاعة:

ترسل مصلحة تنفيذ الاعتمادات المستندية وثيقة الدفع بالعملة إلى الوكالة، توضح من خلالها أن البنك الخارجي الجزائري قد التزم بتعهده بالدفع للبنك الاجنبي.

تتكلف غليزان 048 بمجموعة من الاجراءات لتصفية ملف الاعتماد المستندي. توطين جميع نسخ الفاتورة النهائية وتحتفظ الوكالة بنسختين الأولى توضح في ملف التوطين والثانية في ملف الاعتماد المستندي.

تظهير مستند الشحن باسم المستورد حتى يتمكن من استلام بضاعته في ميناء وهران يتوجه المستورد الى الميناء لاستلام بضاعته، وبعد جمركة البضائع والانتهاء من إجراءات التخليص الجمركي، يحصل المستورد على وثيقة D10 والتي تقدم من مصلحة الجمارك تؤكد استلام المستورد لبضاعته.

وبإرسال نسخة من وثيقة D10 إلى وكالة غليزان 048 تكون قد تمت تصفية هذا الملف

بعد مرورها بكل تلك المراحل.

وثيقة : D10 هي وثيقة تقدم من طرف مصلحة الجمارك للبنك "BEA" ، والتي تؤكد دخول البضاعة و استلامها من المستورد، وكذلك المبلغ الذي دخلت به البضاعة.

وهذا يكون الاعتماد المستندي قد صفي، فيشعر موظف من مديرية العلاقات مع الخارج " DRI "بالتصفية النهائية بواسطة وثيقة التصفية (un état d'apurement)

ونشير إلى أنه في حالتنا هذه العملية كانت عادية جدا ولم تلاحظ أي مشكل من بداية فتح الاعتماد إلى غاية تصفيته، حيث تحصل الزبون X على بضاعته وتحصل المصدر Y على كل مستحقاته.

الشكل رقم (09).(03): رسم توضيحي يبين مراحل سير عملية تنفيذ الاعتماد المستندي:

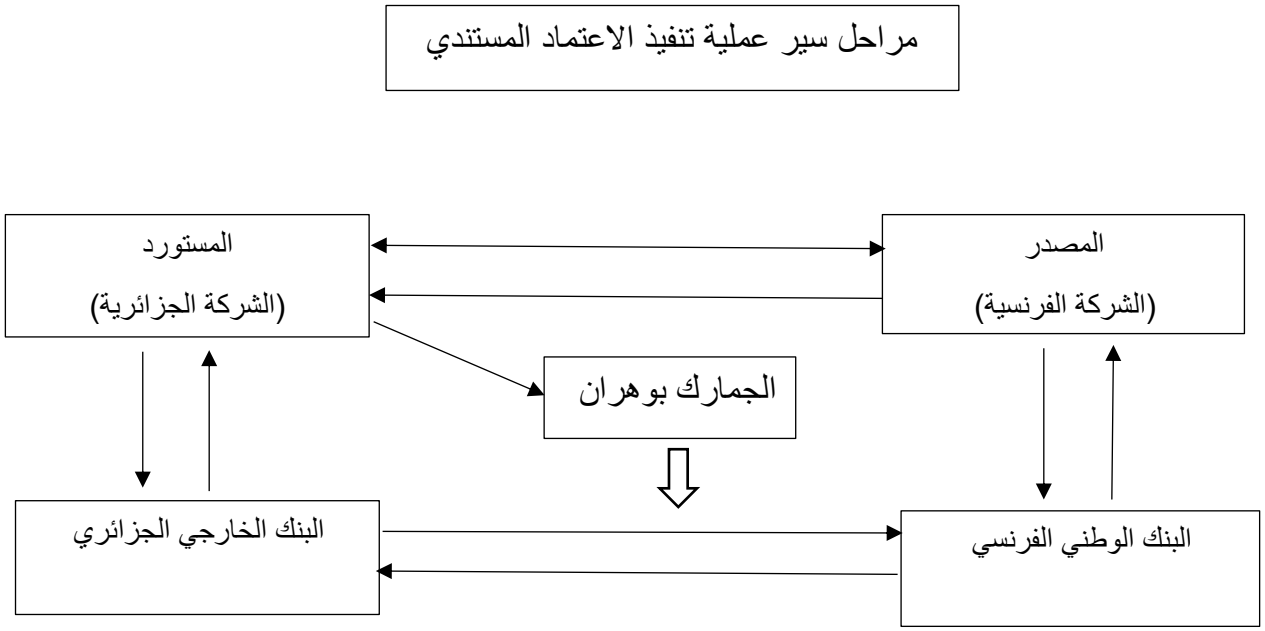

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على المعلومات الواردة في الدراسة الميدانية.

شرح المخطط:

1 .إبرام عقد تجاري.

2 طلب فتح الاعتماد المستندي.

3 .فتح ملف التوطين.

4 .إشعار يفتح الاعتماد.

5 .التبليغ بالإشعار المقدم.

6 .إرسال البضاعة.

7 .إرسال المستندات.

8 إرسال المستندات.

9 أخذ المستندات مظهرة (مختومة).

4. اختبار فرضيات

1. فيما يخص الفرضية الأولى فتؤكد من خلال ايضاح أن الاعتماد المستندي هو أداة تمويل ودفع في المعاملات التجارية الدولية، إلا أن المتعاملين الاقتصاديين لا يتفهمون في غالب الأحيان بأن الاعتماد المستندي ليس سوى وسيلة دفع لا تحل مجمل المشاكل الناتجة عن العملية التجارية والمشروطة في عقد
الاعتماد المستندي والقواعد التجارية الدولية.، ومنه تم إثبات صحة هذه الفرضية.

2 .للاعتماد المستندي دور مهم وبارز في تمويل التجارة الخارجية كونه هو عنصر ثقة وأمان وضمان الأطراف التجارة الخارجية وهو الأكثر استعمالا كما يتضح اتضح لنا من خلال الفرضية الأولى والتي تبرز لنا من ضرورة التجارة الخارجية لتسيير المعاملات الدولية فإن الاعتماد المستندي مهم جدا لإجراء المعاملات المتعلقة بالتجارة الخارجية خاصة وأن هذه المعاملات لا تتم إلا عن طريق الاعتماد المستندي لأنه يضمن ويمنح الثقة للمتعاملين في الداخل والخارج ومنه الفرضية مقبولة.

3. من خلال الدراسة تم اثبات تسلسل اجراءات وآليات الاعتماد المستندي كما تبين وكنتيجة محققة مرونة المراحل الخاصة بالاعتماد المستندي ضف الى ذلك التسهيلات الداعمة للاعتماد في حالة صحة كل الوثائق الخاصة بالاعتماد هذه الفرضية غير صحيحة.

5.نتائج الدراسة:

-يعتبر الاعتماد المستندي أداة توفرها البنوك من أجل تسهيل التبادل التجاري بين الدول.

الاعتماد المستندي هو أداة تمويل غير مباشرة بل هو أداة لضمان التمويل للأطراف المتعاقدة.

الاعتماد المستندي يضمن للطرفين المتعاملين به التزام البنك بتعهداته تجاههما بمقابل
تنفيذ جميع الشروط وأحكام خطاب الضمان.

يضمن الاعتماد المستندي اتمام الدفع على اساس الوثائق والمستندات المقدمة وليس على اساس البضائع أو الخدمات موضوع الخطاب.

يوفر عملية محددة مدعومة باعتماد مالي مستقل مع تعهد ثابت وواضح بإتمام الدفع.

يمكن للبائع من عرض خصومات أو شروط دفع مغرية أفضل مما قد يحصل عليه المستورد فيما لو تمت العملية بموجب شروط الحساب مفتوح أو التحصيل.

يمكن استخدام الاعتماد المستندي في التعاملات التجارية مع كل بلدان العالم تقريبا.

لقد لاحظنا من خلال فترة تربصنا في وكالة البنك الخارجي الجزائري ان نظام الاعتماد المستندي يظهر أهميته من جانب الضمان أكثر منه من جانب الدفع والتمويل، كما لاحظنا ان الاعتماد المستندي للتصدير شبه منعدم وإذا وجد فيه يختص بالعمليات الخاصة بالشركات البترولية، لذا يرتكز عمل مؤسسة على

الاعتماد المستندي للاستيراد نظرا للاقتصاد الجزائري الضعيف.

الدور الأساسي للبنوك في تمويل التجارة الخارجية أصبح الجهاز التمويلي وسيلة فعالة

وإستراتيجية لترقية الصادرات وتمويل الواردات، كما أن البنوك تعطي ديناميكية للتجارة الدولية

حيث تعبير القلب النابض والأساسي لتمويل التجارة الخارجية.

يعتبر الاعتماد المستندي تقنية دفع وتمويل التجارة الدولية من أجل إتمام الصفقات التجارية في أحسن الظروف، الأمر الذي أدي بكثير من الدول لاعتماده كوسيلة دفع، وتمويل في معاملتها التجارية، كما يتطلب الحصول على وثائق تمثل ضمانا لحقوق المتعاملين الاقتصاديين من عدة مخاطر بالنسبة لجميع الأطراف المتدخلة.

نظرا للوضعية المتدهور التي عرفتها بلادنا سياسيا وانعكاس ذلك على المجال الاقتصادي فإننا نجد أن اغلب المتعاملين الاقتصاديين الأجانب يشترطون أن يكون الاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء والمؤكد حتى لا يقعوا في خطر عدم الدفع.

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة التطبيقية التي أجريناها في البنك الخارجي الجزائري وكالة غليزان أن الاعتماد المستندي من أهم وأحسن التقنيات التي اعتمادنا عليها في وقتنا الحالي لأنها تعبير أكثر ضمانا وثقة بين أطرافها.

كما أن الاعتماد المستندي من أكثر الاستعمال في البنوك التجارية، وخاصة الاعتماد المستندي المؤكد والغير قابل للإلغاء هو أكثر استعمالا وطلبا وهذا ما قد وجدناه في واقع بلادنا وهو ما نستنتجه من خلال دراستنا الميدانية في البنك الخارجي الجزائري نقص الملفات الخاصة بالتصدير لندرة التعامل بها من قبل العملاء الجزائريين.

وعليه فسر الاعتماد المستندي بداية من الفتح إلى غاية تصفيته يتكفل به بنك الخارجي الجزائري ويقوم كذلك بحساب كل التكاليف التي تعود على حساب العميل وله عدة مهام أخرى يقوم بها كمنح تسهيلات للتعامل مع الدول الأجنبية.

الفصل الرابع

خاتمة العامة

العلاقات الدولية مجال واسع من حيث الدراسة والتحليل فتعتبر ضمن الركائز الأساسية لنجاح الاتصالات الدولية، والتجارة الخارجية تعد جزءا من العلاقات الاقتصادية الدولية، حيث أن تطورها مرهون بتطور الواقع الاقتصادي العالمي، وأن أساس التبادل هو التخصص الذي يرجع إلى مدى توفر عوامل الإنتاج في بعض الأقاليم وافتقار الأقاليم الأخرى. كما أنها تلعب دورا هاما في معظم الاقتصاديات، فتوفر للاقتصاد ما يحتاج إليه من سلع وخدمات غير متوفرة محليا من خلال نشاط الاستيراد، في نفس الوقت تمكنها من التخلص مما لديها من فائض من سلع وخدمات مختلفة من خلال نشاط التصدير.

بتدعيم قيام التبادل وكثرة المعاملات الدولية انجرت عن ذلك التزامات وحقوق على عائق الدولة، التي استدعت البحث عن وسائل وتقنيات يتم من خلالها الوفاء بالالتزامات والحصول على الحقوق.

فعملية تمويل التجارة الخارجية لدى المتعاملين الاقتصاديين تكتسب أهمية كبيرة وذلك لكونها تضمن السير المستمر للمعاملات التجارية الخارجية، فمن الوسائل الأولى التي ظهرت لتسوية الالتزامات تجد النقود التي تعتبر أبسط بنسبة كبيرة في نجاح العمليات التجارية، فمن الوسائل الأولى التي ظهرت لتسوية الالتزامات نجد النقود التي تعتبر أبسط وأسهل وسيلة للوفاء بالالتزامات، كما ظهرت وسيلة أخرى هي الشيك الذي يعتبر أكثر ضمانا من النقود والوسائل الأخرى التي تقدم الضمانات مقارنة بالشيك و النقود التي تضمن حقوق الأطراف المتعاقدة. ونظرا للتطور والازدهار الكبيرين الذي شهدته العلاقات الدولية ومختلف المخاطر التي تتعرض لها البنوك والمتعاملين الاقتصاديين، دعت الضرورة إلى إيجاد تقنيات تتماشى مع الوضع الاقتصادي الجديد و تتلاءم مع قوانين كل الدول والمتمثلة في التحصيل المستندي، التي تعرف بأنها التقنية الأكثر استعمالا من المتعاملين الذين تتوفر بينهم الثقة التامة، و التي تجعل عملية استخدامها ضمانا للسير الجيد للعملية، لكن لانعدام الثقة بين بعض المتعاملين ظهرت تقنية الاعتماد المستندي التي تعتبر أدق وأكثر الوسائل و التقنيات استعمالا في مختلف المبادلات التجارية لكونها تقدم أكثر الضمانات مقارنة بوسائل أخرى، حيث أن استعمال هذه التقنية تجعل الأطراف المتعاقدة من إتمام الصفقة بصورة كاملة، إضافة على أنها تتميز بالسرعة في التنفيذ وكذلك ضمان الأخطار التي يمكن أن تعرقل إتمام العملية.

نتائج الدراسة:

يمكن إلمام النتائج التي أفضت إليها الدراسة إلى:

- التجارة الخارجية لأي دولة هي صورة من صور علاقاتها مع العالم وتعتبر أحد الدعامات الأساسية في بناء الاقتصاد وذلك برفع مستوى الرفاهية الاقتصادية للدول .
- جميع تقنيات الدفع تمنح تغطية المخاطر الائتمان.

- يعتبر الاعتماد المستندي تقنية دفع وتمويل في التجارة الخارجية لإتمام الصفقات التجارية في أحسن الظروف وأهم ما يميزه عن غيره من الوسائل هو وجود مستندات معينة كسند الشحن والفواتير التجارية التي تؤمن السير الحسن لعمليتي التصدير والاستيراد، بالإضافة إلى تعهد البنك يدفع قيمة الاعتماد .
- إن تتبع مراحل عملية الاعتماد المستندي بدء من فتح الاعتماد إلى غاية دفع الوثائق وفحصها وتسويتها تكون معقدة نوعا ما وتتطلب إماما دقيقا.
- بالرغم من أن هذه التقنية لا تتميز بالثقة والأمان إلا أنها لا تخلوا من المخاطر كالسرقة، النقل والشحن التلف، عدم الوصول في الوقت المناسب التي تنقص من أهمية العملية.

الاقتراحات:

تعتبر تقنية الاعتماد المستندي الطريقة الأكثر حماية لكل من المستورد والمصدر غير أن هذه العملية ورغم أهميتها لا تستعمل إلا نادرا في عملية التصدير لذلك يجب البنوك الجزائرية التقرب من عملائها المصدرين ودفعهم نحو الاستفادة من مزايا هذه التقنية.

أفاق الدراسة:

إن الاعتماد المستندي كأالية لتمويل التجارة الخارجية يكتسي أهمية كبيرة خاصة كون الدولة الجزائرية تعتمد اعتمادا كليا على الاستيراد وعليه مهما تعمقنا في دراسته إلا أن هناك عدة تطورات قد تحصل مستقبلا يجب الإلمام بها.

لذلك ما زال هذا الموضوع يتطلب الدراسة وذلك لمن أراد الخوض في هذا المجال.

- تطور استخدام الاعتماد المستندي في التجارة الخارجية.
- الاعتماد المستندي واستخداماته في ظل التجارة الالكترونية.

ختاما ترجو أن نكون قد قمنا بإزالة ولو قسط ضئيل من الغموض للمتسائل حول الاعتماد المستندي كأالية لتمويل التجارة الخارجية.

قائمة المصادر والمراجع

1. أحسن، س. (2020/2019). تقنيات التجارة الخارجية. جامعة عبد الحميد مهري.
2. بلقاسم، ق. (2016-2017). دور الاعتماد المستندي في تنظيم التجارة الخارجية في الجزائر بعد القانون المالية التكميلي لسنة 2009. مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح.
3. جبيل، ع. ج. (2008). التجارة الخارجية للعراق في العصر البابلي (2000-1600) (625-359) ق.م: دراسة في الجغرافية التاريخية. مجلة البحوث الجغرافية، العدد 9، 347.
4. جمال الدين، ع. ع. (1993). الاعتمادات المستندية. دار النهضة العربية.
5. جمال، ن. (1999). المحاسبة والعمليات المصرفية. المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
6. جويدان الجمل، ج. (2013). التجارة الخارجية. مركز الكتاب الأكاديمي.
7. حاجي، ف. المدخل إلى تمويل التجارة الخارجية. ديوان المطبوعات الجامعية.
8. حسن، س. م. س.، والبناء، م. م. (2005). الاتجاهات الحديثة في السياسات التجارية. مؤسسة شباب الجامعة.
9. حشيش، ع. (بدون تاريخ). العلاقات الاقتصادية الدولية. الدار الجامعية.
10. دياب، م. (2010). التجارة الدولية في عصر العولمة. دار النهل اللبناني.
11. دياب، م. (2012). التجارة الدولية في عصر العولمة. دار المنهل للدراسات والتوثيق.
12. السبرتي، م. أ. (2009). التجارة الخارجية. الدار الجامعية.
13. السبرتي، م. أ. (2011). اقتصاديات التجارة الخارجية. مؤسسة رؤية الطباعة والنشر والتوزيع.
14. السريتي، م. أ.، وغزلان، م. ع. م. (2012). التجارة الدولية والمؤسسات المالية الدولية. دار التعليم الجامعي.
15. سعداوي، ي. (2010). دراسات في التجارة الخارجية. دار هومة للطباعة والنشر.
16. سهام، ب. (2021/2020). تمويل التجارة الخارجية. كلية العلوم الاقتصادية.
17. صبحي، ق. ج. (1992). مبدأ الاستقلال في الاعتماد المستندي. دار النهضة العربية.
18. الصوص، ن. م. (2008). التجارة الخارجية. مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع.
19. العامري، م. ع. (2007). الإدارة المالية. دار المناهج للنشر والتوزيع.
20. عبد الحميد، ع. (2007). اقتصاديات النقود والبنوك. دار الجامعة.
21. عبد الحميد، ع. (2007). النظرية الاقتصادية. الدار الجامعية للطباعة والنشر.
22. عبد الكريم، ن. (2014). التجارة الدولية. دار المجد للنشر.

23. عبد المطلب، ع. (2003). السياسات الاقتصادية. مجموعة النيل العربية.
24. عبد النبي، ج. ي. (2001). الاعتمادات المستندية. مركز الكتاب الأكاديمي.
25. عثمان، س. ع. (2003). الاعتمادات المستندية. الدار الجامعية، كلية التجارة.
26. العصار، ر.، وشريف، ع. (الطبعة الأولى). التجارة الخارجية. دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
27. عوض، ط. م. (1995). التجارة الدولية: نظريات وسياسيات. مطبعة النور.
28. غرفة التجارة الدولية. (1992). القواعد والأعراف الدولية الموحدة للاعتمادات المستندية، المنشور رقم (500)، المادة (03.).
29. غرفة التجارة الدولية. (1993). القواعد والأعراف الدولية الموحدة للاعتمادات المستندية، المنشور رقم (500)، المادة (14.).
30. غرفة التجارة الدولية. (1993). القواعد والأعراف الدولية الموحدة للاعتمادات المستندية، المنشور رقم (500)، المادة (36.).
31. غنيم، أ. (2003). الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي: أضواء على الجوانب النظرية والنواحي التطبيقية. شباب الجامعة للطباعة والنشر.
32. فاعور، م. ع. (2006). الاعتماد المستندي والتجارة الإلكترونية في ظل القواعد والأعراف الدولية. منشورات الحلبي حقوقية.
33. فيمي، م. م. (2000). القواعد والعادات الموحدة للاعتمادات المستندية. معهد الدراسات المصرفية.
34. لطرش، ط. (2001). تقنيات البنوك. ديوان المطبوعات الجامعية.
35. ماضي، م. ت. (1999). تمويل المشروعات. دار الفكر العربي.
36. النعيمات، ف. م. (2005). مسؤولية المصرف في قبول المستندات في نظام الاعتماد المستندي. دار وائل للنشر.
37. النوايسة، ع. ن. (2015). التجارة الخارجية وأثرها على الاحتياطات الأجنبية في الاقتصاد الأردني خلال الفترة 1993-2014. رسالة ماجستير، جامعة مؤتة.
38. يونسي، م. (1999). اقتصاديات دولية. جامعة الإسكندرية.

1. "أهمية التجارة الخارجية". تم الاسترجاع من https://mawdoo3.com/%D8%A3%D9%87%D9%85%D9%8A%D8%A9

2. "تمويل التجارة الخارجية". (2019). تم الاسترجاع من https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/f7d5ce12-6870-4108-b1bf-5cd8f21d5ae7

3. Nddzo, A. (1990). Theorie et pratique du commerce international. Paris.

4. Rabah, C. (1997). Le Vade-Mecun de l'import-export. Edition ENAG.

الملاحق

Relizane, le 23/01/2022

A MONSIEUR LE DIRECTEUR
DE LA BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE
AGENCE DE RELIZANE

Banque Extérieure d'Algérie
Agence Relizane 73
26 JAN. 2022
Courrier

OBJET : Demande de domiciliation

Monsieur le Directeur,

Nous avons l'honneur de vous prier de bien vouloir nous domicilier la facture suivante :

- Facture pro forma : N° 221018-C du 18/01/2022.

D'un montant de : 234 000,00 euros.
Se rapportant à l'expédition de : 120 génisses gestantes.

Mode de paiement : lettre de crédit

Nous certifions que cette marchandise porte le tarif suivant : 0102.29.20.00
Ne figure ni sur la liste des produits de large consommation dont l'importation est soumise à un cahier des charges, ni sur la liste des marchandises suspendues.

En outre, pour vous permettre d'effectuer le transfert, nous nous engageons à vous fournir une copie de connaissement, ainsi que la déclaration de douanes de mise à la consommation.

Veuillez agréer, Monsieur le Directeur, nos salutations distinguées.

26 JAN. 2022

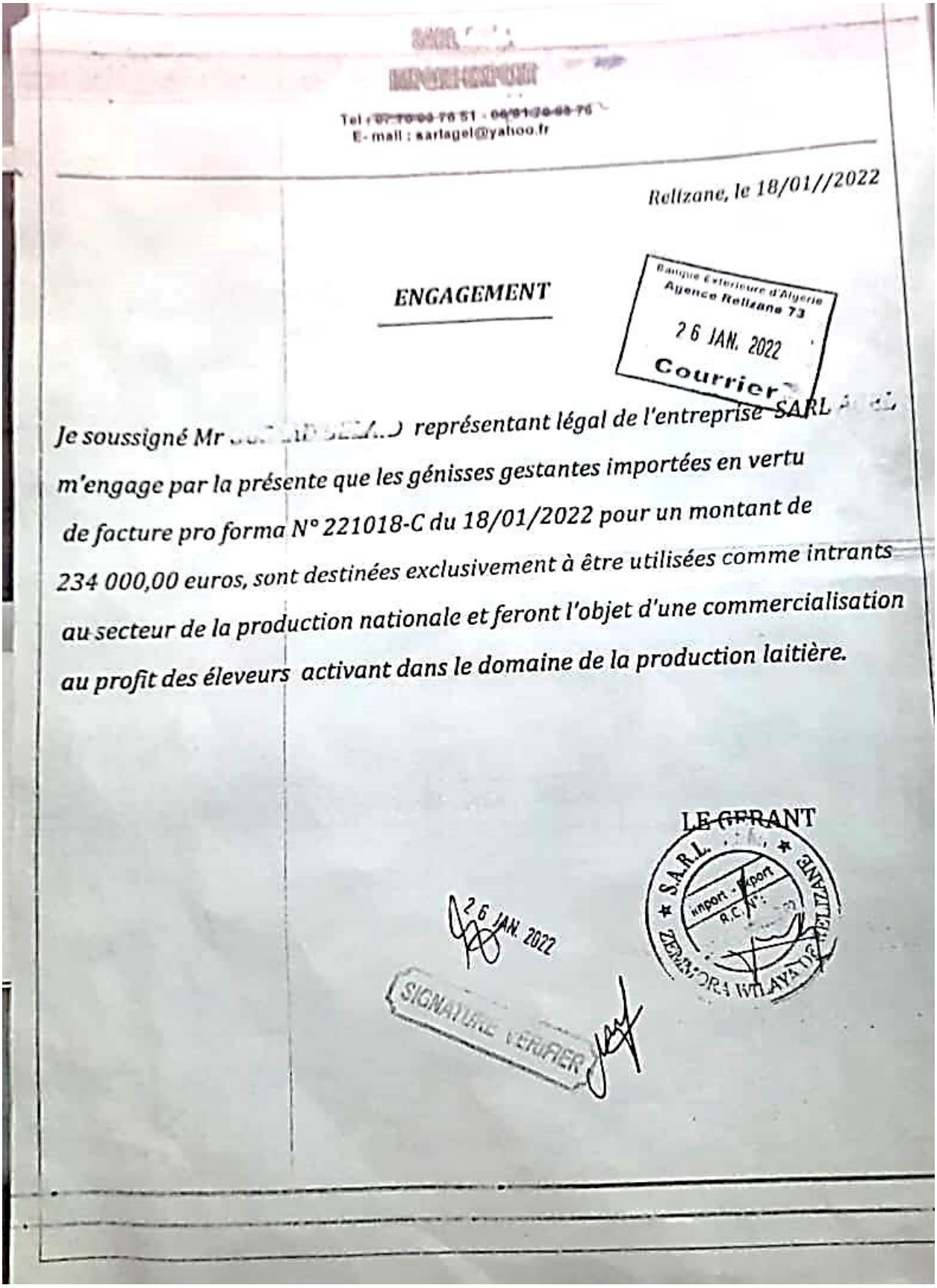

[redacted]

Tel : [redacted]
E- mail : sarlagel@yahoo.fr

Relizane, le 18/01//2022

Banque Extérieure d'Algérie
Agence Relizane 73
26 JAN. 2022
Courrier

ENGAGEMENT

Je soussigné Mr [redacted] représentant légal de l'entreprise SARL [redacted] m'engage par la présente que les génisses gestantes importées en vertu de facture pro forma N° 221018-C du 18/01/2022 pour un montant de 234 000,00 euros, sont destinées exclusivement à être utilisées comme intrants au secteur de la production nationale et feront l'objet d'une commercialisation au profit des éleveurs activant dans le domaine de la production laitière.

LE GERANT

S.A.R.L. import - export R.C. N° [redacted] ZERAIORA WILAYA DE RELIZANE

26 JAN. 2022

SIGNATURE VERIFIER

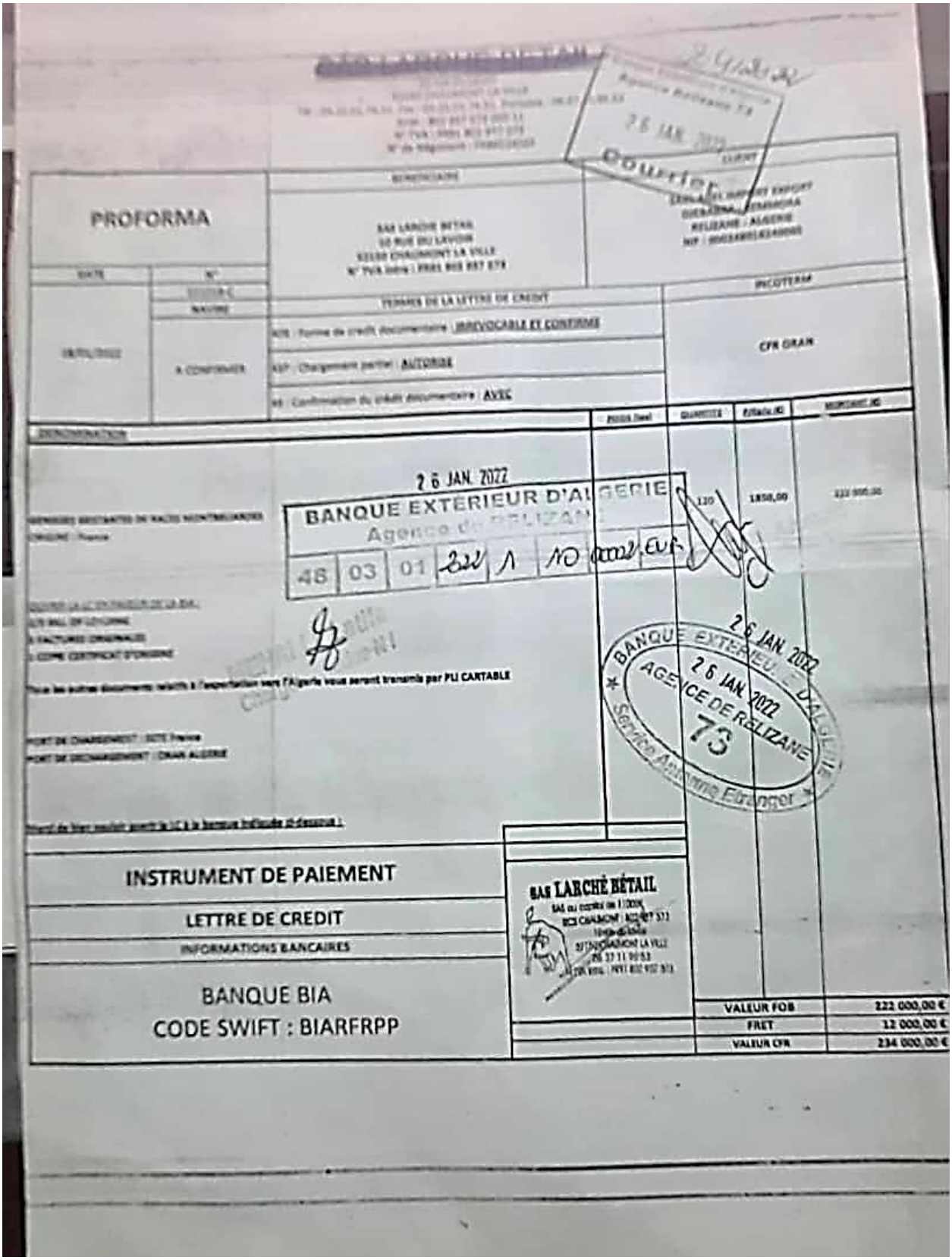
PROFORMA

BAS LARCHE BETAIL
10 RUE DU LAVOIR
92320 CHAUMONT LA VILLE

Courrier

26 JAN. 2022

BANQUE EXTERIEUR D'ALGERIE
Agence de RELIZANE
46 03 01 220 1 10 000,00 EUR

26 JAN. 2022
BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE
26 JAN. 2022
AGENCE DE RELIZANE
73
Service Assurance Etranger

INSTRUMENT DE PAIEMENT
LETTRE DE CREDIT
INFORMATIONS BANCAIRES
BANQUE BIA
CODE SWIFT : BIARFRPP

BAS LARCHÉ BÉTAIL

VALEUR FOB	222 000,00 €
FRET	12 000,00 €
VALEUR CFR	234 000,00 €

SARL ...
IMPORT-EXPORT

Signature Vérifiée
Position du Compte
Montant engagement
Bon à exécuter

Relizane, le 23/01/2022

A MONSIEUR LE DIRECTEUR
DE LA BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE
AGENCE DE RELIZANE

Banque Extérieure d'Algérie
Agence Relizane 73
26 JAN. 2022
Courrier

OBJET :Demande d'ouverture de CREDOC IMPORT

Par le débit de notre compte N° 073 61 741 clé 76, veuillez procéder par lettre-telex à l'ouverture de crédit documentaire libellé comme suit :

1. *Irrévocable et confirmé*
2. *Auprès de la banque : BANQUE BIA*
   SWIFT : BIARFRPP
3. *Faveur : SAS LARCHE BETAIL -10 RUE DU LAVOIR-52150 CHAUMONT LA VILLE.*
4. *Montant maximum : 234 000,00 euros (deux cent trente quatre mille euros)*
5. *Valable au 28/02/2022*
6. *Utilisable à vue*
7. *Contrat : CFR Port d'ORAN*
8. *Contre documents suivants :*
   - *Factures commerciales en 2 exemplaires établies et signé par le fournisseur portant cachet humide*
   - *Copie du certificat d'origine établi et signé par la Chambre de Commerce française*
   - *deux (2) sur trois (3) connaissement original on bord adressé au nom de la BEA agence de RELIZANE marqué « fret payé »*
   - *Attestation du bénéficiaire certifiant transmettre au donneur d'ordre par pli cartable les documents suivants :*
     - *Factures commerciales en 2 exemplaires établi et signé par le fournisseur portant cachet humide*
     - *1 sur 3 connaissements originaux on bord adressé au nom de la BEA agence de RELIZANE 73*
     - *Original du certificat d'origine signé par la Chambre de Commerce française*

- Original du Certificat sanitaire établi et signé par les services vétérinaires français
- EUR1 délivré par les douanes françaises
- EXA délivré par les douanes françaises

9. Concernant l'expédition de : 120 Génisses Gestantes
10. Suivant facture pro forma N° : 221018-C du 18/01/2022
11. Embarquement : port français
    - ✓ Destination : Port d'ORAN
    - ✓ Expédition partielle : autorisée
    - ✓ Transbordement : interdit

De convention expresse, les documents sont affectés par nous à titre de gage et de nantissement à la bonne fin des vacances qui résulteront de votre paiement en acceptation, ainsi qu'un remboursement de toute somme dont nous serions débiteurs envers vous pour y quelque se soit.

La mobilisation de crédit par acceptation ne fait pas d'obstacles à votre demande de reconstitution de marge avant l'échéance des traites si le prix de la marchandise vient de baisser au dessous du montant de votre paiement à l'arrivée des documents à notre agence de RELIZANE, déduction faite de la provision versée, plus, notre commission et frais accessoires et ce quelle que soit l'issue de l'affaire pour laquelle que vous aurez effectué le paiement.

Nous nous engageons, si l'assurance est signée par nous à vous remettre un avenant à votre profit aussitôt que nous connaîtrons de manière certaine l'embarquement.

Cette opération, est soumise aux règles et usances uniformes relatives aux crédits documentaires, approuvée par la Chambre de Commerce Internationale (CCI) et actuellement en vigueur, sous réserve de l'application des règles et usages propres au pays ou l'opération se déroulera et qui n'auraient adopté les règles et usances uniformes.

20 JAN 2022